الفساد الوراثي

رسالة مفتوحة لمن يهمه الأمر

بيان المسئولية القانونية
يؤكد المؤلف أن كل ما جاء في هذا الكتاب إنما يعبر عن أرائه ووجهات نظرة الخاصة وخلاصة تجاربه الشخصية وخياله . وإنه لايعبر بأي شكل من الاشكال عن سياسة الناشر أو الشركة التي أخذت على عاتقها نشر هذا الكتاب وتوزيعه . كما أن كل ماجاء بالكتاب من أراء وافكار لا يمت بأية صلة ، بشكل مباشر أو غير مباشر ، لنقابة المحامين التي ينتمي إليها الكاتب ، ولا للوظيفة الحكومية التي كان يشغلها أو بطبيعة عمله أو بسياسة وتوجهات المؤسسة التي كان يعمل بها . ويستطيع القراء ارسال ما يعن لهم من آراء وتعليقات حول كل ما جاء بالكتاب على العنوان التالي :
nybahaa@gmail.com

*** شاهين، بهاء .**
*** الفساد الوراثى : رسالة مفتوحة لمن يهمه الامر**
*** بهاء شاهين**
*** ط 1 . – القاهرة : عالم الكتب؛ 2021 م**
*** 170 ص ؛ 24 سم**
*** تدمك : 9789777802291 * رقم الإيداع : 2020/15173**
1- الفساد الادارى
2- الفساد السياسى
العنوان 350,996

*** الإدارة : * المكتبة :**
16 شارع جواد حسنى - القاهرة 38 ش عبد الخالق ثروت - القاهرة
تليفون : 23924626 تليفون: 23926401 – 23959534
فاكس : 002023939027 ص . ب 66 محمد فريد
الرمز البريدى : 11518
www.alamalkotob.com - info@alamalkotob.com

حقوق النشر:
لايجوز نشر أي جزء من هذا الكتاب أو اعادة طبعه أو تصويره أو اختزان مادته العلمية بأية صورة دون موافقة كتابية من المؤلف والناشر معا .

الفساد الوراثي

رسالة مفتوحة لمن يهمه الأمر

بهاء شاهين

عالم الكتب

بسم الله الرحمن الرحيم

الاهداء

إلى روح أبي

إلى قضاة مصر ومحاميها الشرفاء ، حماة البلاد والعباد من الظلم والفساد

إلى ضحايا الفساد السياسي والاداري في ربوع مصر المحروسة

إلى كل مصري شريف يحلم بمصر أكثر تقدما وازدهارا ، ويعمل بالأفعال، وليس بالكلمات والشعارات الديماجوجية ، على تحويل هذا الحلم إلى واقع يجني جميع المصريون ثماره ... أهدي هذا الكتاب

لمن هذا الكتاب

هذا الكتاب موجه في المقام الاول لقضاة مصر ومحاميها الشرفاء، صناع القانون وحماة العدالة . وللشرفاء فقط من أعضاء اللجنة التشريعية بمجلسي الشيوخ والنواب. ولكل المسؤولين الشرفاء بالجهات السيادية وغير السيادية ممن تسمح لهم وظائفهم بمكافحة الفساد وخلق مصر أفضل وأرقى. وإلى المثقفين والفنانين المصريين المخلصين لوطنهم الذين تخلوا عن دورهم وراحوا في ثبات عميق لعلهم يستيقظون ليستأنفوا دورهم الايجابي في رفعة مصرهم كعهدهم دائما . إلى جميع المصريين المخلصين الذين ثاروا على الظلم والفساد في الخامس والعشرين من يناير والثلاثين من يونيو أملا في مصر خالية من الفساد والاستبداد . إلى كل الاعلاميين الشرفاء الساعين لكشف الحقيقة بتجرد وأمانة . لكل مصري يحلم بمصر أكثر تقدما وازدهارا .

ولكنه أبدا ليس موجه لكبار الاقطاعيين الاداريين من المسئولين الحكوميين وبطانتهم ونسلهم المتغلغلين في كل مؤسسات الدولة السيادية وغير السيادية. وأعضاء مجلسي النواب والشيوخ من الفاسدين والمنتفعين. وجميع الاعلاميين ورجال الأعمال والمستثمرين من المتهربين من الضرائب والمتاجرين بآلام المصريين وأوجاعهم .

قائمة المحتويات

الإهداء	7
لمن هذا الكتاب	9
قائمة المحتويات	11
مقدمة	13
تمهيد	19
القسم الاول : تاريخ الفساد في العالم	37
القسم الثاني : قوانين حماية المبلغين عن الفساد	49
القسم الثالث : حقوق المبلغين	89
القسم الرابع : القانون المصري لحماية المبلغين عن الفساد	113
الفصل الأول : مسودة القانون المصري لحماية المبلغين	118
الفصل الثاني : الخاضعون لأحكام هذا القانون	121
الفصل الثالث : الإفصاحات المحمية	121
الفصل الرابع : إجراءات الكشف	125
الفصل الخامس : الإجراءات التي يتخذها الشخص الذي	

يتلقى إفشاء عن مخالفة 126
الفصل السادس : حماية المبلغين عن المخالفات 126
الفصل السابع : الجرائم والعقوبات 129
الفصل الثامن : متفرقات 130
خاتمة الكتاب 125
الملاحق 137
ملحق رقم (1) : رسالة لمصر من نيويورك بتاريخ
28ديسمبر 2012 137
ملحق رقم (2) : مشروع قانون حماية الشهود والخبراء 151
ملحق رقم (3) : "مصر الكورونا ومابعد الكورونا" قصة
قصيرة من الزمن القادم 155
ملحق رقم (4) : تعليق مرسل للصفحة الرسمية للرئيس
السيسي على الفيس بوك 162
المراجع 165
الكاتب في سطور 167

مقدمة

يوجد ارتباط وثيق بين سن القوانين والتشريعات ، والمتغيرات المختلفة التي تشهدها الدول والمجتمعات . وإذا كانت الحاجة هي أم الاختراع فان القوانين إنما هي وليدة المتغيرات المختلفة التي تطرأ على المجتمعات . فقوانين المرور على سبيل المثال ظهرت عقب ابتكار السيارات وظهور الحاجة لتنظيم سيرها بعد شيوع الحوادث على الطرقات. وفي الولايات المتحدة أصدر الرئيس الامريكي لنكولن في سنة 1863 قانون المطالبات الحكومية الكاذبة (الذي يعد أول قانون لمكافحة الفساد وحماية المبلغين) لوقف احتيال مؤيدي الحكومة أثناء الحرب الأهلية بعد أن تبين أن المقاولين الحكوميين يسرقون الخزانة الامريكية ويبيعون للحكومة نشارة الخشب على أنها بارود للأسلحة والمدافع. وكان هذا القانون بمثابة قانون "علاجي ناجع"، هدفه الاساسي حماية الخزانة العامة من هجمات وشرور الطفيليين الجشعين منعدمي الضمير والمبادئ الذين يترصدون بها من كل جانب . وتم سن هذا القانون استنادا إلى خبرة قديمة قدم الحضارة الحديثة ، ألا وهي أن أكثر الوسائل فاعلية وأقلها تكلفة لمنع أعمال التحايل على الخزانة العامة لأية دولة ، هي أن نجعل مرتكبي هذه الجرائم مسئولين قانونا أمام الأشخاص الطبيعيين ممن يكشفون جرائمهم ويقدمونهم للمحاكمة حتى ولو كان ذلك بدافع من الرغبة الملحة في الحصول على مكسب أو حافز. وهذا الحافز القوي (المتمثل في الحصول على مكافأة الابلاغ) هو الدافع الحقيقي الذي أدركه الرئيس ابراهام لنكولن حينما وقع أول قانون لمكافأة المبلغين نافخي الصافرة منذ 150 سنة . ولكن لابد أن نضع في الاعتبار في الوقت نفسه أن هناك أيضا عدد كبير من المبلغين نافخي الصافرة يفعلون ذلك بدافع قوي من الغيرية والوطنية الصادقة والرغبة في تحقيق العدالة والمصلحة العامة لبلدهم .

وبالأمس القريب صدر في مصر قانون الارهاب بعد أن تعرضت البلاد لمخاطر العمليات الارهابية الغشيمة المتكررة . كما صدر قانون تنظيم التظاهر مباشرة بعد أن تعرض مبنى وزارة الدفاع لمخاطر اقتحامه وتدميره وزحف الجماهير باتجاهه في أعقاب أحداث ثورة 25 يناير. وبرغم

أن المحرك الأساسي والدافع الرئيس لهذه الثورة كان يتمثل في انتشار الفساد في جميع مؤسسات الدولة ، وبرغم مرور تسع سنوات عليها، وبرغم الاعلان بشكل متكرر عن الكشف عن جرائم فساد كبرى تورط فيها كبار المسؤلين ، إلا أنه لم يصدر حتى الآن قانون واضح وصريح ومحدد لمكافحة الفساد وحماية المبلغين .

والواقع أن تقدم الدول ورقيها يعتمد إلى حد بعيد على هيبة وقوة قضاءها واحترام القانون وانفاذه، وعلى مدى تطور قوانينها ومواكبتها للمتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تمر بها هذه الدول. ولما كان الفساد آفة أخلاقية عالمية تنتشر في كل المجتمعات، وعرفها العالم منذ أقدم العصور وكان شيوعه وانتشاره أحد الأسباب الرئيسة لانهيار الإمبراطوريات القديمة مثل الإمبراطورية الرومانية والإغريقية ، فقد سارعت العديد من الدول المتقدمة لسن القوانين والتشريعات للحد من آثاره المدمرة . وفي العصر الحديث كان الفساد السياسي المدبر والمتعمد وراء انهيار الاتحاد السوفيتي السابق . حيث قامت المخابرات الامريكية بتجنيد واحد من كبار المسئولين في الحزب الشيوعي الذي كانت تنحصر مهمته الأساسية والوحيدة في إختيار أكثر العناصر فسادا لتولي الوظائف القيادية في كل مؤسسات الدولة الروسية بدءا من وظيفة مدير إدارة فأعلى حتى قمة الهرم الإداري بالدولة. وبالأمس القريب في منطقة الشرق الاوسط ، كان انتشار الفساد هو السبب الرئيس وراء انهيار نظام مبارك وسائر النظم الأخرى في المنطقة. وبرغم الإعلان عن جرائم فساد كبرى وإهدار عمدي للمال العام يتصادف اكتشافها بشكل عرضي وبالصدفة غالبا (وبشكل متعمد في أحيان أخرى) ،وبرغم أن هناك الآلاف من حالات الفساد لا يتم كشفها ،وبرغم إدارك الجميع أن كل أزمات مصرنا ومشكلاتها الكبرى سببها الفساد ، إلا أن أحدا لم يحرك ساكنا لاصدار قانون لمكافحة الفساد وحماية المبلغين على غرار القوانين المماثلة التي صدرت في دول مثل أوغندا وفرنسا واليابان والولايات المتحدة (المحاولة الوحيدة لمثل هذا القانون هي مشروع القانون الهزيل المصطنع الذي صدر في فبراير 2013 كرد فعل على الرسالة المفتوحة التي أرسلت من نيويورك لكل المصريين في الثامن والعشرين من ديسمبر 2012 والتي سيجد القارئ نسخة منها ومن هذا القانون الممسوخ في الملحق المرفق في نهاية الكتاب) . ذلك أن

القانون بوجه عام ، ومثل هذا القانون بالتحديد ، هو السياج والحصن المنيع الذي يحمي المجتمع من كل المخاطر الداخلية والخارجية التي يتعرض لها .

ومنذ سنوات أدرك المجتمع العالمي مخاطر الفساد وصدر عن الأمم المتحدة اتفاقية دولية لمكافحة الفساد عام 2005 وسارعت العديد من الدول لسن القوانين الصارمة لمكافحة الفساد بأشكاله المختلفة .وسوف نقدم في هذا الكتاب مسودة نهائية ، للتعليق والمناقشة ، لمشروع قانون مصري لحماية المبلغين عن الفساد . حيث نرى أن البلاد في أحوج ما تكون لاصدار مثل هذا القانون (الذي تأخر إصداره لسنوات طويلة) في هذه المرحلة الانتقالية الهامة من تاريخها . فبرغم توقيع مصر ومصادقتها على اتفاقية الأمم المتحدة المعنية بمكافحة الفساد في سبتمبر 2004 ، وبرغم ثورة يناير 2011 التي كان انتشار وشيوع الفساد أبرز دوافعها ، وبرغم شروع الدولة في تنفيذ العشرات من المشروعات القومية العملاقة التي أُنفق ويُنفق وسَيُنفق عليها مئات البلايين من الجنيهات ، لم يصدر حتى الآن قانون لحماية المبلغين عن الفساد والذي من شأنه أن يراقب أوجه صرف هذه البلايين وكذا مراقبة مدى جودة تنفيذ هذه المشروعات ومراقبة استمرارها في العمل والإنتاج بحيث لا تتحول بعد سنوات قليلة إلى مجرد بقايا واطلال مشروعات قومية عملاقة (مثلما حدث في مشروعات الصالحية وتوشكي ، على سبيل المثال وليس الحصر – والتي تم الترويج لها أيضا حين الشروع في تنفيذها باعتبارها مشروعات قومية عملاقة جدا).

والواقع ان كل المشكلات الكبرى التي تعانيها البلاد حاليا في مجالات الصحة والتعليم والعشوائيات ومخالفات البناء الخ ، إنما هي نتاج مباشر للفساد الإداري والسياسي وسطوة قانون الفساد الوراثي بشبكتة العائلية العنكبونية المتغلغلة في كل مؤسسات الدولة المصرية . وإصدار القانون المعروض مسودته في نهاية هذا الكتاب (بدون تقليم اظافره أو كسر أنيابة بمعرفة ترزية القوانين وأساطين الفساد المتحكمين في اتخاذ القرارات واصدار القوانين) هو الذي سيحمي البلاد والعباد وسيناريوهات المشروعات العملاقة الحالية والمستقبلية من آثار ونتائج هذا الفساد .

والقارئ يدرك يقينا نتاج الفساد وشيوعة في كل مناحي حياته لأنه يعايشه يوميا ممثلا في سوء الخدمات وتدهور المرافق واهدار المال العام والرشوة الظاهرة والمستترة في المؤسسات الخدمية وغير الخدمية. ومشروع القانون (الذي نقدمه في نهاية الكتاب) من شأنه أن يسلح القارئ بل وكل المواطنين المصريين بأداة فعالة تمكنه هو نفسه من مجابهة هذا الفساد وكشفه ، وربما الحصول على مكافأة سخية مقابل هذا الكشف. وبالطبع سوف يحدث ذلك إذا صدر القانون بصورته الحالية دون تدخل (ترزية) القوانين المعروفين وأساطين الفساد ، كما سبق القول .

فكما أن زواج الأقارب ينتج عنه نسل مريض مشوه وضعيف، تتوارثه الأسرة لأجيال متعاقبة ، فكذلك الحال بالنسبة للإقطاعيات الادارية وشبكة الزواج والمصاهرات العائلية وتوارث الوظائف في الهيئات والمؤسسات السيادية وغير السيادية ذات المرتبات المليونية التي تتوارثها أسر وعائلات بعينها . حيث يؤدي هذا التوارث المتتابع والمتعاقب والمنحصر في هذه العائلات إلى خلق منظومة إدارية وراثية مشوهة متخلفة فنيا ومهنيا وإداريا وأخلاقيا وتكون النتيجة ما يعانيه ويشاهده القارئ والمواطن المصري في حياتة اليومية .

ونحن لا نقدم في هذا الكتاب عرضا أو استعراضا لأشكال الفساد أو رصدا لحالاته ونتائج جرائمه وإنما نقدم عرضا لما عانتة بعض الدول من عواقب الفساد وكيفية مجابهتة . فنعرض تحديدا للتجربة الأمريكية لمكافحة الفساد بالتفصيل وذلك لعدة أسباب: أولها أن التجربة الامريكية كانت من أولى التجارب العالمية في وضع القوانين الحاسمة الصارمة لمكافحة الفساد . كما أنها تقوم بتحديث قوانين الفساد بشكل مستمر تبعا للمتغيرات التي يشهدها المجتمع وتبعا لتطور أساليب الفاسدين أنفسهم . وأخيرا وليس آخرا أن الحكومة الأمريكية في بداية حكم الرئيس اوباما ، الذي استهله بمشروعات قومية كبرى، مثل مشروع التأمين الصحي الشهير المعروف باسم اوباما كير، أنفق عليها بلايين الدولارات ، أصدرت قانونا صارما لمكافحة الفساد وحماية الأموال العامة قبل الشروع في تنفيذ هذه المشروعات تحسبا لمنع سرقة واهدار أموال هذه المشروعات من خلال

الممارسات الفاسدة ، وهو الأمر الذي نحتاجه الآن في مصر لأننا نمر بنفس الظروف تقريبا .

والفساد له أنواع وصور عديدة ، كما انه جريمة يصعب الوقوف عليها لأنه يتم غالبا في الخفاء أو من خلال وسطاء ولا يمكن ضبطه بسهولة لأنه جريمة ضمير . وينتشر بطرق عديدة على المستويين الدولي والمحلي، فهو عابر للحدود بفعل العولمة والإقتصاد الحر والأسواق العالمية المفتوحة .

وعلى المستوى المحلي يمكن إبراز مدى انتشار الفساد على النحو التالي : رأس الهرم ممثلا في السلطات "التشريعية والتنفيذية والقضائية" سواء من أعضاء في البرلمان والوزراء أو ما هو بدرجة مدير عام فأعلى ،وممثلي الأحزاب والمنظمات السياسية التي تتحكم في السلطة والقضاء . ويعتبر هذا النوع من الفساد من أخطر الأشكال ، خاصة عندما تتداخل أو تتعارض المصالح الشخصية لمجموعة من هؤلاء فيما بينهم . ثم يأتي في الدرجة الأدنى من الهرم مستوى الجسد ، وهو فساد يتعلق بالموظفين في المستويات العليا والمتوسطة والدنيا من الهرم الإداري في الأمور المتعلقة بين الموظف وصاحب الخدمة لقاء تسهيل معاملة وانجازها بأسرع وقت، وبطرق ملتوية . وبالتالي يكون أثرها شديد الوقع على المصلحة العامة ، كما انها تنتشر كظاهرة متعارف عليها وتصبح عادية التداول في مختلف دوائر الدولة . ثم يأتي في النهاية فساد القاعدة الاساسية في المستويات الدنيا متمثلة في طبقة صغار الموظفين من رجال الجمارك والشرطة والجوازات والدوائر ذات الصلة بابرام العقود والمشتريات والمقاولات الحكومية .

وبوجه عام لايمكن حصر مظاهر الفساد وأنواعه بشكل كامل ودقيق إذ إنه يختلف باختلاف الجهة التي تمارسه أو المصلحة التي يتم السعي إلى تحقيقها . فقد يمارسه فرد أو جماعة أو مؤسسة رسمية أو أهلية . وقد يكون فرديا يمارسه الفرد بمبادرة شخصية ودون تنسيق مع أفراد آخرين أو جهات أخرى . والفساد السياسي بشكل خاص هو الذي يخلق ويؤثر في أنواع الفساد الأخرى على أساس أن الإرادة السياسية تستطيع بسهولة منع الفساد ومكافحته .

وسوف نستعرض في هذا الكتاب في القسم الأول في ايجاز شديد الآثار المدمرة للفساد على الأمم والشعوب. ونتناول بالتفصيل فلسفة الكايزن اليابانية باعتبارها أداة فعالة لمكافحة الفساد بشكل غير مباشر . حيث تقوم هذه الفلسفة على التحسين والتطوير المستمر باستخدام أقل قدر ممكن من الموارد (وأحيانا بتقليل الموارد المستخدمة بالفعل مع تحسين المنتج أو الخدمة). وهو عكس مايحدث تماما حاليا في مصر، حيث يلاحظ أن الهدف من أعمال التطوير والتحسين هو صرف أكبر قدر ممكن من الأموال والموارد دون تحسين أو تطوير حقيقي في الخدمة أو المنتج النهائي لعمليات التطوير ، أي أن التحسين والتطوير هدفه الأساسي هو صرف وانفاق المزيد من الاموال وليس عملية التحسين والتطوير ذاتها . ونتناول في القسم الثاني قوانين حماية المبلغين عن الفساد في الولايات المتحدة وعدة دول أخرى. ثم نستعرض في القسم الثالث حقوق المبلغين مع تقديم دراسة مقارنة بين كل من فررنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة واليابان . وفي القسم الرابع والاخير نقدم الجزء الرئيس والأهم من هذا الكتاب ، والهدف الاساسي من تأليفه ، ألا وهو " مسودة نهائية للقانون المصري المقترح لحماية المبلغين عن الفساد " . ويضم هذا القسم (القانون المقترح) سبعة فصول ، تتناول الافصاحات المحمية ، وإجراءات الإفشاء، والإجراءات التي يتخذها الشخص الذي يتلقى إفشاءًا عن المخالفات، ويتناول الفصل الخامس حماية المبلغين عن المخالفات . بينما يخصص الفصل السادس للجرائم والعقوبات. ويضم الفصل السابع والأخير سبع مواد أخرى متفرقات .

تمهيد

"النظر دوما للنصف الممتلئ من الكوب دون النصف الفارغ ، يعني أن تحيا نصف حياة وأن يظل النصف الفارغ دائما فارغا"
"العقل والضمير والعاطفة ... هي وحي أعمالي "
ب. ش

يحكى انه كان ياما كان في سالف العصر والأوان أن تولى حكم مصر المحروسة رجل همام قضى على الإرهاب والإخوان في فترة عصيبة من تاريخها المديد ، مما جنب البلاد والعباد الخراب والدمار والإنهيار والتحول إلى دولة من دول الموز . حاول الهمام في سنوات قليلة اصلاح حال البلاد والعباد بعد أن أنهكهم طول الفساد ، وبدأ في تنفيذ المشروعات العمرانية والبنية الأساسية في كل انحاء البلاد والقضاء على الأمراض المزمنة التي انتشرت بين أفراد شعبه . لاحظ الهمام أن رعيته غير راضين عن انجازاته بسبب زيادة الفقر وارتفاع الأسعار وعدم احساس كثيرين منهم بنتاج أعماله وانعكاسها على حياتهم اليومية. فاستدعى الهمام مستشاره حالم حلمي حليم طلبا لمشورته ونصحة. أشارعليه الحالم الذي كان يتميز بالصدق وحسن النية بالآخرين، بالنزول إلى الشارع للتعرف على الأسباب الحقيقية وعن قرب لمشاكل الناس والسر وراء تذمرهم وعدم انعكاس آثار إنجازاته على حياتهم اليومية لأن أعوانه ووزراءه وعيونه المنتشره في أرجاء البلاد يخفون عنه الحقيقة ويعرضون عليه تقارير زائفة عن انجازات لم تتحقق على أرض الواقع.

عمل الهمام بمشورة الحالم الحليم وتخفى أحيانا في زي بائع جوال يجوب المدن والنجوع على ظهر عربة صدئة عتيقة محملة بالخضر والفواكة ، وفي أحيان أخرى في شكل مواطن بسيط يقضي مصالحة في المؤسسات الحكومية الخدمية ، ليرى على أرض الواقع نتاج انجازاته ومشاريعه مصطحبا معه حالم حلمي حليم . بدأ بالتجوال بالقرب من مشروعات الطرق القومية وأعمال تجديد الارصفة والجزر الوسطى بأحياء

مصر الجديدة والزمالك والمهندسين ومدينة أكتوبر بالتحديد . لاحظ في الاسبوع الاول لجولاته ان العديد من هذه الأعمال الإنشائية تفتقر إلى الكمال والدقة وعدم الالتزام بمعايير التنفيذ المتعارف عليها . وشاهد كيف يسير المواطنون من المشاة وسط السيارات كالبهائم السائبة الضالة بسبب عدم وجود أماكن واشارات لعبور المشاة وانشغال الأرصفة بالمقاهي وأكشاك بيع اللحوم والمنتجات الغذائية المعرضة للشمس والاتربة التابعة للجيش ووزارة الداخلية تحت شعار "محاربة الغلاء وكلنا واحد "، والتي أمر هو نفسه بتعميمها وسط المناطق الفقيرة والشعبية وغير الشعبية . أخذ الهمام يقارن بين جودة الأرصفة والطرق في الدول الأوربية والأسيوية التي كان يتردد عليها في زياراته الرسمية وغير الرسمية ، وكيف أنها كانت مصممة لاستخدامات المشاة فقط وليس لأكشاك بيع اللحوم في الهواء الطلق والمقاهي والباعة الجائلين ، وكيف كان يراعى فيها كود الإتاحة وسهولة الوصول للمعاقين وكبار السن ، وبين مايراه على أرض الواقع من الانجازات والأعمال التي نفذت في عهده الميمون في أرض مصر المحروسة . تذكر الهمام حينئذ عملية الاغتيال السياسي والمهني والوظيفي المدبرة لوزير الداخلية السابق أحمد رشدي حينما حاول تنظيم حركة المشاة والمرور وضبط الشارع المصري والقضاء على مافيا تجار المخدرات . وتذكر أيضا كيف كان يشاهد على مدى السنين العشرين الماضية أرصفة الشوارع التي كان يتم تكسيرها ثم إعادة بنائها من جديد مرتين كل عام ، قبل عيدي الفطر والأضحى بأسابيع قليلة في كل مرة ، دون أن يتم إجراء أي تغيير حقيقي في تصميمها أو تعديلها لتكون سهلة الوصول.

وفي إحدى جولاته على واحد من الطرق السريعة الفخمة التي كان يتابع الهمام بنفسه مراحل إنشائها أولا بأول ،شاهد الهمام سيارة فارهة تقف على جانب الطريق وبجوارها رجل أنيق يتبول على قارعة الطريق . عاد الرئيس على الفور بذاكرته إلى أيام بعثته الدراسية بطوكيو ونيويورك قبل ان يصبح رئيسا للبلاد وتذكر شكل دورات المياه العامة المنتشرة هناك في الشوارع والميادين وأحس بداخله بالخزي والعار لأنه لم يفطن من قبل إلى افتقار بلاده ومواطنيه إلى دورات مياه أدمية عامة وانهم يضطرون إلى قضاء حاجتهم على قارعة الطريق ، وتذكر أعمدة كوبري اكتوبر التي تقطع شارع الجلاء التي تفوح منها روائح البول والغائط بعد ان تحولت إلى

مراحيض مفتوحة في العراء . وتعقيبا على هذا المشهد ، قص الحالم على الهمام ماحدث له من موقف مماثل منذ شهرين حينما سافر إلى كوالا لمبور وكيف انه تمكن من قضاء حاجته بيسر وسهولة في احدى دورات المياه العامة المنتشرة على الطرق الرئيسية وداخل العاصمة الماليزية . لم يمر الرئيس الفطن على هذه الحادثة مر الكرام وطلب من حالم ان يدون في دفتر الملاحظات"افتقار الطرق في مصر إلى دورات مياه عامة" .

وفي جولة أخرى من جولات الهمام التي خصصها لحي الزمالك شاهد برج الفساد الشهير الذي يزيد ارتفاعه عن50 طابق في شارع حسن صبري. وكان مالكه من كبار المسئولين في وزارة الإسكان الذين كان من ضمن مهامهم منع البنايات المخالفة . ومنذ أكثر من أربعين عاما يقف هذا البرج / الخازوق كنصب تذكاري للفساد الذي استشري وسري في عروق القاهرة وكل المحافظات . وعلى مقربة من برج الفساد الشهير رأى عجوزا طاعنا على كرسي متحرك يحاول تسلق الرصيف الذي كانت آثار وبقايا عملية تطويره من الرمال والأسمنت وقطع البلاط المتناثرة تشير بجلاء إلى إنه لم يمض على تجديده سوى أيام قليلة . وبينما هو يتابع محاولات العجوز في تسلق الرصيف ، شاهد الرجل يسقط على الارض بسبب ارتفاع الرصيف وعدم وجود رامب أو منحدر في أي من أجزائه . شعر الهمام بغصة في صدره حينما تذكر أن رئيس وزراءه مهندس يحمل شهادة الدكتوراه في التخطيط العمراني وتخطيط المدن، وانه كان وزيرا للاسكان ورئيسا لهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة قبل أن يصبح رئيسا للوزراء، وأن جميع المهندسين المسؤولين عن بناء ومتابعة تنفيذ هذه الأرصفة والمباني الحكومية الخدمية والمستشفيات يُفترض أنهم درسوا وتعلموا مبادئ علوم الهندسة والبناء . وتساءل في نفسه: ما أهمية الدراسة والشهادات العلمية التي يحصلها المهندس إذا لم تنعكس على نتاج أعماله الهندسية؟ وكيف لم يلحظ دولة ((المهندس)) رئيس وزراءه عدم مطابقة أرصفة الشوارع ، والمستشفيات والمباني الحكومية التي تم تطويرها أو بنائها في عصره الميمون للمواصفات العالمية ومعايير أكواد البناء الهندسية! كيف لم يلحظ اللافتات الإعلانية الفجة التي تنتشر بشكل عشوائي في كل مكان ! وكيف لم يلاحظ (وهو الحاصل على الدكتوراة في تخطيط المدن) عدم وجود اشارات ومناطق لعبور المشاة في الميادين

وتقاطعات الطرق؟! وكيف لم يلاحظ أي من المهندسين والمقاولين والإستشاريين أن الأرصفة غير مزودة بمنحدرات ورامبات لتسهيل حركة كبار السن والمعاقين! كيف لم يلحظ أي من هؤلاء المهندسين والاستشاريين أن أيا من المستشفيات الحكومية والخاصة في جميع المحافظات غير مطابقة لكود المباني القياسي للمنشآت الطبية وأنها جميعا تفتقر إلى دورات مياه سهلة الوصول للمرضى والمعاقين ؟! هل جميع هؤلاء المهندسين والمسئولين بمن فيهم دولة المهندس رئيس وزرائه مصابون جميعا بمرض نقص الانتباه ADHD ! أم هو شيوع الفساد واحتقار آدمية المواطنين والإهمال والقبح وامتهان البلاد والعباد! أم لأنهم جميعا أصبحوا يعيشون في جيتوات Ghettos أو كيبوتس خاصة بهم في شكل كمبوندز مغلقة بعيدة عن هذا القبح والفوضى المنتشرة في أرجاء المدن وجميع الاحياء ؟ كيف استطاع المهندس المصري القديم أن يبني هرما هندسيا عبقريا يتحدى الزمن ليُستخدم كمقبرة للأموات ويعجز أحفاده من المهندسين المعاصرين عن بناء شوارع ومدن وبنايات تسهل الحياة للمصريين الأحياء ثم تتدهور وتتحول إلى عشوائيات بعد سنوات قليلة من إنشائها ! كيف لم يلحظوا كل هذا القبح والتلوث البصري من اللافتات الاعلانية الفجة المتراصة في طول طرق البلاد وعرضها! استفاق الرئيس من تساؤلاته وهو يشعر بالخزي والهوان بسبب هذه الهفوات والسقطات التي تفوت على مساعديه ومرؤوسيه ، وأصر على متابعة جولته على كورنيش الجيزة بعدما تناهى إلى سمعه من إعتداءات غشيمة على ضفاف نيله الذي كان يقدسه المصريون القدماء. بدأ جولته من كوبري الجيزة باتجاه الشمال إلى امبابة والوراق وبدأ في تسجيل هذه القائمة من المنشآت المتتابعة والمتجاورة الممتدة من كوبري الجيزة وحتى الكيت كات :

- نادي الصحفيين
- نادي نقابة المهن التمثيلية
- نادي الاطباء
- نادي المعلمين بالجيزة
- النادي الاجتماعي لجامعة القاهرة
- كازينو لونابارك

- نادي الجيزة الرياضي
- قاعة افراح كونكورد
- مطعم كيلو كباب
- النادي الدبلوماسي المصري (تابع لمبنى وزارة الخارجية القديم في الجيزة)
- مطعم حلقة السمك ستوديو مصر
- نادي الكشافة
- مرسى شركة حابي
- ذهبية عروس النيل
- نيو ابيس النيل
- كازينو تيمة ليلة لأجمل الحفلات
- فرح بووت
- آل هابي
- مطعم صن ست
- هايدا
- ذا فيروز
- مطعم فراي دايز
- فيش ماركت
- نايل دراجون
- شرطة الانقاذ النهري
- مرسى الاتوبيس النهري
- سويت هوم
- نادي النيل لضباط الشرطة
- مطعم صن رايز
- النادي الدبلوماسي السعودي (يقع على أراضي طرح النهر امام السفارة السعودية بالجيزة .... من الذي باع هذه الأرض للسفارة وبكم وهل تتمتع الان بالحصانة الدبلوماسية باعتبارها جزء من حرم السفارة؟؟!!)
- نادي المقاولون العرب
- قاعة لوتس
- جولدن جيم رودي تيوزداي

- الكشافة البحرية
- النادي المصري للتجديف
- مصلى الشهيدة (من هي هذه الشهيدة المحترمة التي أقيم لها مصلى على ضفة نهر النيل ؟)
- نادي يخت الجيزة
- نادي القضاة (وما أدراك ومباني نادي القضاة)
- مطعم سي جيل
- كافية لاتينو
- عوامة خاصة
- الاندلسية
- النادي الاجتماعي للاطباء البيطريين
- مراكب ولنشات الحاج عبد الغني
- نادي الزمالك النهري (وما أدراك ما نادي الزمالك النهري بأسواره القبيحة - ولافتة النفاق الفج المفضوح - التي تحجب عن المارة رؤية النيل!!)
- نادي الترسانة الرياضي
- مطعم رويال كينج
- نادي فاكسيرا النهري
- شهر زاد
- الجامع المعمور بالعباد المخلصين ((من هم هؤلاء العباد المخلصين ؟ والمخلصين لمن ؟))
- نادي العاملين بالشركة المصرية للاتصالات
- روبيانو
- نادي المدينة
- دهبية كافية (بداية منطقة الكيت كات)

لاحظ الهمام أن هذه القائمة من الـ 54 منشأة تقع على ضفة نيل الجيزة مباشرة فقط من كوبرى الجيزة حتى منطقة الكيت كات وبعضها داخل مياة النيل وأنها تحجب عن المارة رؤية النيل. وتساءل في نفسه: هل كل هذه المنشآت حصلت على تصاريح بناء بإنشائها ؟ وبموجب أي قانون ؟ وماهي مواصفات وشروط المباني المصرح بها؟ وأين تلقى

مخلفاتها ونفاياتها؟ أما قائمة المنشآت الاخرى الواقعة على الضفة الاخرى المقابلة في مناطق المعادي (خاصة جزيرة المعادي الواقعة امام مستشفى المعادي العسكري التي تحولت من أرض زراعية خصبة إلى ناد خاص ومطاعم ومتنزهات!!) والزمالك والمنيل وامبابة والبراجيل (بل وعلى طول مجرى النهر من الاسكندرية حتى أسوان) فتحتاج من الهمام إلى جولة أخرى خاصة يقوم بها بنفسه، يعلم الله وحده ما شاهده وسجله خلالها .

وفي اليوم الذي خصصة لزيارة المستشفيات الحكومية بعد أن تخفى في زي عجوز طاعن مكسور القدم ، حاول دخول إحدى حمامات المستشفي ولكنه لم يستطيع لأن جميع حماماتها كانت ضيقة وغير مجهزة ولم تكن تسمح بدخول مريض على كرسي متحرك. فتذكر آنذاك ما رآه في الشوارع المؤدية إلى هذه المستشفيات ، من العشرات من صوره المهيبة بابتسامته الباهتة الميتة الخلابة مرفقا بها اعلان ضخم عن حملة "100 مليون صحة " ولافتات "كلنا واحد" فوق أكشاك بيع اللحوم والزيت والسكر والدقيق، وتساءل في نفسه: "من الذي دفع تكاليف هذه الإعلانات والصور؟ وكم بلغت تكلفتها الإجمالية؟ ألم يكن من الأجدى تخصيص هذه الأموال لتجهيز حمامات المستشفيات وتهيئتها؟ ألم يلاحظ جميع مديري المستشفى المتعاقبين من الأطباء افتقار المستشفيات إلى حمامات سهلة الوصول للمرضى!

وفي الاسبوع الثاني لتجواله الذي خصصه لمدينة 6 اكتوبر بعدما تناهى إلى سمعه ما ينتشر بها من فساد وفجور القائمين عليها ، شاهد في طريقه أثناء مروره على الطريق الدائري بعض الأبراج المرتفعة مكتملة البناء التي تم إزالة وتكسير بعض طبقاتها وهي تبرز بهياكلها القبيحة المدمرة المتكسرة لتشوة مشهد لاندسكيب المباني المحيطة مما أصابه بالهلع والحنق. وأخذ يتساءل في نفسه: لقد أمر هو شخصيا بإزالة المباني المخالفة حفاظا على الأراضي الزراعية ، ولكن هل تحطيم وتكسير هذه المباني والأبراج على هذا النحو سيعيد نفس الأراضي التي بنيت عليها إلى أراضي زراعية مرة أخرى! ومن الذي سيدفع تكاليف إزالة هذه المباني المتكسرة المشوهة ؟ وأين ستلقى مخلفاتها؟ وماهي قيمة الأموال المهدرة نتيجة ذلك؟ أدرك الهمام أن الفساد السياسي والإداري هو السبب الرئيس

، وتذكر جزيرة المعادي الواقعة أمام مستشفى المعادي العسكري وكيف أنها كانت من أخصب الأراضي الزراعية وأنها تحولت من أرض خصبة تنتج الخضروات والفواكه إلى ناد ترفيهي تابع للقوات المسلحة ينتج القهوة والشاي لرواده . وتساءل في نفسه : هل يمكن تقديم المسئولين بالجيش عن اتخاذ قرار الإعتداء على هذه الجزيرة الزراعية وتحويلها إلى ناد ترفيهي إلى محاكمة عسكرية بتهمة اهدار المال العام والاعتداء على الأراضي الزراعية؟! وهل يمكن أن تعود هذه الجزيرة إلى أرض زراعية مرة أخرى؟!

استفاق الهمام من تساؤلاته حينما استلفت نظره أحد الأبراج المخالفة التي تم تكسيرها باستثناء شقة سكنية واحدة تبرز بين حطام هيكلها والتي تشير شرفاتها إلى وجود إحدى الأسر التي تعيش فيها بشكل طبيعي وسط هذا الحطام ، وأخذ يسأل نفسه من جديد قائلا: إن تكسير وهدم هذا البرج المخالف على هذا النحو لن يعيد الأرض الزراعية التي بني عليها إلى الحياة من جديد وإنه كان من الأصوب والأجدي اقتصاديا وسياسيا اتخاذ قرارات بمعاقبة أصحاب هذه الأبراج المخالفة بتوقيع غرامات سنوية لمدة عشر سنوات أو عشرين سنة مثلا ودفع ضرائب عقارية سنوية لهذه المباني المخالفة واستخدام حصيلة هذه اللضرائب والغرامات في تحسين المرافق والبنية الأساسية للمناطق التي تقع فيها هذه المباني. فبفرض أن هذا البرج المخالف به 40 شقة سكنية وانه تقرر أن يدفع المخالف غرامة قدرها 500 جنيه في السنة عن كل شقة فتكون الحصيلة عشرين ألف جنيه في السنة الواحدة. وتكون الحصيلة في عشر سنوات مائتي ألف جنية ، وتكون الحصيلة في عشرين سنة هي 400 ألف جنيه. هذا فضلا عن أن أموال الضرائب العقارية السنوية التي سيتم تحصيلها عن كل شقة سيتم انفاقها أيضا على استمرار تحسين وتطوير البنية الأساسية والشوارع والطرق والخدمات في هذه المناطق المخالفة (وذلك بالطبع في حالة تطبيق وتحصيل الضريبة العقارية على كل المباني السكنية في أنحاء البلاد بعد اصدار قانون عادل بفرض ضرائب عقارية كما هو الحال في جميع الدول المتقدمة). ولكن يبدو أن المسئولين في وزارة الإسكان والمرافق والمحليات (ممن وقعت وتمت هذه المخالفات تحت سمعهم وأبصارهم بل وبمباركتهم وموافقتهم في معظم الأحيان) اختاروا الحل اللصوصي السريع الذي اعتادوه طوال العقود الأربع الماضية ،

وحاجتهم لجمع أموال المخالفات لتوفير التمويل السريع اللازم لبناء القصور الرئاسية في العاصمة الإدارية والعلمين بدلا من محاولة حل المشكلة (التي خلقوها هم أنفسهم بفسادهم وجهلهم) بوسائل علمية وقانونية منطقية عادلة بهدف الإصلاح الحقيقي وليس مجرد جباية الأموال وزيادة تفاقم المشكلة بشكل آخر .

وبينما كان الهمام غارقا في هذه الأفكار ، قص عليه حالم حلمي حليم كيف أن البلديات والمحليات في الحكومة الأسبانية تقسم المدينة إلى مناطق ، وانها تحدد سعرا للمتر المربع في كل منطقة وفقا لمستوى المنطقة ومستوى السكن وحالته . وإنه يتم تحديد قيمة الضريبة العقارية المفروضة طبقا لهذا السعر. ويكون تقدير السعر عادة أقل من سعر السوق العقاري السائد بحوالي الربع ، ويدفع مالك كل عقار قيمة الضريبة على هذا الأساس . فالشقة التي مساحتها 70 متر مثلا يدفع مالكها ضريبة سنوية قدرها 130 يوور . وذكر له إنه كان هناك مشروع لتحديث وتقنين تحصيل الضرائب العقارية في مصر في عام 2005 على غرار القانون الامريكي والقانون الاسترالي وتحديث نظم التسجيل العقاري والسجل العيني بمساعدة وبمنحة مالية مقدمة من برنامج المعونة الامريكية USAID في مصر ، وأنه هو شخصيا شارك في ترجمة أجزاء من مسودات هذا المشروع أثناء عمله كمترجم ولكن هذا المشروع لم يكتمل ولم يرى النور ، غالبا بفعل أساطين الفساد وكبار الإقطاعيين ملاك القصور والفيلات المليونية ممن كانوا سيدفعون ضرائب عقارية باهظة في حال اصدار وتطبيق مشروع هذا القانون .

وبينما كان الهمام يتابع طريقة تجاه مدينة 6 أكتوبر شاهد بأم عينية الجزيرة الوسطى بطريق محور 26 يوليو ومظاهر البذخ والاسراف في زراعتها، خاصة في جزء الطريق الواقع على مقربة من مسكن رئيس وزرائه ، ومقارنة ذلك بما شاهده في الحي السادس (والذي كان يماثل الأسمرات الحالية حين انشائه منذ أربعين عاما) وقد تدهورت شوارعه وطرقاته ومبانيه السكنية وتحولت إلى منطقة عشوائية تعج بالمتاجر والمحلات والباعة الجائلين وتنتشر فيه أكوام القمامة والمخلفات البشرية والحيوانية.

أما ما شاهده الهمام في بقية شوارع القاهرة والجيزة وحواريها وسائر محافظات مصر من عشوائيات وقذارة وفوضى واهمال ، فنترك ذلك لخيال القارئ لأنه يعرفه جيدا ويحفظه عن ظهر قلب لكونه يعايشه يوميا ويتعايش معه.

وفي احدى الجولات الطويلة في مدينة 6 أكتوبر ، وعلى حين فجأة أصيب الرئيس بحالة من الهيستريا واجهش بالبكاء بعدما شاهد تلك اللافتة الاعلانية المزروعة في مواجهة معهد الهدى الأزهرى للغات بمنطقة غرب سوميد والتي كتب عليها ما يلي:

"هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة – جهاز تنمية مدينة 6 اكتوبر – مشروع أعمال طبقة أساس ومرمات اسفلتية وشبكة الري وبردورات أرصفة الجزيرة الوسطى بمنطقة غرب سوميد – مجاورات 1و2و3 بالمدينة – الاستشاري: المركز القومي لبحوث البناء والاسكان –تنفيذ: شركة النيل العامة للطرق والكباري والنقل – احدى شركات الشركة القابضة لمشروعات الطرق والكباري والنقل البري – مدة المشروع : 12 شهر – تاريخ استلام الموقع : 2019/1/2 ."

اللافتة قبل تمزيقها بفعل فاعل

نفس اللافتة السابقة بعد اتلافها عقب تقديم شكوى بشأنها للمسؤولين

وأخذ يصرخ من كم الفساد والإهمال والإهدار العمدي للأموال الذي شهده في هذه الجولة حيث شاهد بأم عينيه نتاج تلك الأعمال التي من المفترض إنه تم تسليمها منذ ستة أشهر حسبما تقول اللافتة. رأى نتاج أعمال التطوير، التي تشير إليها اللافتة ، في شكل أشجار من نخيل البرتشارديا باهظة الثمن الميتة الذابلة المتناثرة وسط اكوام من التراب والقمامة وبلدورات رصيف الجزيرة الوسطى المزدوجة المهترئة (تحت مسمى "حدية الزراعة"). وشاهد " الخرابة الفسيحة " وسط مساكن الحي المتميز بمدينة اكتوبر الذي تم انشاؤه منذ أربعين عاما والتي تنتشر بها الكلاب الضالة ومقالب القمامة . وسرح بخياله وتخيل مصير المشروعات العملاقة التي نفذت في عهده الميمون وأنفق عليها بلايين الجنيهات ، وتذكر حي الاسمرات وكيف انه سيصير إلى نفس حال الحي السادس الذي شاهده منذ أيام في مدينة أكتوبر (والذي كان يماثل حي الاسمرات حينما تم إنشائه منذ 40 سنة). وتذكر المشروعات القومية الكبرى التي نفذت في عهد من سبقوه . تذكر مشروعي توشكي والصالحية والمساكن الشعبية التي أنشئت في عهد ناصر في الستينات والسبعينات .. الخ . هل سيكون مصير مشروعاته نفس مصير هذه المشروعات في النهاية؟! واستفاق من خيلاته حينما توقف أمام خرابة الحي المتميز وتساءل في نفسه : كيف لم يلاحظ السادة المهندسين رؤساء جهاز المدينة ورؤساء الاحياء المتعاقبين هذه "الخرابة" طوال هذه السنين ، وكيف لم يفكروا في تحويلها إلى حديقة أو إلى مكتبة عامة للسكان كما كان مخططا لها في المخطط الأساسي للحي؟! هل كل هؤلاء المهندسين والمسؤولين مصابون جميعا بمرض نقص الانتباه

ADHD؟أم هو الفساد والاهمال واحتقار المواطنين وانعدام الاحساس بالمسئولية والواجب؟أخذ حالم حلمي حليم يهدئ من روعة ومواساته وأخبره ان الفساد آفة منتشرة في كل دول العالم وانه قديم قدم الحضارات، وحكى له عن فلسفة الكايزن اليابانية[1] التي تطبقها الحكومة في كل قطاعات الدولة . وقص عليه خبرته ودراسته للقوانين الروسية والماليزية والاوغندية لمكافحة الفساد وأن الحل الوحيد لتخليص البلاد والعباد من الفساد المتفشي كالوباء هو سن قوانين لحماية المبلغين عن الفساد على غرار هذه القوانين وغيرها من القوانين اليابانية والفرنسية والأمريكية التي يعود اصلها الى العصور الوسطى وحماية اموال الملك والمعروفة بالكيتام Qui Tam[2].

سرح الرئيس بخياله وتذكر الرسالة التي أرسلت من نيويورك في ديسمبر 2012 التي كان مضمونها الأساسي يدور حول الفساد السياسي والإداري، وتذكر حالات الفساد الشهيرة مثل قضية الفساد الكبرى في وزارة الزراعة وقضية يوسف عبد الرحمن ووزير الزراعة الأسبق ، وتوزيع أراضي الاستصلاح الزراعي على المحاسيب وأصحاب النفوذ . تذكر تحديدا تخصيص 117 فدان على طريق الاسكندرية في الكيلو 54 لضابط سابق بالجيش وتحويلها إلى منتجع فيلات السليمانية بدلا من زراعتها واستصلاحها وتحويلها إلى مزارع تنتج الغذاء . تذكر أيضا أرض البياضية

---

[1] الكايزن :Kaizen منهجية وفلسفة يابانية لتحسين الأداء والعمل، تقوم على مبدأ التحسين المستمر لكل شيء بالمؤسسة أو بالدولة اعتمادا على استخدام الاساليب المنطقية في الإدارةconmen sense ، والاستخدام الأمثل للموارد المالية دون الحاجة إلى تخصيص استثمارات وموارد جديدة، وهي المنهجية التي صنعت المعجزة اليابانية،والتي تستخدم في ظروف محدودية الموارد لتحسين الإنتاجية وإتقان العمل في الحياة على مستوى الفرد والأسرة والمجتمع والمؤسسات ، وسوف يتم شرحها بالتفصيل في جزء آخر من الكتاب.

[2] يرجع أصل قوانين الكيتام (وهي كلمة لاتينية تعني حماية أموال الملك) إلى القوانين الرومانية والانجلوسكسونية القديمة التي كانت تنص على حماية أموال الملك أو الدولة . وبمقتضاها يجوز لاي شخص أن يرفع دعوى باسمه نيابة عن الملك ضد كل من يسرق أو يختلس أموال الدولة ، ويحصل المُبلغ أو رافع الدعوى على نسبة من الاموال المستردة. وفي العصر الحديث أصبح هذا المبدأ أو هذا القانون مادة أساسية من مواد قوانين مكافحة الفساد في الكثير من دول العالم ، كما هو الحال في القانون الفرنسي رقم 1691 لسنة 2016 والقانون الاوغندي رقم 6 لسنة 2010 والقانون الامريكي للمطالبات الزائفة .

وفيردي وغيرها. تُرَى لو كان هناك قانون في مصر آنذاك على غرار قانون المبلغين عن الفساد الفرنسي أو الامريكي، هل كان هذا الفساد المصري سيشتشري ويتوحش على هذا النحو! تذكر قضايا تضارب المصالح في النظام المصرفي والمرأة الحديدية وعمولات مشتريات السلاح والكثير من حالات الفساد الكبرى والفساد السياسي التي يعلم كل تفاصيلها الدقيقة بحكم عمله المخابراتي السابق .

أفاق الهمام من خيلاته وهدأت نفسه قليلا بعد سماع ما قصه حلمي حالم على مسامعة . ثم طلب منه أن يعد له تقريرا وافيا عن تاريخ قوانين حماية المبلغين عن الفساد ونماذج من هذه القوانين في بعض دول العالم.

بعد اسبوع واحد قدم حالم حلمي حليم للرئيس التقرير الذي طلبه. قرأ الرئيس بنهم صفحات التقرير الذي كان ينتظره بصبر نافذ. فوجئ في نهاية التقرير بمشروع قانون كامل متكامل بعنوان "مشروع القانون المصري لحماية المبلغين عن الفساد". قرأ الرئيس بامعان على غير عادته كل كلمة بالتقرير ومشروع القانون. أخذ يفكر بكل ماجاء بالتقرير ونص القانون . أدرك انه ارتكب خطأً فادحا في حق نفسه وفي حق شعبه لعدم اصدار هذا القانون منذ اليوم الأول لتوليه السلطة، وتذكر مشروع قانون حماية الشهود والمبلغين والخبراء الذي تم الترويج له بعد ثورة 25 يناير وتم اقراره من مجلس الوزراء في فبراير 2013[3] . شعر الهمام بالخزي وتأنيب الضمير لانه لم يبادر باصدار مثل هذا القانون فور توليه السلطة. أدرك أن ذلك كان سيوفر على البلاد والعباد كل تلك البلايين من الدولارات التي استدانها من الخارج والداخل لتمويل المشروعات العملاقة التي شرع في تنفيذها والتي لاحظ بأم عينه وبؤبؤها كيف تُهدر اموالها على مشروعات وهمية غير مكتملة ، وكم الأموال المسلوبة المهربة للخارج التي كانت ستستردها الدولة. فكر الرئيس مليا في المشروعات القومية التي شرع في تنفيذها وانفق عليها بلايين الجنيهات وحجم الدين الخارجي والداخلي

[3] ذكر موقع وزارة العدل أثناء حكم الاخوان أن هذا القانون قد صدر بالفعل في فترة الرئيس المخلوع مرسي (انظر المرفقات في نهاية الكتاب) . واعتقد ان صدور هذا القانون بهذه الصورة الهزيلة كما سيلحظ القارئ جاء كنتيجة ورد فعل من جانب الرئيس مرسي والاخوان على الرسالة المفتوحة التي ارسلت من نيويورك بتاريخ 28 ديسمبر 2012 (مرفق نسخة من هذا الرسالة في نهاية اللكتاب) .

الذي أصبح جميع المصريين مدينين به لأجيال قادمة. سرح بخياله في مصير هذه المشروعات وما يمكن أن تتعرض له من اهمال ودمار بعد موته واتكاله على الله بعد عمر طويل وربما أيضا قصير جدا. تذكر أصحاب المدارس الخاصة التي تتقاضى 400 ألف (اربع مائة الف جنية سنويا عن طالب الروضة، وكيف أن أصحاب هذه المدارس (وأيضا طلابها) هم أبناء وأحفاد كبار الإقطاعيين الإداريين من المسئولين السابقين بالدولة المصرية الذين كونوا ثرواتهم من أعمال الفساد الوراثي التي شهد منذ قليل أحد نماذجها الصارخة الفجة ، وكيف انهم لايدفعون أية ضرائب . تذكر أيضا ان الطلاب خريجي هذه المدارس هم الذين سيتولون بعد ذلك المناصب الحكومية ذات المرتبات المليونية لتستمر الدائرة المفرغة للاقطاع الاداري الوراثي والفساد المالي والسياسي الذي يدفع بؤساء المصريين فاتورته .

أعاد الهمام قراءة مشروع القانون مرة أخرى وتساءل في نفسه: لماذا لايكون لمصر قانون لحماية المبلغين على غرار القانون الروسي والأوغندي والأمريكي والفرنسي ! هل رؤساء ومشرعي وحكومات هذه الدول أكثر شوفينية واخلاصا لأوطانهم من الرؤساء والحكام المصريين !

ولكنه في الوقت نفسه أعاد النظر والتفكير فيما يمكن أن يتعرض له هو شخصيا من عواقب وخيمة في حالة اصدار مثل هذا القانون وتطبيقه حينما تذكر ذلك الموقف الجلل الذي واجهه بعد أن كشف أحد مقاولي الباطن عن اهدار الرئيس شخصيا للمال العام على تجديد القصور الرئاسية واستراحة الرئيس بالاسكندرية . هذا فضلا عن أن شبكة الفساد العنكبوتية متداخلة الخيوط ، وتمزيقها أو فكها يعني تمزيق الدولة وانهيارها . فمنذ عهد عبد الناصر وحتى الان ، ما يزال الفساد قائمًا ويخشى الجميع اقتلاعه حتى لا تنهار الدولة ومؤسساتها، لأن الفساد والدولة أصبحا صِنوَين أو توأمين ملتصقين لا يمكن فصل أحدهما عن الآخر دون موت الاثنين أو انهيار الدولة قبل انهيار مؤسسات الفساد .

بات الرئيس مؤرقا على مدى ليلتين كاملتين . كانت تتصارعة قوتان: إما أن يصدر هذا القانون الذي يرى في داخله انه الحل الوحيد لخلاص مصره ومصر المصريين من الفساد واصلاح أحوالها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية . أو أن يقوم بحرق هذا القانون وكل ما جاء بتقرير

حالم حلمي حليم، وكذلك حرق الحالم نفسه والتخلص منه لأن مجرد ظهور هذا التقرير وهذا القانون إلى العلن يعني احتمال نهاية الرئيس نفسه وتقديمه للمحاكمة بتهم اهدار المال العام والفساد هو والكثيريين من اعضاء حكوماته . فهو يدرك جيدا أن الشعب الذي أتى به إلى السلطة قد أصبح واعيا بعدما عاناة من فساد وظلم العقود الأربعة الماضية ويستطيع بسهولة الاطاحة به مثلما فعل بالرئيسين الأسبقين .

تُرَى أي من هاتين القوتين المتصارعتين ستكون له الغلبة؟ هل ستكون الغلبة لنزعتة الشوفينية وتغليب مصلحة الوطن وخلق مصر جديدة فاضلة؟ أم ستكون اليد العليا لشبكة الفساد العنكبوتية، ونزعة شهوة السلطة والجاه والسلطان واستمراره في الحكم حتى مماته وربما بعد مماته أيضا؟

الواقع ان اجابة هذه التساؤلات سيقررها كل من يهمه أمر البلاد والعباد في مصر المحروسة ممن سيطلع على هذا الكتاب من القراء والمسئولين بالحكومة وغيرها من مؤسسات الدوله من القضاة والمحامين والاعلاميين والمثقفين ، وكذلك أيضا من خلال قوة ضغط – دعنا نأمل – القارئ المصري العادي الحالم بمصر أفضل وأرقى الذي ثار على الفساد في 25 يناير و30 يونية .

ولكني سأستبق الأحداث وأكون متفائلا - كحالي دوما – وأتوقع السيناريو الأول التالي:

..... حسم الرئيس أمره وانتصرت نزعته الشوفينية في النهاية لثقته المطلقة في الشعب المصري، واحتكم في اتخاذ قراره إلى نفس المصريين الحالمين بمصر أفضل الذين أطاحوا بمبارك ومرسي وجاءوا به إلى السلطة . عقد اجتماعا عاجلا بوزير العدل وكبار المسئولين بالقضاء والتشريع ولم ينتظر حتى يتم اصدار القانون من خلال البرلمان . بل سارع وأصدر مرسوما رئاسيا بقانون بانشاء إدارة لمراقبة النزاهة والابلاغ عن الفساد بكل مؤسسات الدولة وعلى رأسها مؤسسة الرئاسة نفسها ،

ورصد مكافآت مالية لكل من يبلغ عن حالة فساد تؤدي إلى استرداد أموال الدولة المنهوبة ،

وأن تختص محكمة أمن الدولة طوارئ وحدها دون غيرها بنظر قضايا الفساد وإهدار المال العام .

وأمر بتدشين حملة إعلامية إعلانية ضخمة (بشرط أن تتكلف عشرات الملايين من الجنيهات فقط - وليس مئات الملايين- وألا يكون مدرجا بها صور ابتسامته المنتصرة الخلابة) على غرار حملة الـ 100 مليون صحة للترويج لإدارة النزاهة ومكافحة الفساد لتشجيع المواطنين على الإبلاغ عن حالات الفساد الكبير وحالات الفساد الصغير وكذا حالات الفساد السياسي .

استردت الحكومة المصرية بعد ثلاثة أشهر فقط من بدء انشاء إدارات النزاهة وحملة الإبلاغ عن الفساد عشرة بلايين جنيه من أموال التهرب الضريبي وحالات الفساد في العديد من الهيئات والوزارات ، فضلا عن حصول المبلغين من المواطنين والموظفين ممن كشفوا تلك الحالات على مكفآت مالية بلغت في مجموعها 970 مليون حنيه.

بعد ستة أشهر فقط من اصدار مشروع القانون الذي قدمة حالم حلمي حليم للرئيس وانفاذ لائحته التنفيذية استردت الخزانة المصرية 250 بليون جنيه من الأموال المهربة وأموال التهرب الضريبي وإهدار المال العام وحصل المبلغون وكاشفو الفساد على مكافآت بلغت في مجموعها 2 بليون جنيه .

ولكني في الوقت نفسه افترض أيضا (احتياطيا) السيناريو البديل التالي – الذي أتمنى مخلصا ألا يحدث ويكون مجرد كابوس كئيب .

.... كانت تتصارعة قوتان : إما أن يصدر هذا القانون الذي يرى في داخله إنه الحل الوحيد لخلاص مصره من الفساد وإصلاح أحوالها الإقتصادية والإجتماعية والسياسية. أو أن يقوم بحرق هذا القانون وكل ما جاء بتقرير حالم حلمي حليم، وكذلك حرق الحالم نفسه والتخلص منه لأن مجرد ظهور هذا التقرير وهذا القانون إلى العلن وبقاء ذلك الحالم حلمي حليم على قيد الحياة يعني احتمال نهاية الهمام نفسه وتقديمه للمحاكمة بتهم اهدار المال العام والفساد هو والكثيرين من أعضاء حكوماته .

حسم الرئيس أمره وكانت الغلبة لحائكي شبكة الفساد ، ولشهوة السلطة والحكم والجاه والسلطان لتنشر الصحف في صبيحة يوم مشرق جميل خبر مقتل حالم حلمي حليم في حادث سيارة مروع بسبب سكره الشديد . واختفت معه مسودة مشروع قانون الفساد من الوجود لكي يستمر الهمام رئيسا للبلاد والعباد مدى حياته ومابعد حياته ، ولتستمر شبكة الفساد الوراثي في القبض بخيوطها المتينة على رقبة البلاد والعباد.

القسم الاول

تاريـخ الفساد في العالم

" لو أنك قدمت لرجل سمكة لوفرت له وجبة ، ولو أنك علمته صيد السمك للقنته حرفة، وإذا أرددت أن تتدبر قوتك لعام آت فانثر بذرا ، وإذا انفسح خيالك لعشر سنين فاغرس شجرا . أما إذا كنت تعنى بشئون غيرك فزودهم بالمعارف ، ذلك أنك حين تنثر البذر تحصد مرة واحدة ، وإذا أنت غرست الشجر حصدت مرات عشر ، لكنك حين تبذر المعارف تتيح حصادا لمائة من الأعوام ."
مثل صيني

الفساد آفة اجتماعية وأخلاقية قديمة تنتشر في كل المجتمعات والعصور. والعديد من الحضارات القديمة التي بلغت أوج قوتها وعظمتها ، فنت وافل نجمها حينما انتشر فيها الفساد السياسي والاقتصادي . وهذا ما حدث في الامبراطورية الرومانية القديمة، حيث أدى الفساد السياسي وضياع العدالة وسطوة الأغنياء وظلمهم للفقراء إلى انهيارها في القرن الخامس الميلادي. وتكرر المشهد نفسه حديثا بالأمس القريب حينما انهارت نظم الحكم في بعض دول الشرق الأوسط مثل مصر وتونس تحديدا، حيث كان انتشار الفساد السياسي والرشوة والظلم الاجتماعي وغياب العدالة وعدم انفاذ القانون السبب الرئيس لإقصاء وسقوط نظم حكمها الفاسدة .

ودفـع انتشـار الفسـاد العـالمي الأمـم المتحـدة إلى اعتمـاد الإتفاقيـة الدولية لمكافحة الفساد في اكتوبر 2003. وهذه الإتفاقية هى الأحدث في سلسلة طويلة من التطورات التي اعترف بها الخبراء والسياسيون بعد إدراك

التـأثير البعيـد المـدى للفسـاد والجريمـة الإقتصـادية في تقـويض قـيم الديمقراطية والتنمية المستدامة وسيادة القانون.

وبالنسبة للفساد السياسى فى مصر فله تاريخ طويل وحافل، ويكفي الإشارة إلى أن الملك فؤاد كان مفلسا ومدينا قبل أن يعتلى العرش، ولم تمض سنوات قليلة حتى صار أكبر مالك للأراضى الزراعية، وغيرها من العقارات . وبعد وصول ضباط يوليو 1952 إلى السلطة، انتقل تاريخ الفساد السياسى فى مصر إلى طور آخر. وكانت ممارسات الفساد الشائعة من بعض رجال ناصر تتمثل فى الإستيلاء على أموال ومجوهرات وعقارات الخاضعين للمصادرة والحراسة، واختلاسات هنا وهناك من أموال القطاع العام. وحدثت هذه الممارسات السياسية الفاسدة في ظل حكم ناصر بسبب الطابع الديكتاتورى للنظام، الذى غيب رقابة الشعب، واحتكر أدوات الرقابة والمساءلة، بعيدا عن القضاء، والبرلمان، والرأى العام، لتصبح هذه هى القاعدة الذهبية مع كل الرؤساء التالين، ولتصبح أيضا من أهم أدوات الرئيس فى السيطرة على المؤسسات والرجال.

وفي عهد السادات ، وإطلاق سياسة الإنفتاح الاقتصادى، تحول الفساد إلى استراتيجية مقصودة . وبتأثير النصائح الأمريكية اقتنع السادات أن التساهل فى البداية سوف يعيد تكوين الطبقة الرأسمالية التى تقود الإقتصاد والمجتمع وإحداث التنمية فى البلاد، وهكذا تفشت صور الحماية الحكومية المبطنة للفساد، فجرى توزيع التوكيلات التجارية بطريقة انتقائية، والعمولات فى الصفقات الداخلية والخارجية، وإرساء المناقصات والمزادات الحكومية، ومنح القروض المصرفية بتدخلات حكومية.

ثم يتولى مبارك وهو يدرك أن الفساد هو الذى قضى على شعبية السادات، فيعمد إلى محاولة تغيير منظومة الفساد التي استشرت في كل أجهزة الدولة . وأعاد جهاز الرقابة الادارية إلى الحياة من جديد . ولكن لأن هذه الفورة لم تكن صادقة خالصة النوايا ولم تترسخ بسن تشريعات وقوانين حاسمة لمكافة الفساد ، ونظرا لعمق شبكة الفساد وتعمق جذورها، ولأن النظام بقى هو نفسه دون تغيير، أى نفس النظام المغلق

على ذاته الذي يدور حول شخص الرئيس، الذى كان بدوره يحتكر أدوات الرقابة والمساءلة بعيدا عن البرلمان والرأى العام والقضاء، سرعان ما أصبح فساد عصر ناصر، وكذلك فساد عصر السادات مجرد جنح وجرائم سرقات بسيطة قياسا إلى ماحدث بعد ذلك.

فبعد أن كان الفساد يمارس تحت بند غض الطرف، لتكوين رؤوس أموال ، تحول إلى عرف ثم إلى قانون، ثم إلى قيمة اجتماعية مقبولة، بل ومرحب بها لتصبح السلطة مصدرا للإثراء، ويصبح الثراء هو السلطة . وتم توزيع أراضى الدولة بآلاف الأفدنة على المحاسيب، وبيع المصانع والشركات العامة تحت اسم الخصخصة بأبخس الأثمان، وبدأ ابن الرئيس يتاجر فى ديون مصر، وابنه الآخر يصبح من كبار رجال الأعمال، ويتشارك الاثنان . كما نشر . فى تأسيس شركات عنقودية فيما وراء البحار يكسب الدولار الواحد فيها عشرة دولارات وأكثر، فضلا عن الأموال المودعة فى البنوك الأجنبية، والرشاوى المدفوعة من زعماء أجانب مقابل صفقات سياسية غير مشرفة، كتسليم معارضين، وإبلاغ عن آخرين.

والواقع أن ذلك كله قد حدث لسبب واحد هو أن السلطة المطلقة مفسدة مطلقة، وهذا هو ما يثبته تاريخ مصر، وتاريخ كل دول العالم، ولذا فإذا كنا حقا نبغي مكافحة الفساد ، فليس لذلك من سبيل سوى المعمول به فى كل الدول الناجحة وهو سن التشريعات الناجعة لمكافحة الفساد وحماية نافخي الصافرة وانفاذ القانون . فهذا هو الإنجاز التاريخى المطلوب فى مصر الآن، أكثر حتى من أعلى معدل متصور للنمو الإقتصادي ، بل هو أكثر أهمية من العاصمة الادارية ومن كل المشروعات القومية التي تنفذ لأن سن وانفاذ تشريعات مكافحة الفساد هو الذي سيعمل على تنفيذ كل هذا الإنجازات بمعايير التنفيذ والجودة العالمية والحفاظ عليها من التدمير والتخريب بعد فترة وجيزة بفعل الفاسدين والمفسدين من أصحاب المصالح . وللتدليل على ذلك يكفي أن نتذكر المشروعات الكبرى (التي كانت أيضا مشروعات قومية في حينها) مثل مشروع توشكي والصالحية وغيرها وما أصابها من تدهور وخراب .

ومما يدعو للغرابة والدهشة والتساؤل إنه برغم ان ثورة 25 يناير والإطاحة بنظام مبارك كان محركها الأساسي هو الفساد السياسي والإقتصادي والرشوة ، وبعد مرور تسع سنوات على هذه الثورة وسبع سنوات على ثورة 30 يونيو لم يتم حتى لحظة إعداد هذا الكتاب للنشر في يوليو 2020 إصدار قانون خاص لمكافحة الفساد وحماية المبلغين . وبرغم موافقة مجلس الوزراء في شهر فبراير 2014على مشروع قانون بشأن حماية الشهود والمبلغين والخبراء، الذى أعدته اللجنة التشريعية بوزارة العدل، بالتعاون مع اللجنة القومية لجمع المعلومات والأدلة وتقصى الحقائق التى واكبت ثورة ٣٠ يونيو، إلا إن هذا المشروع لم يتحول إلى قانون ومايزال مشروعا حبيس الأدراج .

أن ما نعانيه اليوم من انتشار مظاهر الفساد ليس منقطع الجذور، فالفساد ليس بالأمر الجديد، والدليل على ذلك ما يقدمه كتاب " محاربة الفساد عبر التاريخ – من العصور القديمة إلى العصر الحديث"[4]. ويقدم الكتاب – الذي صدر العام الماضي ضمن مطبوعات جامعة اكسفورد - عرضا تاريخيا ممتدا للفساد وجهود محاربته في أوروبا، باستعراض قرائن تاريخية مختلفة في بلاد الإغريق والإمبراطورية الرومانية، وآسيا الأوروبية وإيطاليا وفرنسا وبريطانيا والبرتغال، كما يستعرض الكتاب الدراسات المرتبطة بمحاربة الفساد في رومانيا والإمبراطورية العثمانية وهولندا وألمانيا والدنمارك والسويد وألمانيا الشرقية (سابقا) .

وأشار الكتاب أن البنك الدولي يقدّر أن الرشوة الدولية تتجاوز 1.5 تريليون دولار سنويا، أو 2% من الناتج المحلي الإجمالي العالمي وأكثر بعشر مرات من إجمالي أموال المساعدات العالمية، وهناك تقديرات أخرى تقدّر وصول الفساد إلى 2- 5 % من الناتج المحلي الإجمالي العالمي.

وفي مصر ، أسدلت محكمة مصرية، يوم الأحد 30 سبتمبر 2018، الستار على واحدة من أشهر قضايا الرشوة بالبلاد والمعروفة إعلاميًا

[4] Anticorruption in History: From Antiquity to the Modern Era. ed. by Ronald Kroeze, André Vitória, and G. Geltner. (Oxford University Press, 2018).

بـ"رشوة سكرتير محافظ السويس" أو "ساعة روليكس." كما تمكنت الأجهزة الأمنية في مصر خلال الشهور الماضية من القبض على أكثر من مسؤول خلال تلقيهم رشاوى، وكان أبرزهم محافظ المنوفية، الدكتور هشام عبدالباسط الذي أطيح به في القضية التي عرفت إعلاميًا بـ "فضيحة محافظ المنوفية."

وفي أغسطس الماضي، ألقت هيئة الرقابة الإدارية ، القبض على نائب محافظ الإسكندرية سعاد الخولي، في مكتبها ؛ لإتهامها بتلقي رشوة. وعوقب وزير الموارد المائية والري السابق محمد نصر الدين علام ، بالسجن 7 سنوات لإدانته في قضية فساد . كما عوقب وزير الزراعة واستصلاح الأراضي السابق صلاح هلال، بالسجن 10 سنوات؛ لإدانته بتلقي رشاوى، مقابل تخصيص أرض مملوكة للدولة لشركة يملكها رجل أعمال.

وشنت الجهات الرقابية حملات ضد الفساد بداية من العام الماضي، تمكنت خلالها من الإطاحة بـ121 متهمًا في قضايا فساد قيمتها 9.24 مليار جنيه . ويتم الاعلان عن كل هذا الفساد الضخم في الوقت الذي تواجه فيه البلاد أزمات اقتصادية متلاحقة دفعتها للإقتراض من عدة جهات دولية بينها صندوق النقد الدولي، في ظل ارتفاع أسعار السلع وتعويم للجنيه. وأعلنت منظمة الشفافية الدولية في استطلاع عن الفساد بالشرق الأوسط وشمال أفريقيا، نشر في مايو 2016، إن مصر سجلت أعلى نسبة فساد في المنطقة بعد اليمن، إذ يضطر نصف المصريين لدفع الرشاوى للحصول على الخدمات العامة.

ومما يدعو إلى السخرية والأسف(والخزي لي شخصيا باعتباري محاميا) أن نقابة المحامين نفسها لم تنجو من اتهامات الفساد واهدار المال العام . حيث قدم المحامي أيمن عطا الله من خلال برنامج الافوكاتو قائمة بوقائع فساد تحدث في النقابة لكل من النقيبين السابق والحالي ولم يتم التحقيق في هذه الوقائع . وإن دل ذلك على شيئ فإنما يدل على سطوة الفساد وعجز حماة الحق والقانون أنفسهم عن مجابهته والتصدي له. وهو مايستلزم اتفاق جميع المحامين على اتخاذ موقف حاسم حتى يستعيد المحامون ونقابتهم دورهم الحقيقي في التصدي لقضايا المجتمع

التي تهدد أمنه وسلامته ، وعلى رأسها قضية مكافحة الفساد بكل أشكاله في كل مؤسسات الدولة بما فيها نقابة المحامين نفسها . وكم كنت اتمنى (ومازلت أتمنى ، وسأظل أتمنى) لو أن الزميل المحامي المحترم أيمن عطا الله طالب الفقيه النقيب الحالي (وحشد وراءه في ذلك جميع المحامين الشرفاء بالنقابة) بتكوين لجنة منبثقة عن نقابة المحامين تكون مهمتها الرئيسة هى كشف ومكافحة الفساد داخل نقابة المحامين نفسها ، وكذا في كل مؤسسات الدولة، لكي تستعيد النقابة هيبتها ومكانتها والقيام بدورها الوطني المعهود في الدفاع عن الحق والعدل وحماية الوطن من الظلم والفساد . مع الوضع في الحسبان أن مكافحة الفساد وكشفه في كل مؤسسات الدولة هو بالأساس الذي سيؤدي إلى تحسين ظروف عمل المحامي وتحسين بيئة العمل بالمحاكم وتحسين الخدمات الصحية والتعليمية المقدمة له ولأبنائه وتحسين جودة الحياة ، مثله في ذلك مثل سائر المواطنين المصريين ، فضلا عن سيادة القانون واحترامه وتحقيق العدالة ، والتي هي الهدف الأسمى لمهنة المحاماة وغايتها الرئيسة .

وبرغم كل هذه الوقائع ، وبرغم سلسلة المقالات المتعاقبة والمتعددة التي كتبها الكاتب والصحفي الوطني المحترم فاروق جويدة في جريدة الأهرام حول الفساد بكل أشكاله والاستيلاء على أرضي الدولة ، لم يصدر حتى الان في مصر قانون لحماية المبلغين عن الفساد على غرار القانون الأوغندي أو الأمريكي أو الفرنسي . فمن هو المسئول عن ذلك ؟ هل هو رئيس الجمهورية ؟ أم الهيئات التشريعية ؟ أم نقابة المحامين؟ أم المجلس الأعلى للقضاء ؟ أم كل هؤلاء جميعا لأنهم يخشون من أن إصدار مثل هذا القانون يمكن أن يكشف البعض منهم ويعرضهم للمسائلة والمحاسبة ؟

الكايزن ومحاربة الفساد

"لا أستطيع الإطراء على فضيلة هاربة منعزلة لا يمارسها صاحبها ولاينطق بها ... فضيلة لاتتقدم لملاقاة غريمها بل تنسحب من السباق ، وهو السباق الذي لا يفوز فيه بأكاليل الغار الخالدة إلا من ينصب ويعرق ويثير الغبار في المضمار "

جون ميلتون

الكايزن Kaizen منهجية عمل وحياة مطبقة في المجتمع الياباني، تُستخدم في كل ما يساعد على تحسين الإنتاجية، وإتقان العمل في الحياة على مستوى الفرد والأسرة والمجتمع والمؤسسات. ويعني أيضا التحسين المستمر في الحياة الشخصية، والحياة المنزلية، والحياة الإجتماعية، والحياة العملية". ويقوم الكايزن على فلسفة أو مبدأ التحسين المستمر لكل شيء بالمؤسسة، وبالتالي بالدولة كلها ، اعتمادا على استخدام الأساليب المنطقية في الإدارة ، وتفعيل الإستخدام الأمثل للموارد المالية دون الحاجة إلى تخصيص استثمارات وموارد جديدة . وهذه المنهجية هي التي صنعت المعجزة اليابانية والتي يمكن استخدامها في ظروف محدودية الموارد .

ومبتكر منهاج وفلسفة الكايزن هو المؤسس الرئيسى لنظام تويوتا الإنتاجي تاييشي أوهونو (Taiichi Ohna) . وتقوم هذه الفلسفة على تحسين وتجويد عمليات الانتاج بشكل مستمر، لأنها لن تكون منضبطة بالكامل وبدون مشاكل، وتقوم فلسفة الكايزن"Kizen"على التحسين التدريبي والتغيير المستمر لكافة أوجه وأنشطة المنظمة نحو الأفضل، ولكن بدون تكبد الكثير من المصاريف، أثناء إجراء هذا التغيير، والمقصود به هو التغيير الذي يتفق مع إستراتيجية المؤسسة ويساهم في تحقيق أهدافها .

فـــفى اللغـــة الانجليزيـــة اســـتحدث أنتـــوني روبـــنز مصـــطلح Continuous and ever lasting improvement للتعبير عـن هـذه الكلمـة وهـو يعـني التحسـين المسـتمر والـدائم .وفي اللغـة الصـينية تـم اسـتحداث مصـطلح "چـاي سـان Gai San "وهـو مماثـل لمصـطلح Kaizen اليابـاني، وتعـني الكلمـة الأولى - "Gai" التصـحيح ، أمـا كلمـة "san" فتعـني العمـل الـذي يعـود بالفائـدة عـلى المجتمـــع ككـــل، ولـــيس عـــلى فـــرد معـــين بحـــد ذاتـــه.

المبادئ التي يقوم عليها الكايزن :

استنادا إلى مفهوم الكايزن باعتباره منهج حياة للمجتمع الياباني، فهو قابل للتطبيق في كل ما يساعد على تحسين الإنتاجية، وإتقان العمل في الحياة على مستوى الفرد والأسرة والمجتمع والمؤسسات. ويقوم على المبادئ الآتية :

1- يجب ألا يمر يوم واحد دون إجراء أي تحسينات - مهما كانت ضئيلة – في أي مكان من المؤسسة.
2- لا يوجد أي شيء لا يمكن تحسينه، فكل شيء يمكن تحسينه بل ينبغي تحسينه .
3- بدلا من أن تنتقد، اقترح أي تحسينات .
4- أي نشاط للإدارة ينبغي في النهاية أن يؤدي إلى زيادة رضا الزبائن.
5- الجودة أولا وليس الربح أولا، فأي مؤسسة يمكن أن تزدهر فقط اذا كان الزبائن راضين عن منتجاتها وخدماتها .
6- العمل على بناء ثقافة مؤسسية بحيث تشجع الفرد على الإعتراف بوجود مشاكل، وأن يقترح الحلول المناسبة لها.

مرتكزات عمل الكايزن

- إزالة الفاقد والهدر .
- اجراء تحسينات محددة في وقت قصير .
- ايجاد حل للمشاكل التي تواجه العمليات .
- التحسين المستمر في تدفق العمليات والأنشطة .

- يركز على منطقة محددة أو عملية محددة .
- حل المشاكل التي تعيق التدفق في العمليات .
- دفع الأنشطة والجهود باستمرار .
- المراجعة اليومية لأي تقدم أو انجاز .

ويتميز عمل الكايزن بما يلي:

- بالتأثير الواضح .
- يركز على الأماكن الأهم استراتيجيا.
- يحقق نتائج سريعة .
- يحافظ على استمراريتها .
- الكايزن عملية بطيئة لكنها متواصلة.
- التحسين المستمر ويعني الجهود المستمرة والمتطورة التي تقوم بها المنظمة لتلبية الاحتياجات وتخطي التوقعات المتغيرة للزبائن.

وتشمل بعض أوجه التحسين مايلي :

- تحسين خدمات المستهلك .
- تحسين الإجراءات .
- تحسين تدفق العمل.
- تغيير بيئة العمل .
- تحسين الإتصال داخل النظام.
- تصحيح الأخطاء وتجنب اسبابها.
- تقليص الفاقد إلى أدنى حد ممكن .
- التركيز على الانحراف في العمليات والمنتجات .

المفاهيم الأساسية لبرنامج الكايزن Key Concepts

- الجودة أولا - تحسين جودة المنتجات يخفض التكاليف وزيادة الأرباح .
- تحقيق رضا الجمهور والعملاء من خلال تحسين المنتجات والخدمات المقدمة لهم .
- التركيز على احتياجات الجمهور (وتطوير المنتجات التي تلبي هذه الاحتياجات) بدلا من طرح المنتجات في السوق والتمني أن يشتريها الزبائن.

- استخدام التساؤلات الخمسة : ماذا - من - متى –أين - لماذا للوصول إلى أسباب المشكلة ومعالجتها، وليس فقط معالجة آثارها أو نتائجها.
- استخدام دورة دينغ للتحسينات المستمرة .
- استخدام البيانات، والأدوات الإحصائية، للسيطرة على الانحراف في العمليات التصنيعية ومنع تكرار حدوثها.

عناصر الكايزن الأساسية :

- الجودة .
- تضافر الجهود.
- انخراط أو مشاركة جميع العاملين .
- الرغبة في التغيير.
- حلقات الجودة .
- الإنضباط الشخصى .
- تحسين المعنويات .
- العمل الجماعي (بروح الفريق الواحد).
- اقتراحات من أجل التحسين

وتهدف آلية عمل الكايزن إلى تطوير الأداء وبيئة العمل، بحيث يقوم على مبدأ أن جميع العاملين في المؤسسة لهم حق التطوير المستمر من خلال تحقيق خطوات صغيرة لكن أثرها يكون كبيرا في المستقبل. وتتمثل مميزات تطبيق الكايزن في انه عندما يقوم العاملون بأنفسهم وبتوجيه من الإدارة بتقنين قواعد التشغيل ووضع أسس للتطوير المستمر، فإنهم يتبنونها بكامل إرادتهم على العكس مما لو كانت صادرة إليهم من أعلى، لانهم سيلتزمون بتلك القواعد التشغيلية التي ساهموا أنفسهم في إيجادها ، بالإضافة إلى تفهمهم التام لبنودها، مما يمكنهم من تطويرها فيما بعد إذا وجدوا ضرورة لذلك.

أسس عمل الكايزن

- ألا يمر يوم واحد بدون إجراء أي نوع من التحسين، وفي أي مكان من المنظمة أو المؤسسة أو الدولة .
- أي نشاط اداري يجب أن يؤدي إلى زيادة رضا المستهلك - الزبون .

- الجودة أولا، وليس الربح أولا ، بحيث تستطيع أية منظمة أن تزدهر اذا كان الزبائن الذين يشترون منتجاتها أو خدماتها راضين تماما عنها .
- بلورة ثقافة للمنظمة تشجع العاملين على ابداء الأراء والاقتراحات للتحسين ودعم الإدارة العليا ومساندتها لجهود التحسينات المستمرة.

خطوات الكايزن

- تحليل العمليات القائمة
- تحديد مناطق الخلل
- اقتراح التغييرات المطلوبة
- توقع الأثر الذي من الممكن أن يحدثه تنفيذ التغيرات.
- تنفيذ التغييرات المطلوبة .

نتائج تطبيق الكايزن :

- تقليل في زمن التشغيل .
- زيادة في الكفاءة .
- توفير في التكلفة .
- تقليل الأخطاء .
- تقليل في المساحة المستخدمة .
- تحسن ملموس في مهارات العاملين.
- تمكين الموارد البشرية .
- اكتشاف قدرات وإمكانيات جديدة.
- يساعد في خلق بيئة قيادية متفاعلة مع النتائج وترغب في صنع التغيير مهما كلف الأمر من جهد .

أنواع التحسين المستمر :

- تحسينات تدريجية على دفعات صغيرة ومستمرة.
- تحسينات تحويلية في شكل قفزات .
- التحسين المستمر المفضل للمنظمة - (القفزة) الابتكار والتجديد .

ويركز الكايزن على نوعين من التحسينات . الأول هو التحسينات على نطاق كبير وهو جذاب، ويؤدي إلى تغيرات كمية في معدل الإنتاجية،

وتحسينات في الجودة والفعالية. ومع ذلك من الصعب تنفيذه لأنه يشمل جهات عديدة، تشمل الإنسان والعمليات الإنتاجية . ويجب أن يكون تصميمه قريبا من الكمال، لأن الفشل يؤدي إلى خسائر كبيرة. أما النوع الثاني فهو التحسينات على نطاق صغير، ويكون أسهل وأسرع، وتكون المخاطر قليلة، لأن تأثيرها محدود . ويكون التأثير التراكمي للتحسينات الصغيرة المستمرة أكثر ايجابية من تلك التحسينات الكبيرة التي تنفذ لمرة واحدة. والواقع أن الكايزن عملية تحسين سريعة يشترك فيها مجموعات عمل من المدراء والموظفين بحيث يعملون كفريق واحد لإنجاز الأهداف المحددة سلفا. ويمكن أن تأخذ عملية التحسينات عدة خطوات تتمثل في تحديد المشكلة أولا ، ثم اختيار أفضل العاملين، ثم حل المشكلة أو تصحيح العيوب في خلال أسبوع أو اقل باستخدام أدوات وتقنيات، كايزن . وبالطبع يكون الهدف النهائي هو تخفيض التكاليف، تخفيض الوقت الضائع، تقليص حجم المكان اللازم للتخزين، القضاء على الفاقد، والتركيز على التحسين المستمر. كما أن الكايزن عملية مستمرة لا تنتهي، وليس لها حدود. وتقوم على فرضية أن العاملين الميدانيين يعرفون بشكل جيد ماذا يجب أن يفعلوا. وتقوم الإدارة بتفويض العاملين لادخال التحسينات المستمرة على المهام اليومية الموكلة إليهم. وبذلك يكون لديهم نوع من الحرية لتحسين أعمالهم بإرادتهم، وبدون تدخل من جانب الإدارة. ولا معنى لدى اليابانيين لمصطلح Kaizen ، اذا لم يقترن بحرية العاملين في التغيير والتطوير، وفق ما يرونه مناسبا، وبما يخدم مصلحة العمل.وتعني الاستمرارية وفق مفهوم الكايزن التحسين الثابت المستمر، الذي يقوم به اولئك الأشخاص الذين ينفذون المهام، وليس الاداريين فقط .

القسم الثاني

قوانين حماية المبلغين عن الفساد

"مـن واجـب جميـع الأشـخاص العـاملين في الولايـات المتحـدة ، وكـذلك جميـع سـكانها الآخـرين المقيمـين عـلى أراضـيها، أن يقـدموا إلى الكـونغرس أو أيـة سـلطة معنيـة أخـرى في أقـرب وقـت ممكـن المعلومـات الـتي تصـل إلى علمهم ، بشأن أي سوء سلوك أو احتيال أو جريمة يرتكبها أي مـن المـوظفين المسـؤولين أو الأشـخاص العـاملين في خدمة الحكومة الأمريكية ".

الكونجرس الأمريكي 1778

خلفية تاريخية وتمهيد

كثيرًا ما يتعرض كاشفو الفساد لأعمال انتقامية من قبل المؤسسة أو المجموعة التي اتهموها، وأحيانًا من مؤسسات ذات صلة، وأحيانًا أخرى بموجب القانون نفسه. وتمثل التساؤلات الخاصة بمدى قانونية كشف الفساد والمسؤولية الأخلاقية للإبلاغ وتقييم المؤسسات للكشف عن الفساد جزءًا من مجال الأخلاقيات السياسية. وقبل أكثر من 240 عامًا ، في 30 يوليو 1778، سن الكونجرس الأمريكي بالإجماع أول تشريع لحماية للمبلغين عن المخالفات في الولايات المتحدة .

أصل مصطلح المبلغ أو كاشف الفساد

يأتي مصطلح"المبلغين عن المخالفات whistleblowers" من الصافرة التي يستخدمها الحكم للإشارة إلى اللعب غير القانوني أو الخطأ في كرة القدم. وقد صاغ الناشط المدني الأمريكي رالف نادر هذه العبارة في أوائل السبعينيات لتجنب الدلالات السلبية الموجودة في كلمات أخرى مثل

"المخبرين"الوشاة/الواشين". ومعظم كاشفي الفساد يكونون من الداخل، ويبلغون عن سوء سلوك من موظف زميل أو مدير داخل شركتهم أو مؤسستهم . ومن أكثر الأسئلة إثارة للاهتمام التي تتعلق بكاشفي الفساد هي كيف وتحت أي ظروف سيتصرف الناس على الفور للتصدي لأي سلوك غير قانوني أو غير أخلاقي . هناك بعض الأسباب التي تؤدي إلى الاعتقاد بأن الناس ستتخذ غالبا إجراء ما بشأن السلوك غير المقبول داخل المؤسسة، وذلك في حالة وجود نظم لتقديم الشكاوى لا توفر فقط خيارات مفروضة من خلال السرية المطلقة .

ومع ذلك، يبلغ كاشفو الفساد من الخارج عن سوء السلوك إلى أشخاص أو كيانات خارجية. وفي هذه الحالات، وبناءً على مدى خطورة المعلومات وطبيعتها، يمكن أن يبلغ كاشفو الفساد عن سوء السلوك إلى محامين أو إلى وسائل الإعلام أو هيئات إنفاذ القانون أو الهيئات الرقابية أو غيرها من الهيئات المحلية أو الخاصة بالولاية أو الحكومة الفيدرالية. وفي بعض الحالات، يتم التشجيع على كشف الفساد الخارجي بمنح مكافآت مالية.

وبموجب معظم القوانين الفيدرالية الأمريكية الخاصة بكشف الفساد، يعد الشخص كاشفًا عن فساد حينما يتوفر لديه سبب يجعله يعتقد أن صاحب العمل قد خرق بعض القوانين أو القواعد أو التشريعات، أو تقدم بشهادته أو استهل إجراءً قانونيًا بخصوص المسألة المحمية بموجب القانون، أو رفض خرق القانون.

وفي حالات الإبلاغ عن موضوع معين محمي بموجب القوانين، ارتأت المحاكم الأمريكية عمومًا ضرورة حماية كاشفي الفساد من الانتقام. ومع ذلك، ففي حكم صدر بأغلبية ضئيلة من المحكمة العليا للولايات المتحدة، تقرر في قضية جارسيتي ضد سيبالوس في عام 2006 أن التعديل الأول الخاص بحرية التعبير يمثل ضمانة لموظفي الحكومة بألا يقوموا بحماية عمليات الكشف عن الفساد التي تتم في نطاق واجبات الموظفين.

تعريف كاشف الفساد

المبلغ أو الكاشف : هو الشخص الذي يكشف أي نوع من المعلومات أو الأنشطة التي تعتبر غير قانونية أو غير أخلاقية أو غير صحيحة داخل منظمة خاصة أو عامة. تم إدخال قانون حماية المبلغين عن المخالفات في القانون الفيدرالي في الولايات المتحدة في عام 1989.

وتضمن قوانين ولوائح حماية المبلغين عن المخالفات حرية التعبير للعاملين والمقاولين في مواقف معينة. والمبلغون محميون من الانتقام بسبب الكشف عن المعلومات التي يعتقد الموظف أو مقدم الطلب بشكل معقول أنها تثبت حدوث انتهاك لأي قانون أو قاعدة أو لائحة أو سوء إدارة فادح أو إهدار فادح للأموال أو إساءة استخدام السلطة أو يمثل خطر كبير ومحدّد على الصحة أو السلامة العامة. وقد يسمى كاشف الفساد (المبلغ عن الأعمال غيرالقانونية أو المبلغ) الجَرّاس (من التجريس وهو عقاب لفضح الجرائم والعيوب) ، وهو شخص يكشف سوء السلوك أو الاحتيال المزعوم أو النشاط غير القانوني الذي يقع في المؤسسة. ويمكن تصنيف سوء السلوك المزعوم بطرق عدة ؛ مثل انتهاك قانون أو قاعدة أو تشريع و/أو تشكيل تهديد مباشر على الصالح العام، مثل الاحتيال وانتهاكات الصحة والسلامة والفساد. وقد يقدم كاشفو الفساد ادعاءاتهم داخليًا (مثلاً، لأشخاص آخرين داخل المؤسسة المتهمة) أو خارجيًا (للمراقبين أو هيئات إنفاذ القانون أو الإعلام أو المجموعات المعنية بالقضايا).

وكانت أولى القوانين التي عملت على حماية كاشفي الفساد قانون المزاعم الكاذبة الأمريكي لسنة 1863 (الذي تمت مراجعته في عام 1986)، والذي حاول محاربة احتيال مؤيدي الحكومة الأمريكية أثناء الحرب الأهلية. حيث وقع الرئيس الأمريكي لنكولن على هذا القانون عام 1863 حينما كانت الحرب الأهلية الأمريكية في أوجها وحينما كان مقاولو الحكومة يسرقون الخزانة الأمريكية ويبيعون للحكومة نشارة الخشب على أنها بارود للأسلحة والمدافع . وقد تم تعديل هذا القانون خمس مرات منذ ذلك الحين كان آخرها عام 2010. حيث تم تعديله في عامي 2009 و 2010 باضافة قانون مكافحة الغش والإنعاش لعام 2009 ("FERA") وقانون

حماية المرضى والرعاية الميسورة التكلفة (المشار إليه أيضًا باسم ACA أو "PPACA") . بعد أن طالب المدّعون العموميون الفدراليون بإدخال العديد من التعديلات على قانون المطالبات المالية الكاذبة لمنحهم سلطات جديدة وإلغاء الأحكام القضائية محدودة الفاعلية.

ومن أجل تشجيع المواطنين على الكشف عن ممارسات الفساد واهدار المال العام تقدم أحد اعضاء مجلس الشيوخ بمشروع قانون المطالبات الكاذبة. وكان من بين مواده الأساسية مادة حماية أموال الدولة أو مادة الكي تام Qui Tam التي تستند إلى فكرة إغراء الأشخاص بالمبادرة بتسليم اللصوص مقابل الحصول على مكافأة مالية . ويؤدي تطبيق هذه المادة إلى تمكين المواطنين من مقاضاة الفاسدين وتقديمهم إلى المحاكمة باسم الحكومة لضمان إنفاذ القانون . إذ أن أي شخص لديه معلومات عن ممارسات أو حالات فساد أو احتيال أو تهرب ضريبي (وهم الأشخاص الذين يعرفهم القانون باسم "نافخي الصافرة أو المبلغين عن المخالفات whistleblowers" يكون مخولا بموجب القانون برفع دعوى قضائية بالنيابة عن الحكومة. وإذا أثبتت التحقيقات وقوع الجريمة ، يعاقب المجرم بدفع مبلغ يعادل ضعفي المبلغ الذي كسبه بالتحايل أو التزوير ، بالإضافة إلى غرامة مقدارها ألفي دولار ، ويحصل المبلغ نافخ الصافرة على نصف المبلغ المسترد وتحصل الحكومة على النصف الثاني .

ومنذ أوائل الأربعينات أدخلت على القانون العديد من التعديلات . ونص تعديل 1986 على منح المبلغين صلاحية رفع دعاوى مباشرة على المقاولين والمتهربين المحتالين، سواء إنضمت الحكومة للدعوى أم لا ، ومنحهم القانون حق تقديم الأدلة وجمعها والمشاركة في المحاكمة وإثبات إرتكاب المقاولين لجرائم الإحتيال وإهدار وسرقة أموال دافعي الضرائب . كما حدد القانون في التعديلات اللاحقة قواعد وشروط حصول المبلغين على المكافآت التي نص عليها القانون وقيمتها. ونص كذلك على ضمانات حمايتهم قبل الإبلاغ وأثناء نظر الدعوى وبعد صدور الحكم ، كما نصت قوانين العمل على عدم جواز تعرض المبلغين عن المخالفات لأية إجراءات إنتقامية أو الفصل من العمل سواء أكانوا من العاملين بالحكومة أو القطاع الخاص .

وفي الوقت نفسه انتفض أصحاب المصالح والأعمال من أباطرة الفساد من داخل المؤسسات الحكومية والقطاع الخاص للإعتراض على هذه التعديلات ومحاولة إضعاف القانون والحد من فاعليته في التصدي لممارسات الفساد والإحتيال. ولكن باءت محاولاتهم بالفشل ، بل إنها أسفرت عن تعديل وتضمين القوانين الأخرى ، مثل قانون الأوراق المالية والسندات وقانون تبادل السلع والخدمات وقانون الضرائب وقانون الممارسات الأجنبية الفاسدة ، لمواد وبنود جديدة تكفل الحماية القانونية للمبلغين .

وقبل أن يجف المداد الذي كتبت به هذه القوانين والتعديلات ، وبخاصة قانون التهرب الضريبي ، شهدت أروقة المحاكم عشرات المئات من الدعاوى التي ترتب عليها استعادة الحكومة الفيدرالية بلايين الدولارات . وتعد قضية بنك يو بي اس UBS السويسري الذي يعتبر من أكبر البنوك في العالم وأشهرها على الاطلاق ، واحدة من أهم هذه القضايا. حيث كشف موظف البنك برادلي بركنفيلد Bradley Birkenfeld عن ممارسات البنك التي تنتهك القانون الأمريكي والتي أدت إلى تهرب 19 ألف مواطن أمريكي من دفع الضرائب المفروضة عليهم. وأسفرت التحقيقات وفحص المستندات التي قدمها برادلي لوزارة العدل الأمريكية عن فضيحة كبرى للبنك وكبار المسئولين الحكوميين ورجال الأعمال المتهربين من دفع الضرائب . واستعادت الخزانة الامريكية في هذه القضية وحدها أكثر من 14 (أربعة عشر) بليون دولار بفضل تطبيق قانون الكي تام وحماية المبلغين عن التهرب الضريبي. كما اسفرت هذه القضية أيضا عن انهيار نظام سرية الحسابات المصرفية السويسري. وهكذا عمل موظف واحد فقط تجرأ ونفخ الصافرة (بفضل قوانين الكي تام) على استعادة الخزانة الأمريكية لبلايين الدولارات من أموال دافعي الضرائب ، وفي الوقت نفسه حصل برادلي على مكافأة قدرها 104 مليون دولار.

ردود الأفعال الشائعة

تتباين الأفكار وردود الفعل حول كشف الفساد. ففي بعض الأحيان، يتم النظر إلى كاشفي الفساد على أنهم يضحون بأنفسهم لأجل الصالح العام والمساءلة المؤسسية؛ ويراهم آخرون على أنهم "خونة" أو

"مارقون" يسعون فقط للمجد والشهرة الشخصية. ويرى بعض الأكاديميين أنه يحق لكاشفي الفساد أن يفترض فيهم قرينة واحدة على الأقل لا يمكن دحضها؛ ألا وهي أنهم يحاولون تطبيق المبادئ الأخلاقية في وجه العقبات وأن كشف الفساد سيحظى بمزيد من الإحترام في أنظمة الحكم التي تتمتع بأساس أكاديمي أقوى في علم الأخلاق والفضيلة.

وقد يكون هناك كثيرون لا يفكرون حتى في كشف الفساد، ليس فقط لخوفهم من التعرض للإنتقام، ولكن أيضًا لخوفهم من خسارة علاقاتهم في العمل وخارجه. حيث أصبح اضطهاد كاشفي الفساد مشكلة خطيرة في مناطق عديدة من العالم . إذ يمكن أن يَعرِف موظفون أكاديميون أو تجاريون أو حكوميون بحكم عملهم بمخاطر جسيمة على الصحة والبيئة، ولكن ربما تفرض السياسات الداخلية تهديدات بالانتقام ضد هؤلاء الذين يبلغون عن هذه التحذيرات المبكرة. وقد يتعرض الموظفون في الشركات الخاصة على وجه الخصوص إلى احتمال الفصل أو خفض المكانة الوظيفية أو رفض زيادة الراتب، وغيرها بسبب لفت انتباه السلطات المعنية إلى المخاطر البيئية. ويمكن أن يتعرض الموظفون الحكوميون أيضًا لاحتمالات مماثلة نتيجة لفت انتباه الرأي العام إلى المخاطر الصحية أو البيئية . وتوجد أمثلة عديدة على تعرض "علماء التحذيرات المبكرة" لمضايقات بسبب إبراز حقائق مزعجة حول أضرار وشيكة للجمهور والسلطات المعنية. وكانت هناك حالات أيضًا لعلماء شباب تم صرفهم عن دخول مجالات علمية جدلية بسبب الخوف من التعرض لمضايقات .

وبرغم أن القانون يحمي كاشفي الفساد من انتقام أصحاب العمل، كانت هناك حالات عديدة حدث فيها عقاب لكاشف الفساد، مثل الفصل والوقف عن العمل وخفض المكانة الوظيفية والحجز على الأجر و/أو سوء المعاملة القاسية من الموظفين الآخرين. ففي الولايات المتحدة، على سبيل المثال، تقدم معظم قوانين حماية كاشفي الفساد تدابير "إصلاحية" أو تعويضًا عن الأضرار محدودين لفقدان الوظيفة في حالة إثبات تعرض الشخص للانتقام. ومع ذلك، يبلغ العديد من كاشفي الفساد عن انتشار عقلية "أطلقوا النار على الرسول" في المؤسسات

والهيئات الحكومية المتهمة بسوء السلوك، وقد تعرض كاشفو الفساد في بعض الحالات للمحاكمة الجنائية انتقامًا من إبلاغهم عن الفساد.

ونتيجة لذلك، شكلت العديد من المنظمات الخاصة صناديق للدفاع القانوني عن كاشفي الفساد أو مجموعات الدعم لمساعدتهم؛ وهناك مثالان على ذلك ، الاول هو : المركز الوطني لكاشفي الفساد (National Whistleblowers Center) في الولايات المتحدة ، والثاني هو "الشأن العام في العمل (Public Concern at Work) الذي أنشئ في المملكة المتحدة في 1993. حيث كان ينظر إلى المبلغين عن المخالفات أو نافخي الصافرة آنذاك باعتبارهم أشخاص غريبي الأطوار ومثيرين للشغب والمشكلات . كما أن الكوارث والفضائح الكبرى التي حدثت في التسعينات مثل غرق السفينة فري انتربريز وانهيار بنك بي سي اي BCCIبسب فضيحة غسل الأموال الكبرى ، أدت إلى إثارة الرأي العام واجراء تحقيقات مكثفة كشفت ان الموظفين العاملين في البنك والشركة المالكة للسفينة كانوا على علم بالمخاطر والمخالفات والفساد التي أدت في النهاية إلى هذه الكوارث. ولكن أيا من هؤلاء الموظفين لم يكن يستطيع إطلاق الصافرة وكشف الفساد والمخاطر المترتبة بسبب الخوف من التعرض للإنتقام. وكان ذلك هو الدافع الأساسي لظهور فكرة الشأن العام في العمل (Public Concern at Work) الذي أنشئ في المملكة المتحدة والعلاقة الوثيقة بين المبلغين عن المخالفات والمحاسبة والمسائلة وانهاء ثقافة التواطؤ والتستر على الفساد . وتم تخصيص خط ساخن لتلقي بلاغات نافخي الصافرة .

ويمكن مقارنة ماسبق بما حدث في مصر من حادثة العبارة سالم وحوادث القطارات المتكررة واصابة كل مرضى الهيموفيليا في مصر بفيروس سي واغلاق مصنع مشتقات الدم والبلازما بالمصل واللقاح ووقف انتاج البلازما الجافة لمرضى الهيموفيليا وعدم ادخال العلاج بالفاكتور في مصر إلا في سنة 2018 . الخ الخ ... وشراء 4 سيارات لمجلس النواب في 2019 / 2020 بمبلغ 20 مليون جنية وتصريح رئيس المجلس بأن ميزانية البرلمان أمن قومي (بعد اعلان الصحف عن ذلك). وأن وجود قانون

لحماية المبلغين عن الفساد في مصر كان من الممكن ان يجنب البلاد الكثير من الكوارث وتوفير بلايين الجنيهات المهدرة.

وهنا لابد من التساؤل عن السبب وراء مكافأة المبلغين whistleblower rewards ! الواقع ان الدفاع عن الفضيلة يدفع إلى الإنتقام. والأمن والسلامة تكلف الحكومة أموالا طائلة. وكذلك الشرف والأمانة في التعاقدات الحكومية يكلف أموالا . ودفع المواطن لحصتة ونصيبة من الضرائب يكلف أموالا . والإفصاح عن الحقيقة يكلف المستثمرين أموال. وكذلك الإلتزام بمعايير الجودة يكلف أموالا طائلة . وأيضا الالتفاف والتحايل على القوانين يحقق الكثير من الأرباح . ولكن في النهاية هناك دائما من يدفع ثمن هذا الفساد والتحايل. وهو المواطن البسيط ودافعي الضرائب.

ويعد قانون سلامة المنتجات الاستهلاكية واحد من أهم قوانين الكي تام الاخرى. ففي عام 2008 أصيب الامريكيون بالصدمة بسبب سحب ملايين المنتجات من الأسواق لأسباب تتعلق بمخاطر السلامة، بما فيها لعب الأطفال الملوثة بالرصاص المستوردة من الصين ومعجون الأسنان الملوث بمواد كيماوية سامة. ونتيجة لذلك أدخل الكونجرس تعديلات جوهرية على معايير مراقبة السلع والمنتجات الإستهلاكية . وبرغم المعارضة الشديدة من اتحادات المنتجين والمصنعين، أدخل الكونجرس تعديلات جوهرية لدعم وحماية المبلغين عن المخالفات في قانون سلامة المنتجات الاستهلاكية لسنة 2008.

ويتأثر كشف الفساد في الولايات المتحدة بمجموعة معقدة من القوانين المتعارضة. وتتباين أوجه الحماية القانونية في هذه القوانين حسب موضوع الفساد الذي تم كشفه، وأحيانًا الولاية التي ظهرت بها الحالة . وبصدور قانون ساربينز أوكسلي عام 2002، اكتشفت اللجنة القضائية بمجلس الشيوخ أن أوجه حماية كاشفي الفساد استندت إلى "تنوع وتغير" قوانين الولايات المختلفة. لكن، توجد مجموعة كبيرة من قوانين الولايات والقوانين الفيدرالية التي تحمي الموظفين الذين يكشفون الانتهاكات ويساعدون في إجراءات إنفاذ القوانين أو يرفضون إطاعة التوجيهات غير القانونية.

ومن أوائل القوانين التي طبقت خصيصًا لحماية كاشفي الفساد "قانون المزاعم الكاذبة الأمريكي لعام 1863" (الذي تمت مراجعته في عام 1986)، الذي حاول محاربة احتيال مؤيدي الحكومة الأمريكية أثناء الحرب الأهلية ،كما ذكر آنفا. ويشجع القانون كاشفي الفساد بوعدهم بالحصول على نسبة من الأموال المستردة أو التعويضات التي تكسبها الحكومة، فضلاً عن حمايتهم من التعرض للطرد التعسفي.

ومن القوانين الأمريكية الأخرى المعنية بحماية كاشفي الفساد بشكل خاص قانون لويد - لا فوليت لعام 1912الذي ضمن حق الموظفين الفيدراليين في تقديم المعلومات إلى الكونغرس الأمريكي .وكان أول قانون بيئي أمريكي يضمن حماية الموظف هو قانون المياه النظيفة لعام 1972. وقد أدرجت أوجه حماية مماثلة في القوانين البيئية الفيدرالية اللاحقة، من بينها قانون مياه الشرب الآمنة (1974) وقانون الحفاظ على الموارد وإنعاشها (1976) وقانون مراقبة المواد السامة لعام 1976 وقانون إعادة تنظيم الطاقة لعام 1974 (الذي خضع لتعديل عام 1978 لحماية كاشفي الفساد النووي) . وقانون الاستجابة والتعويضات والمسؤولية البيئية الشاملة -CERCLA) (1980) وقانون الهواء النظيف (1990) . وأدرجت أوجه حماية مماثلة للموظفين مطبقة من خلال إدارة الصحة والسلامة المهنية (أوشا) في قانون مساعدة النقل البري (1982) لحماية سائقي المقطورات وقانون تحسين سلامة خطوط الأنابيب (PSIA) لعام 2002 وقانون ويندل إتش فورد لاستثمار وإصلاح الطيران في القرن الحادي والعشرين"قانون AIR 21 ". وقانون ساربينز أوكسلي الصادر في 30 يوليو 2002 (من أجل كاشفي الاحتيال المؤسسي).

والواقع أن تغير القوانين وتعددها يفرض على المبلغين وضحايا الإنتقام ضرورة الإنتباه إلى ماتتضمنه هذه القوانين من مواعيد نهائية وسبل تقديم الشكاوى بالشكل المناسب. فبعض المواعيد النهائية قصيرة تصل إلى 10 أيام (وهي المدة المتاحة لموظفي ولاية أريزونا لتقديم شكوى بخصوص "ممارسات الموظفين المحظورة" أمام مجلس موظفي ولاية أريزونا ويقدم الموظفون الحكوميون في ولاية أوهايو الاستئنافات لمجلس مراجعة شؤون موظفي الولاية). ويحدد القانون 30 يومًا لكاشفي الفساد

البيئي لتقديم شكوى كتابية إلى إدارة السلامة والصحة المهنية (أوشا) . أما الموظفون الفيدراليون الذين يشتكون من التمييز أو الانتقام أو انتهاكات أخرى لقوانين الحقوق المدنية، فأمامهم 45 يومًا لتقديم شكوى كتابية إلى موظف هيئة الفرص الوظيفية المتساوية (EEO) . ولدى العاملين في خطوط الطيران وكاشفي الاحتيال المؤسسي 90 يومًا لتقديم شكواهم إلى إدارة السلامة والصحة المهنية. ويحدد القانون 180 يومًا لكاشفي الفساد النووي وسائقي المقطورات لتقديم شكواهم إلى إدارة السلامة والصحة المهنية. ويحدد مدة ستة شهور لضحايا الانتقام من التنظيم النقابي والأنشطة الجماعية الأخرى الخاصة بتحسين ظروف العمل لتقديم الشكاوى إلى مجلس علاقات العمل الوطني (NLRB) ، ويوجد لدى موظفي القطاع الخاص إما 180 يومًا أو 300 يوم لتقديم شكاواهم إلى هيئة الفرص الوظيفية المتساوية الفيدرالية (بناءً على ما إذا كان موجودًا في ولايتهم هيئة "إحالة") حول شكاوى التمييز على أساس العرق أو الجنس أو العمر أو الدين . وهؤلاء الذين يتعرضون للانتقام لرغبتهم في الحصول على الحد الأدنى للأجور أو الوقت الإضافي ، فأمامهم سنتان أو ثلاث سنوات لرفع دعوى قضائية مدنية ، ويتحدد ذلك بناءً على ما إذا رأت المحكمة أن الانتهاك كان "متعمدًا."

وبالنسبة لمن يبلغون عن مزاعم كاذبة ضد الحكومة الفيدرالية ويعانون نتيجة ذلك من إجراءات وظيفية مضادة ، فأمامهم ست سنوات (حسب قانون الولاية) لرفع قضية مدنية للجزاءات بموجب قانون المزاعم الكاذبة الأمريكي. وبموجب بند كي تام Qui Tam ، يحق لـ"المصدر الأصلي" للبلاغ الحصول على نسبة مما تسترده الحكومة من مرتكبي الجرائم . ومع ذلك، ينبغي على "المصدر الأصلي" كذلك أن يكون أول من يقدم شكوى مدنية فيدرالية لإسترداد الأموال الفيدرالية التي تم الحصول عليها بالإحتيال ، ويلزم تجنب الإعلان عن دعوى الإحتيال لحين اتخاذ وزارة العدل الأمريكية قرارها بشأن تحريك الدعوى بنفسها. كما يتعين رفع قضايا كي تام في سرية وباستخدام إجراءات خاصة حتى لا تصبح الدعوى عامة ومعروفة لحين اتخاذ الحكومة الفيدرالية قرارها بإقامة دعوى مباشرة.

ويحصل كاشفو فساد الأوراق المالية على حوافز وحماية بموجب قانون دود-فرانك لإصلاح وول ستريت وحماية المستهلك (2010). ويوفر مكتب كاشفي الفساد بلجنة الأوراق المالية والبورصة حوافز كبيرة ويعمل على توفير المزيد من الحماية لكاشفي الفساد في برنامج كاشفي الفساد بلجنة الأوراق المالية والبورصة. ويخول هذا التشريع للجنة الأوراق المالية منح مكافأة لمن يقدمون معلومات عن انتهاكات لقوانين الأوراق المالية الفيدرالية في الشركات، وهي معلومات ضرورية لتقديم بلاغ إلى لجنة الأوراق المالية والبورصة.

هذا بالإضافة إلى أن قانون دود-فرانك يعزز أحكام قانون المزاعم الكاذبة لحماية كاشفي الفساد، ويتضمن واحدًا من أقوى أحكام السرية لكاشفي الفساد التي تم سنها على الإطلاق . ولأول مرة ، يسمح لكاشفي الفساد بالإبلاغ في البداية عن قضايا الإحتيال بدون اسم من خلال رفع دعوى عن طريق محامٍ .

علاوة على ذلك، يمنع القانون أصحاب العمل من الإنتقام من كاشفي الفساد. ولا يحق لأصحاب العمل فصل كاشف الفساد أو خفض مكانته الوظيفية أو إيقافه عن العمل أو تهديده أو التحرش به أو التمييز ضده. ويوسع قانون دود-فرانك نطاق أوجه حماية كاشفي الفساد الموفرة بموجب قانون ساربينز أوكسلي لعام 2002؛ بحيث يشمل موظفي الشركات الحكومية، إلى جانب موظفي الشركات الفرعية أو التابعة الخاصة. ويحق لكاشفي الفساد الذين يتعرضون للإنتقام الوظيفي رفع دعوى لإعادة التعيين والحصول على الراتب المتأخر والتعويض عن أية أضرار أخرى لحقت بهم.

مكتب كاشفي الفساد (لجنة الأوراق المالية والبورصة)

تأسس مكتب كاشفي الفساد في لجنة الأوراق المالية والبورصة كجزء من قانون دود فرانك . وساهم المكتب في التعامل مع نصائح وشكاوى كاشفي الفساد وتقديم التوجيهات لموظفي شعبة الإنفاذ أنفسهم . ويساعد اللجنة في تحديد حجم المكافآت الممنوحة لكل كاشف فساد.

بالإضافة إلى ذلك ، فإنه يساعد كاشفي الفساد في الترويج لبرنامجهم ويقدم لهم التوجيهات ويجيب عن أسئلة حول البرنامج .

الاحتيال الضريبي

تكافئ مصلحة الضرائب كاشفي الفساد بمنحهم نسبة من أموال الضرائب والغرامات المستردة بموجب المعلومات التي يقدمونها . وفي سبتمبر 2012، حصل براد بيركنفيلد على جائزة قدرها 104 ملايين دولار كمكافأة لكشفه عن كيفية استغلال الأثرياء البنوك السويسرية لتجنب دفع الضرائب . وتنص القوانين الفيدرالية على دفع مكافآت مالية لنافخي الصافرة أو المبلغين عن المخالفات والفساد ممن يقدمون الأدلة على أن أصحاب الأعمال (سواء منهم الحكوميين أو من القطاع الخاص) قد اختلسوا أموال الدولة (أي ارتكبوا جرائم تزوير واختلاس واحتيال في حق الحكومة ودافعي الضرائب). ففي الفترة بين عامي 1987 – 2016 ، دفعت الحكومة الفيدرالية لنافخي الصفارات (المبلغين عن المخالفات) اكثر من 6.7 بليون دولار في شكل مكافآت عن الجرائم التي أبلغوا عنها ، وذلك بموجب خمس قوانين فيدرالية مختلفة تنص على دفع مكافآات لنافخي الصفارة أو المبلغين .

وهذه القوانين جميعا تستند لمبدأ قانوني يعود تاريخه إلى العصور الوسطى يعرف بـ كي تام Qui Tam. وهو مصطلح لاتيني يعني أن يقوم المواطن برفع دعوى قضائية نيابة عن الملك أو باسمه هو شخصيا لحماية أموال الملك(الدولة) ، وهذه القاعدة تشجع المواطنين على تطبيق القانون باسم الملك على أساس أن الكشف عن جرائم الفساد واختلاس أموال الملك (الدولة) يؤدي الى استعادة الملك للأموال المختلسة ، وبالتالي يكون من حق المبلغ أو نافح الصفارة أن يحصل على نسبة من هذه الأموال المستردة والتي ماكانت لتعود لخزانة الدولة لولا إبلاغه عن الفساد .

وقوانين الكي تام أو قوانين المكافآت الأمريكية التي تنص على دفع حوافز مالية للمبلغين عن جرائم اختلاس واحتيال وتزوير في حق الدولة هي القوانين التالية :

- قانون المطالبات الزائفة False Claims Act وهو من أقدم قوانين الكي تام الأمريكية، ويغطي كل عقود التوريد والمناقصات الحكومية. وقد دفع نجاح هذا القانون والنتائج المترتبة على تطبيقه ، العديد من الولايات الأمريكية إلى سن نسخ محلية من هذا القانون الفيدرالي بما يسمح بتقديم مكافآت للمبلغين عن مخالفات الاختلاس والتزوير والتهرب الضريبي في مجالات التعاقدات والمناقصات الحكومية والمحلية .
- القسم 406 من قانون الضرائب الامريكي Internal Revenue Code . ويغطي هذه القانون من قوانين الكي تام ، الذي تم سنه في عام 2006، كل حالات وقضايا التهرب الضريبي بما فيها حالات المراوغة بتقديم اقرارات ضريبية زائفة .
- القسم F 21 من قانون تبادل الأوراق المالية Securities Exchange Act : وهذا القانون ينص على تقديم حوافز مالية للأشخاص الذين يكشفون عن حالات وأعمال احتيال وتزوير في البورصة والنصب والاحتيال على المساهمين . كما يشمل أيضا إنتهاك القوانين الخاصة بمجلس الأوراق المالية الأمريكي ، بما في ذلك قانون الممارسات الأجنبية الفاسدة Foreign Corrupt Act.
- القسم 23 من قانون تبادل السلع Commodity Exchange Act. وقانون كي تام هذا الخاص بالسلع يماثل تماما قانون الاوراق المالية، وتم سنه في سنة 2010 باعتباره جزء من قانون دود فرانك Dodd-Frank Act . ففي حين أن قانون كي تام الخاص بالمبلغين عن المخالفات يغطي كل أعمال التجارة في الأسهم والسندات ، يغطي قانون كي تام الخاص بالمبلغين أعمال التجارة في سلع مثل النفط والغاز والعملات الأجنبية والمنتجات الزراعية وغيرها من المنتجات التي قد تظهر في أسواق السلع في المستقبل .
- قانون الممارسات الاجنبية الفاسدة Foreign Corrupt Practices Act . وهذا القانون يحرم على الأشخاص الأمريكيين أو الشركات التجارية الأمريكية المسجلة دفع رشاوى للمسؤولين الأجانب مقابل الحصول على مزايا في الأعمال والصفقات .

- قانون منع التلوث الناجم عن السفن البحرية The Act to Prevent Pollution from Ships . وهذا القانون يمنح المسئولين الامريكيين سلطة إبرام معاهدة دولية لمنع السفن من تلويث المحيطات .
- قانون المبلغين عن سلامة السيارات Motor Vehicle Safety Whistleblowers Act . ويخول هذا القانون لوزير النقل الأمريكي دفع مكافآت للموظفين والأشخاص الذي يبلغون عن حالات خلل جسيمة في سلامة السيارات وغيرها من وسائل النقل .
- قانون لاسي Lacy Act . يفوض هذا القانون لوزراء الداخلية والتجارة والمالية والزراعة مكافأة المبلغين الذين توثق تقاريرهم أعمال الإتجار الدولية غير القانونية المحظورة بالحياة البرية. ويشمل ذلك الحيوانات والنباتات والأسماك والتسيير غير القانوني للسفن .
- قانون الكائنات المعرضة للخطر (وغيره من قوانين حماية الحياة االبرية). وشروط تقديم المكافآت المنصوص عليها في هذا القانون تماثل تماما نظيرتها الواردة في قانون لاسي .

وكل هذه القوانين الخاصة بمنح مكافآت للمبلغين تطبق على القطاع الحكومي العام ، وأسواق الأوراق المالية والسلع وأصحاب الأعمال الذين يقدمون رشاوى للدول الأجنبية تنص على منح مكافآت مالية للمبلغين. وأشار التقرير الصادر عن اللجنة القانونية بمجلس الشيوخ الأمريكي في عام 2008 إلى الدور المهم الذي لعبته قوانين كي تام في الحد من حالات وممارسات التهرب الضريبي والإختلاس والتدليس والتزوير . وجاء في تقرير اللجنة : " لا يمكن الكشف عن المخالفات الإقتصادية المعقدة أو الكشف عنها بشكل فعال دون مساعدة أولئك الذين هم على دراية وثيقة بها. وسلطات تطبيق القانون تكون دائما من خارج المنظمات التي يحدث فيها الإحتيال. ومن ثم لن يكتشفوا مثل هذا الإحتيال إلا بعد فوات الأوان ، هذا إذا تمكنوا من اكتشافه على الإطلاق . وبالنظر إلى هذه الحقائق ، فإن المطلعين من داخل المؤسسات المستعدين لنفخ الصافرة هم الطريقة الفعالة الوحيدة لمعرفة حدوث الأخطاء."

وتنص قوانين الكي تام على تقديم حوافز ومكافآت للعاملين داخل المؤسسات ممن تسمح لهم وظائفهم بالإطلاع على حالات الفساد

والإختلاس وكشفها. كما تكفل هذه القوانين لهم الحماية من الفصل أو انتقام رؤسائهم ، والهدف من رصد مكافآت لهم هو تشجيعهم على مواجهة المخاطر الشخصية التي قد يتعرضون لها من جراء كشفهم عن الممارسات الفاسدة .

ويعد قانون المطالبات الزائفة False Claims Act الذي أُستن لأول مرة في عام 1863 وتم تعديلة في أعوام 1943 و1986 و2009 و2010 ، من أقدم قوانين الكي تام أو قوانين حماية أموال الدولة ودافعي الضرائب في الولايات المتحدة ، وربما في العالم كله) ، وأكثرها فاعلية في مكافحة الفساد. وقد أدى تطبيق هذا القانون إلى تحول كثيرين من العمال الأمريكيين إلى أشخاص من أصحاب الملايين لمجرد أنهم كانوا يتمتعون بضمير حي وفعلوا الصواب وكشفوا في الفساد في المؤسسات والشركات التي يعملون بها . وتكمن قوة هذا القانون وفاعليتة في بساطة الفلسفة التي يقوم عليها : ألا وهي مكافأة كل من يلتزم بجادة الصواب . فبموجب هذا القانون يحصل المبلغ على نسبة تتراوح بين 15 إلى 30 بالمائة من كل دولار تستعيده الحكومة من المؤسسات والشركات التي ترتكب جرائم الإختلاس والتزوير والتهرب الضريبي .

وتعد قضية شركة ايلي ليلي للأدوية Eli Lilly من أشهر القضايا في هذا السياق . ففي يناير 2009 وافقت الشركة على دفع غرامة مالية بلغت 1.4 بليون دولار . وذلك بعد أن كشف نافخو الصفارات بالشركة (أي المبلغون عن المخالفات) إنها تقوم بالترويج لعقار زيبركسا Zyprexa بطرق غير قانونية . ذلك أن الشركة لم تفصح عن المخاطر الصحية والمضاعفات الناجمة عن استخدام العقار لكي تزيد مبيعاتها . كما تبين أن دافعي الضرائب الأمريكيين كانوا أكبر ضحايا الشركة. إذ كانت تغري الأطباء وتحثهم على إدراج الدواء ضمن وصفاتهم الطبية ، كما كانت حملاتها الترويجية للزيبركسا تحث المرضى على شرائه . وكان دافعو الضرائب الأمريكيين هم من يدفعون فواتير العلاج في النهاية من خلال برامج التأمين الصحي . وكان العاملون بالشركة ذوي الضمير الحي من نافخي الصفارات على علم بممارسات الشركة وحملاتها الترويجية غير القانونينة ويعرفون تماما المضاعفات والمشكلات الناجمة عن استخدام الدواء والتي لم

تفصح عنها الشركة. وبموجب قانون المطالبات الزائفة FCA يحق لنافخي الصفارات بشركة ايلي ليلي مقاضاة الشركة بشكل مباشر . مما دفع وزارة العدل الامريكية إلى إجراء تحقيق موسع في القضية وأسفرت التحقيقات عن إدانة الشركة والحكم بإلزامها بدفع 800 مليون دولار لحكومات الولايات والحكومة الفيدرالية كتعويض عن الفواتير التي سددتها برامج التأمين الصحي الحكومية . كما حُكم عليها بدفع 415 مليون دولار أخرى كعقوبة جنائية . وقد استخدم نافخو الصفارات من المبلغين عن المخالفات قانون المطالبات الزائفة كأداة ووسيلة قانونية لإجراء تحقيقات منتظمة ودورية في ممارسات الشركة الترويجية غير القانونية للعقار . مما أسفر في النهاية عن فضح الشركة وإجبارها على دفع الغرامات والعقوبات، وتحقق الفوز والنصر في النهاية لدافعي الضرائب وتحقيق السلامة للجميع . وفي الوقت نفسه حصل موظفو شركة ايلي ليلي الذين كشفوا القضية وحركوها على مكافأة الابلاغ وقدرها 78.87 مليون دولار لأنهم خاطروا بوظائفهم ومستقبلهم وحرصوا على على تحقيق المصلحة العامة .

قانون مكافحة الفساد الخاص بالانفاق االحكومي
وتعزيز حماية المقاولين لسنة 2010

وهو من أهم القوانين التي تم سنها في فترة حكم الرئيس اوباما . ذلك إنه خصص بلايين الدولارات للإنفاق الحكومي على عدد كبير من برامج ومشروعات كبرى لدعم الإقتصاد الأمريكي . ومع توفير كل هذه المبالغ الضخمة لتمويل هذه المشروعات ، كانت هناك احتمالات كبيرة لإساءة استعمال هذه الأموال وأوجه صرفها . ولذلك أدرك الكونجرس الدور المهم الذي يمكن أن يقوم به المبلغون العاملون داخل المؤسسات الحكومية وغير الحكومية insider whistleblowers في مراقبة أوجه انفاق هذه الفواتير الضخمة ، وقرر سن تشريعات قوية لحماية المبلغين الداخليين . وهذا القانون يشمل مقاولي القطاع الخاص وكذلك الموظفين الفيدراليين والمحليين الذين تحصل المؤسسات التي يعملون بها على مخصصات من أموال هذه البرامج والمشروعات . وهذا القانون وغيره من القوانين الأخرى يكفل كل أشكال الحماية للموظفين الذين يبلغون ويكشفون عن ممارسات وحالات الإحتيال والإهدار العمدي والفساد في

تنفيذ العقود الحكومية . ولذلك نص التعديل الذي أدخل على قانون إعاقة العدالة على كفالة المزيد من الحماية للمبلغين الداخليين insider whistlers ، وأكد على أن تعرض أي منهم للفصل من عمله أو التعسف أو التمييز بسبب افصاحة عن معلومات تتعلق بالفساد وإنتهاك القانون يعد جريمة جنائية . وتصل عقوبة هذه الجريمة إلى الحبس عشر سنوات مع غرامة مالية .

المبلغون وقانون سلامة الغذاء

في ديسمبر 2009 تناول المواطن الامريكي كليفورد توسيجنانت القليل من زبدة الفول السوداني . كان كليفورد من المحاربين القدماء ممن شاركو في الحرب الكورية وحصل على ثلاث ميداليات . وبرغم نجاته من الحرب وويلاتها إلا إنه لم ينجو من السم الكامن في وجبة زبدة الفول السوداني المسممة بالسلمونيلا. وفي يناير 2009 كان المواطن الأمريكي جاكوب هيرلي أوفر حظا من المحارب القديم كليفورد . حيث أصيب بالإسهال ونزيف الأمعاء عقب تناوله الفطائر المحلاة بزبدة الفول السوداني. وأثبتت الفحوص الطبية إصابته بالتسمم بالسلمونيلا . وتبين أيضا أن الفطائر التي تناولها مسممة بالسلمونيلا . وفي يناير 2009 توفى 19 ألف امريكي في 43 ولاية من جراء التسمم بالسلمونيلا . وكان مصدر الوباء في كل الحالات هو زبدة الفول السوداني التي تنتجها شركة زبدة الفول الأمريكية من مصنعها في جورجيا . وتساءل والد جاكوب : لماذا لم يفصح أي من العاملين في المصنع عن المشكلة ؟ وكيف سمحوا بخروج العبوات الملوثة إلى الأسواق ؟ هل فقدوا جميعا ضمائرهم؟ بعد أن انتشرت الأنباء عن مصدر المرض ، اعترف العمال والموظفون بأنهم كانو يشاهدون الجرزان والصراصير تجوب أرجاء المصنع وفشلهم في تطهير المكان بالقدر اللازم مما ساعد على انتشار الوباء . وأظهرت النحقيقات أن بعض العمال قدموا شكاوى بهذا الشأن لمدير المصنع وقام البعض الآخر بإرسال شكاوى بالبريد الالكتروني للجهات الحكومية المعنية ، ولكن التباطؤ في اتخاذ إجراء فعال أدى إلى انتشار الوباء .

وفي ديسمبر 2010 ، أي بعد عامين من وفاة المحارب كليفورد بسبب التسمم بزبدة الفول السوداني ، أقر الكونجرس الامريكي قانون سلامة

الغذاء الذي أعدته إدارة الأغذية والدواء الامريكية FDA . وكان من بين المواد الأساسية في هذا القانون المواد التي تحمي المبلغين وتحظر الانتقام منهم عند الابلاغ عن حالات تلوث في المواد الغذائية أو الدواء وأية مخاطر قد تنطوي عليها أي من عمليات التصنيع والتجهيز والتعبئة والنقل والتوزيع والتنخزين والتصدير.

لقد كانت فضيحة زبدة الفول السوداني الدافع الأساسي لإصدار القانون . والسؤال الآن : هل يوجد في مصر أي قانون يحمي العمال أو الموظفين الذين يكشفون أو يبلغون أو يفصحون عن مثل هذه المخاطر في المصانع أو مراكز بنوك الدم أو مصانع الأدوية أو المستشفيات الحكومية والخاصة التي يعملون بها؟!!

مكافأة المبلغين whistleblower rewards

في عام 2006 تم تعديل قانون الضرائب الأمريكي بإضافة مواد تنص على منح مكافآت مالية للمبلغين الذين يكشفون عن حالات التهرب من الضرائب . وتتمثل أوجه الخلل والنقص الوحيدة في هذا القانون في إنه لم يتضمن أية حماية للمبلغين الداخليين insider whistleblowers من التعرض للانتقام .

قانون حماية المبلغين من العسكريين

يسمح قانون حماية المبلغين العسكريين لأفراد القوات المسلحة بالإتصال بشكل قانوني بالكونجرس، وسلسلة قادتهم الأعلى، وبالمفتشين العسكريين العموميين. كما يسمح لهم القانون برفع دعاوى انتهاك القانون والممارسات التمييزية وسوء الإدارة الجسيم ، والإهدار الجسيم للموارد والأموال العامة ، أو إساءة استخدام السلطة او الإضرار الجسيم بالصحة والسلامة العامة . والقضايا الخاصة بالانتقام من المبلغين ترفع لمكتب المفتش العام في غضون ستين يوما من حدوث الواقعة ، ويجوز للمفتش العام مد هذه المدة. كما ينص هذا القانون على أن أفراد القوات المسلحة ممن تثبت صحة بلاغاتهم ويكسبون قضاياهم في حال تعرضهم لأية ممارسات انتقامية يحصلون على العديد من المزايا بما في ذلك تصحيح سجلاتهم العسكرية والحصول على تعويض مالي.

قانون حماية المبلغين عن السلامة النووية

في عام 1974 قتلت الناشطة العمالية والمبلغة عن السلامة النووية كارين سيلكوودKaren Silkwood في حادث سيارة غامض وهي في طريقها لتسليم وثائق هامة لصحفي بالنيويورك تايمز تتعلق بأمور خاصة بالسلامة النووية في مصنع كير ماجي Keer-McGee النووي الذي كانت تعمل به . وأدى مقتلها إلى سلسلة من عمليات الكشف الخاصة بالسلامة النووية والتي أدت في النهاية إلى اصدار الكونجرس في عام 1978 لقانون حماية المبلغين عن السلامة النووية . وكان هذا القانون يماثل إلى حد بعيد في نصوصه سائر القوانين الستة الأخري الخاصة بالمبلغين وسلامة البيئة . وقد وسع هذا القانون وتعديلاته اللاحقة من نطاق الحماية الممنوحة للمبلغين لتشمل العاملين في مجال الصناعات النووية وكذلك العاملين في وزارة الطاقة وفي كل القطاعات والمؤسسات الحكومية والخاصة ذات الصلة بصناعة الطاقة .

الجذور الأولى لحماية المبلغين

ترجع الجذور الأولى لقانون حماية المبلغين عن المخالفات إلى أحد القوانين المحلية التي كانت تمنح أصحاب الأعمال سلطة مطلقة في فصل أي عامل لديهم لأي سبب او بدون أي سبب . وكان أحد المبلغين ، وهو العامل بيتر بيترمان Peter Petermann أول من وضع نهاية لهذا القانون . حيث تم استدعاؤه عام 1955 للإدلاء بشهادته أمام المحكمة في ولاية كاليفورنيا في قضية تتعلق بالفساد. وطلب منه رئيسه في العمل أن يحنث باليمين ويدلي بشهادة كاذبة مخالفة للحقيقة. ولكنه رفض ذلك، فتم اتهامة بإنعدام الولاء واحراج رؤسائه وتم فصله من عمله في اليوم التالي .

قام بيترمان برفع دعوى أمام المحكمة ، ودفع محامو الشركة ببطلان الدعوى ، لإنه طبقا لقانون الفصل من العمل بالإرادة المنفرد fire-at-will يحق لصاحب العمل فصل العامل لأي سبب وبدون أي سبب ، وهو القانون الذي كان مطبقا في خمسين ولاية من الولايات الأمريكية . ولكن محكمة كاليفورنيا التي نظرت القضية رفضت هذا الدفع

وحكمت بأن الحق في فصل العامل إنما هو مقيد بالسياسة العامة حتى ولو لم يكن هناك قانون يحمي العامل . ولم يرد في حيثيات الحكم كلمة مبلغ whistleblower لأن هذا المصطلح لم يكن قد دخل ضمن مفردات قانون العمل آنذاك . وحكمت المحكمة بأنه لايجوز فصل الموظف أو العامل الذي يدلي بشهادته وكشف أخطأ الشركة التي يعمل بها . إذ إنه ليس من مصلحة الدولة ولا من السياسة العامة أو الأخلاق القويمة السماح بفصل العامل من عمله حينما يرفض الحنث باليمين . وخلصت المحكمة إلى أحقية بيترمان في مقاضاة الشركة وحكمت له بتعويض قدره 50 ألف دولار . ونتج عن ذلك أن أصبح لكل ولاية من الولايات الامريكية تعريفها الخاص لنوع السلوك المكفول بالحماية وفقا للسياسة العامة . والواقع أن كل الولايات تقريبا تقر الحماية القانونية لأعمال الكشف والإفصاح التالية:

1- رفض انتهاك القانون .
2- أداء المهام المطلوبة وفقا للقانون .
3- التمتع بكافة الحقوق المحمية بالقانون (مثل الادلاء بالشهادة أمام المحكمة أو رفع دعوى تعويض) .
4- الابلاغ عن انتهاك القانون من أجل الصالح العام .

قانون المطالبات الزائفة False Claims Act

هو أهم قوانين الكي تام أو قوانين حماية أموال الملك (الدولة) كما ذكرنا آنفا. فنافخ الصافرة whistleblower أو المبلغ إذا كشف قضية فساد أو إحتيال وكسب قضيته ، فإن الشركة المدعى عليها تدفع قيمة الضرر الناتج عن جريمتها مضاعفا ثلاث مرات على أساس قيمة العقد أو المشتروات أو عقد التوريد أو المقاولة موضوع البلاغ أو الجريمة . كما أنها تدفع أيضا غرامة لاتقل عن 10781 دولار ولاتزيد عن 21563 دولار عن كل مطالبة زائفة إنطوت على إحتيال . وتتراوح قيمة المكافأة التي يحصل عليها المبلغ بين 15 % إلى 30 % من إجمالي المبلغ الذي استردته الحكومة بالإضافة إلى أتعاب المحاماة والمصاريف الأخرى . ولايجوز لصاحب العمل الإنتقام من أي عامل او موظف تقدم بشكوى إبلاغ استنادا إلى قانون المطالبات الزائفة . كما أن مواد القانون الخاصة بحماية

أموال الملك أو الكي تام قد تبيح للعامل الحصول على مكافآت ضخمة وأن يعود لوظيفته في حالة فصلة بمرتب يعادل ضعف مرتبة الأصلي بالاضافة إلى التعويض المناسب .

ماهية المطالبات الزائفة

يشمل مجال المطالبات الزائفة مجموعة كبيرة من المجالات بنفس قدر مجالات الإنفاق الحكومي الأمريكي الضخمة. فالحكومة هي المالك الأكبر لكل أصول الدولة وتنفق سنويا مئات البلاين من الدولارات على إبرام عقود المقاولات وتقديم المنح والمخصصات لإدارات الحكم المحلي وشراء السلع والخدمات ودفع مرتبات العاملين . وتنفق أموال طائلة من ميزانية الدولة وأموال دافعي الضرائب على إقامة الطرق السريعة والدفاع والجيش والضمان الإجتماعي والخدمات الصحية والتعليم ... الخ . وقانون المطالبات الزائفة يمنع كل أشكال التحايل في انفاق هذه الأموال على كل هذه المجالات ويراقب أوجه إنفاق كل قرش من أموال دافعي الضرائب .

كما تشمل المطالبات الزائفة أيضا مراقبة أوجه الصرف على البرامج الأخرى غير الحكومية مثل دفع تكاليف حقوق الإمتياز الخاصة بالتأجير الحكومي مثل تأجير حقول النفط والغاز ، والمطالبات الزائفة للحصول على مزايا من الحكومة وإقرارات الجمارك أو الضرائب الزائفة ، وتقديم بيانات كاذبة للتهرب من دفع الغرامات والرسوم .

ووسائل وأساليب سرقة أموال دافعي الضرائب والأموال الحكومية عديدة ومتنوعة ولاحصر لها . ومن أمثلة هذه المطالبات الزائفة، التحريف والتشوية والبيانات الكاذبة في طلبات المنح ، وتحصيل فواتير خدمات لم تنفذ بالفعل على أرض الواقع ، وتحصيل فواتير وخدمات غير ضرورية وفواتير خدمات لم تنفذ طبقا للمواصفات المتعاقد عليها وشراء معدات وأجهزة معيبة وفاسدة وغير صالحة للاستخدام، وإساءة استخدام الأصول والمقرات الحكومية، والمبالغة في تسعير الخدمات المقدمة للحكومة، وعدم تحصيل المدفوعات الحكومية كاملة ، وحالات تضارب المصالح في التعاقدات الحكومية وإنتهاك القواعد والإلتزامات التعاقدية . وسوف

نستعرض لاحقا قائمة مطولة بالأمثلة العديدة لهذه المجالات . وفي عامي 2009 و2010 وسع الكونجرس من نطاق مجال المطالبات الزائفة لسد الفجوات العديدة التي ظهرت عند تطبيق القانون ، وبحيث يتم تفسير القانون ليحمي كل بنس من أموال دافعي الضرائب ومراقبة أوجه صرفه مهما كانت هوية أو مكانة مقدم الفواتير أو مرتكب عملية الإحتيال والتهرب. ومن التصرفات والجرائم والانتهاكات الأخرى التي أضافها الكونجرس لقائمة المطالبات الزائفة:

1- مطالبة الحكومة بفواتير تفوق قيمتها قيمة الخدمات المقدمة .
2- محاولة الحصول على مدفوعات حكومية لشخص غيرمستحق .
3- المطالبة بتسديد فواتير سلع وخدمات لا تطابق بنود وشروط التعاقدات والمواصفات المتفق عليها.
4- محاولة التهرب من دفع كل المستحقات الحكومية بالكامل.
5- محاولة الحصول على عقود وصفقات حكومية بطرق وأساليب احتيالية .
6- تقديم طلبات احتيالية زائفة للحصول على أموال المنح الحكومية .
7- تقديم طلبات زائفة للحصول على قروض حكومية.
8- المطالبة بدفع فواتير وسلع وخدمات فاسدة ومعيبة وأقل جودة من المنصوص عليه في العقود المبرمة .
9- تقديم مطالبات مالية زائفة وشهادات مزورة تفيد بأن المدعى عليه أو المقاول المورد إلتزم بالشروط التعاقدية والمواصفات المتفق عليها على خلاف الواقع والحقيقة .
10- التقدم بمطالبات مالية حتى برغم انتهاك الملتزم لشروط ومواصفات التنفيذ والتسليم .

تنفيذ قانون المطالبات المالية في الواقع العملي

على العكس من القوانين الأخرى الخاصة بحماية المبلغ عن المخالفات ، يسمح قانون المطالبات الزائفة لأي مبلغ بأن يرفع الدعوى بنفسه بشكل مباشر نيابة عن الحكومة الأمريكية والمطالبة بمحاسبة الشركة أو الشركات والمؤسسات التي سلبت أموال دافعي الضرائب وتحايلت لسرقتها. ويحصل المبلغ مقابل ذلك على نسبة من الأموال

المستردة. وفي الفترة من 1986 حتى 2016 حصل المبلغون عن المخالفات على مكافآت عن الأموال الحكومية المستردة بلغت في مجملها 6325 بليون دولار.

ومنذ تحديث قانون المطالبات الزائفة في 1986، ساهم المبلغون عن الفساد في استعادة أكثر من 70 % من حالات إسترداد أموال الدولة . ومنذ عام 1987 استرد دافعو الضرائب الأمريكيين بفضل هؤلاء المبلغين 14,15 بليون دولار من خلال التحقيقات التي أجرتها الحكومة في بلاغات هؤلاء المبلغين. وبلغ ما حصل عليه المبلغون خلال نفس الفترة بموجب هذا القانون23,33 مليون دولار في شكل مكافآت وغرامات مدنية.

وفي كلمتة التي ألقاها نائب المدعي العام الامريكي بيل بيير، المسئول عن مراجعة العقود الفيدرالية الحكومية ، أمام نقابة المحامين الأمريكية ، أكد بيير أن المواد القانونية الخاصة بالمبلغين المنصوص عليها في قانون المطالبات الزائفة هي أكثر الأدوات المدنية القانونية الفعالة في مكافحة الإحتيال وحماية برامج الحكومة الأساسية من الأعمال والممارسات الإحتيالية .

والواقع أن هذا القانون لم يعمل فقط على إستعادة الحكومة لأموالها المغتصبة . حيث أكد المحامي الامريكي الشهير جون بوز John Boese ، الذي شارك في إعداد هذا القانون ، ان وزارة العدل الأمريكية تستخدم القانون لتشجيع الشركات على تطبيق أفضل السياسات والممارسات لكي تتمكن من مراقبة أدائها وأداء العاملين بها ، بما في ذلك مطالبة الشركات بالدخول في اتفاقيات نزاهة عند تسوية قضية من قضايا المطالبات الزائفة.

كما أن قانون المطالبات الزائفة يوفر للعاملين أداة فعالة لحماية أموال دافعي الضرائب . فكل موظف يعمل لصالح مقاولي الحكومة ، أو لديه معلومات حول كيفية الحصول على الأموال الحكومية أو أوجه صرفها ، يعتبر بمثابة مبلغ بموجب هذا القانون. ومضمون القانون وهدفه وغرضه الأساسي هو تشجيع وحماية ومكافأة الموظفين والعاملين ممن يخاطرون بوظيفتهم وربما بحياتهم من أجل تحقيق الصالح العام .

في الثاني عشر من سبتمبر 2016 ، اجتمع مائة من مديري إدارة الأموال والثروات بصحبة مستشاريهم من العاملين في أكبر البنوك السويسرية على افطار عمل في فندق ويلسون بجنيف . كان الهدف الأساسي لهذا الاجتماع هو مناقشة التغييرات التي ستطرأ على منظومة سرية حسابات العملاء في البنوك السويسرية، وهو النظام الذي سمح بتهرب آلاف الأشخاص من أصحاب البلايين من دفع الضرائب المستحقة عليهم لحكومات دولهم . وقد انعقد هذا الاجتماع بعد يوم واحد من المؤتمر الصحفي الذي عقده برادلي بيركنفيلد (المصرفي الدولي السابق الذي كان يعمل في بنك UBS) في نادي الصحافة الوطني في العاصمة الأمريكية واشنطون. وأعلن فيه أن إدارة التهرب الضريبي الأمريكية US Internal Revenue Services قد حكمت لصالحه ومنحته مكافأة قدرها 104 مليون دولار لأنه نفخ في الصافرة وكشف عن مخالفة بنك يو بي اس للقانون الأمريكي .

كان اجتماع مدراء الأموال والثروات في فندق ويلسون يسوده الإضطراب والفوضى ، كان الجميع يصبون جام غضبهم على برادلي بيركنفيلد ووصفوا تصرفه بأنه لا أخلاقي لانه تجرأ وتهور وكشف عن بيانات أكثر من 19 ألف حساب سري لكبار الأثرياء الأمريكيين ، مما أدى إلى الكشف عن ارتكابهم للعديد من الجرائم وتقديمهم للمحاكمة، واسترداد الخزانة الأمريكية لـ 13,7 بليون دولار. وكانت هذه الفضيحة المالية بمثابة المسمار الأخير في نعش النظام المصرفي السري السويسري الذي انتهي إلى الأبد.

المبلغ مجهول الهوية

ينص قانون دود فرانك Dodd-Frank Act على مواد فريدة غير موجودة في قوانين المبلغين الأمريكية الأخرى، ألا وهي انه يسمح لأي شخص برفع دعوى كي تام Qui Tam باسم الحكومة دون الإفصاح عن هويته . ويعد ذلك انتصار كبير للمبلغين عن الفساد لإنه يوفر لهم حماية إضافية لم يوفرها أي قانون آخر من قوانين حماية العمال .

فالعامل يبلغ عن المخالفة أو الإحتيال أو الإنتهاك من خلال محامي وسيط يمثله ، ويقدم المعلومات التي بحوزته للحكومة بدون الإفصاح عن هويته. وبذلك لن تكون هناك فرصة لأن تكشف الحكومة عن هويته عرضا وتعرضه للمخاطر من قبل رؤساءه في العمل وبالتالي يستطيع الكشف عن المزيد من المعلومات بثقة من خلال محاميه . والواقع أن نظام المبلغ مجهول الهوية لايستفيد منه العامل فقط ، بل يستغله المحققون بإعتباره أداة من أدوات التحقيق والإدانة . إذ أن عدم معرفة الجهة الإدارية لهوية المبلغ يسمح له بأن يكون في وضع يمكنه من الحصول على المزيد من المعلومات بشأن الإنتهاك أو المخالفة موضوع البلاغ ، وهو الإمر الذي قد يؤدي إلى إعاقة العدالة.

كشف الفساد في المملكة المتحدة

يوفر قانون الكشف عن الفساد للصالح العام لسنة 1998 إطارًا من الحماية القانونية للأشخاص الذين يكشفون عن معلومات بهدف فضح الممارسات الفاسدة. وقد صدر قانون الإفصاح من أجل المصلحة العامة لعام 1998 عن البرلمان البريطاني بهدف حماية الموظفين الذين يكشفون عن أنواع معينة من المعلومات ، بما في ذلك تقديم أي دليل على نشاط غير قانوني أو ضرر بالبيئة، من الإنتقام من أصحاب عملهم ، مثل تعرضهم للفصل من العمل أو تجاوزهم في الترقية. وفي الحالات التي يتم فيها مثل هذا الإنتقام ، يجوز للموظف رفع قضية أمام محكمة العمل والحصول على تعويض.

ونتيجة لهذا القانون ، وضع العديد من أرباب العمل إجراءات داخلية للإبلاغ عن المخالفات ، ويشير أحد الاستطلاعات إلى أن 38 بالمائة فقط من الأفراد الذين شملهم الاستطلاع عملوا في شركة لديها مثل هذه الإجراءات . وتعرض هذا القانون للانتقاد لفشله في إجبار أصحاب العمل على وضع مثل هذه السياسة ، التي لا تحتوي على أحكام تمنع "الإدراج في القائمة" للموظفين الذين يقومون بهذه الإفشاءات ، وعدم حماية الموظف من إجراءات التشهير إذا اتضح أن ادعاءه كاذب.

وبموجب القانون، فإن اتفاقية عدم الإفشاء (NonDisclosure Agreement NDA) بين صاحب العمل والموظف ، والتي غالبًا ما تكون شرطًا للتعويض عن فقدان الوظيفة لسبب ما، لا تلغي حق العامل في الإفصاح المحمي، أي نفخ الصافرة. في عام 2019 ، عُقدت مشاورات بشأن إضافة قيود على شروط السرية،وذلك بعد تقديم أدلة على أن بعض أصحاب العمل استخدموا بنود السرية لتخويف ضحايا التحرش أو التمييز واجبارهم على الصمت ، مما يوحي بأن العامل ليس لديه الحق في نفخ الصافرة ، أو نقل المسألة إلى المحكمة ، أو حتى مناقشة الأمر مع أشخاص مثل الشرطة أو الطبيب المعالج.

خلفية تاريخية

قبل قانون عام 1998 ، لم يكن المبلغون عن المخالفات في المملكة المتحدة يتمتعون بالحماية من الفصل من قبل صاحب العمل. على الرغم من أنهم يمكن أن يتجنبوا المقاضاة بسبب انتهاك الثقة بسبب الدفاع عن المصلحة العامة ، إلا أن ذلك لم يمنع الإيذاء الخفي أو المباشر في مكان العمل ، بما في ذلك الإجراءات التأديبية أو الفصل أو عدم الحصول على ترقية أو زيادة في الأجر. وخلال الفترة من أوائل إلى منتصف التسعينات ، إزداد الإهتمام بحماية المبلغين عن المخالفات، ويرجع ذلك جزئيًا إلى سلسلة من الفضائح المالية وحوادث الصحة والسلامة ، والتي أظهرت التحقيقات إنه كان يمكن منعها إذا تم السماح للموظفين بالتعبير عن مخاوفهم، وجزئياً بسبب عمل لجنة معايير الحياة العامة.

وفي عامي 1995/ 1996، قدم عضوي مجلس العموم توني رايت ودون توهيج على التوالي مشروعي قانونين خاصين بالتعامل مع المبلغين عن المخالفات إلى البرلمان ، ولكن هذه الجهود باءت بالفشل. وعندما اقترح ريتشارد شيبرد قانونًا مشابهًا ، حصل على دعم الحكومة له بشرط أن يكون تعديلًا لقانون حقوق العمل لعام 1996 بدلاً من أن يكون مجالًا قانونيًا جديدًا في حد ذاته. وشاركت مؤسسة الصالح العام في العمل Public Concern at Work ، وهي مؤسسة خيرية مقرها المملكة المتحدة ، في مراحل الصياغة والتشاور لمشروع القانون . وتم تقديم مشروع قانون الإفصاح من أجل المصلحة العامة إلى مجلس العموم من

قبل شيبرد في عام 1997، وتم تمريره من قبل مجلسي العموم واللوردات في 1998، وتمت الموافقة الملكية في 2 يوليو 1998.

محتويات قانون الإفصاح من أجل المصلحة العامة

يضم القسم الأول من القانون فصلا بعنوان "الإفصاحات المحمية".وهو يتعلق بالإفصاح الذي يقدمه المبلغون لصاحب العمل، "الشخص الموصوف" ، في سياق إلتماس المشورة القانونية ، وهم وزراء التاج ، أو الأفراد المعينين من قبل وزير الخارجية لهذا الغرض ، أو، في ظروف محدودة،" أي شخص آخر "محمي. بالإضافة إلى ذلك ، يجب أن يكون الإفصاح عن المعلومات التي "يظن المبلغ" أنها تعتبر جريمة جنائية ، أو عدم إمتثال للإلتزامات القانونية ، أو إجهاض العدالة، أو الخطر على صحة وسلامة الموظفين، أو الإضرار بالبيئة ، أو إخفاء المعلومات التي من شأنها أن تظهر أي من الإجراءات المذكورة أعلاه. لا يجب أن تكون هذه الإفشاءات معلومات سرية ، وهذا القسم لا يلغي الدفاع من أجل المصلحة العامة ؛ بالإضافة إلى ذلك ، يمكن أن يكون الكشف عن معلومات حول الإجراءات التي حدثت بالفعل أو تحدث أو يمكن أن تحدث في المستقبل.

وقائمة "الأشخاص المدرجين" في أمر الكشف من أجل المصلحة العامة (الأشخاص الموصوفون)، لا تشمل سوى الهيئات الرسمية ؛ والسلطة التنفيذية للصحة والسلامة ، ومسجل حماية البيانات ، وموظف التصديق ، ووكالة البيئة ووزير الدولة للتجارة والصناعة. ويتم حماية الموظف إذا "قام بالكشف بحسن نية" لأحد هؤلاء الأشخاص . ومن الأشخاص الموصوفين الآخرين : الوكالة الاسكتلندية لحماية البيئة ، فيما يتعلق بـ "الأفعال أو السهو التي لها تأثير فعلي أو محتمل على البيئة ... بما في ذلك تلك المتعلقة بالتلوث".

وبموجب القسم 10 ، ينطبق القانون على خدام التاج، باستثناء القسم 11، وأولئك الذين يعملون في MI5 (وكالة المخابرات الحربية البريطانية) أو MI6 (مكتب الاستخبارات الخارجية البريطاني) أو GCHQ (وكالة المخابرات المركزية البريطانية) . ولا يستثني القانون ، في المادتين

12 و 13 ، ضباط الشرطة العاملين والأشخاص العاملين خارج المملكة المتحدة .

التقييم والأثر

ترتب على هذا القانون قيام العديد من أصحاب العمل بتطوير عمليات داخلية للإبلاغ عن الفساد ، ويرجع ذلك جزئيًا إلى الرغبة في إصلاح المشكلات قبل أن يتم الإبلاغ عنها علنًا وجزئيًا لأنه إذا اختار الموظفون عدم استخدام هذه العمليات والتصرف بدلاً من ذلك بموجب قانون عام 1998 ، فهناك فرصة أكبر في أن يقوم صاحب العمل بتصوير سلوكه على أنه "غير معقول". ومع ذلك، أظهر استطلاع أجرته مؤسسة Public Concern At Work أنه في عام 2010 كان هناك 38 بالمائة فقط ممن شملهم الإستطلاع يعملون لدى شركات لديها سياسات للإبلاغ عن المخالفات ، و 23 بالمائة فقط يعرفون أن الحماية القانونية للمبلغين عن المخالفات موجودة. وقد زاد عدد القضايا التي رفعها المبلغون إلى محاكم العمل بأكثر من عشرة أضعاف، من 157 قضية في 2000/1999 إلى 1761 قضية في 2009/2008.

وتتمثل نقاط الضعف الأساسية في هذا القاتون في إنه لا يجبر أصحاب العمل على وضع سياسة تتعلق بالإفصاحات . كما لا يمنع أصحاب العمل من استخدام "القائمة السوداء" ورفض توظيف أولئك المعروفين في الصناعة بإفشائهم معلومات في وظائف سابقة. كما تم انتقاد تعقيد القانون لأنه إذا إتضح أن هذا الإفشاء غير صحيح ، فقد يقاضي صاحب العمل العامل بتهمة التشهير. كما أن المتطوعين والعاملين لحسابهم الخاص غير مشمولين . ولا ينص القانون أيضا على أي حكم للضرر النفسي الناجم عن الإبلاغ عن المخالفات ، وهو أمر شائع الحدوث.

الكشف عن الفساد في استراليا

يتم تقديم الحماية للمبلغين عن المخالفات في استراليا لبعض عمليات الكشف بموجب مجموعة من القوانين على المستوى الفيدرالي ومستوى الولاية. ويعتمد التمتع بالحماية على متطلبات وشروط القانون المعمول به وموضوع الكشف. إذ ليست كل عمليات الكشف محمية

بموجب القانون في أستراليا. فعلى المستوى الفيدرالي ، يواجه المبلغون عن المخالفات عقوبة السجن المحتملة بسبب الإفصاح عن بعض المواضيع ، بما في ذلك الموضوعات ذات الصلة بالأمن القومي ومسائل الهجرة .

وتم سن أول قوانين لحماية المبلغين عن المخالفات في أستراليا في كوينزلاند بعد توصيات تحقيق فيتزجيرالد . وهو التحقيق القضائي الذي أجراه القاضي توني فيتنزجيرالد في وقائع فساد ارتكبها كبار المسئولين في شرطة كوينزلاند ، والذي أسفر عن استقالة رئيس الوزراء والحكم بالسجن على ثلاثة من وزرائه . وأسفر ذلك عن سن قوانين لحماية المبلغين في الولايات والأقاليم الأخرى . وبلغت حماية المبلغين ذروتها مع اعتماد تشريعات اتحادية بإقرار قانون الإفصاح عن المصلحة العامة لعام 2013.

كما خطت أستراليا خطوات كبيرة في مجال حماية المبلغين عن المخالفات للقطاع الخاص ، مع إصدار تشريع جديد لتعديل قانون الشركات. وتم أيضا تمرير قانون تعديل قوانين الخزانة (تعزيز حماية المبلغين عن المخالفات) لعام 2019 في ديسمبر 2018. واعتبارًا من 1 يوليو 2019، تم توسيع حماية المبلغين عن المخالفات في قانون الشركات لتوفير مزيد من الحماية للمبلغين. ويشمل ذلك مطالبة الشركات العامة والشركات ذات الملكية الكبيرة وأمناء الشركات في كيانات التقاعد الخاضعة لتنظيم APRA بسياسة الإبلاغ عن المخالفات اعتبارًا من 1 يناير 2020. ولأول مرة ، يتمتع المُبلغون من القطاع الخاص الآن بحماية أكبر من نظرائهم في القطاع العام.

كشف الفساد في كندا

يكفل القانون الكندي بعض الحماية للمبلغين عن المخالفات على المستوى الفيدرالي ومستوى المقاطعات ، ولكن بدرجة أقل من بعض الولايات القضائية الأخرى مثل الولايات المتحدة. وبدأت الحكومة الكندية بتحديث قوانين حماية المبلغين من خلال وضع برامج لمكافأة المبلغين أو نافخي الصافرة whistleblowers ممن يبلغون عن ممارسات غير قانونية في مجال الحسابات المصرفية والتهرب من الضرائب .

وبموجب القسم 425.1 من القانون الجنائي الكندي ، يعتبر تهديد أرباب العمل للموظف أو اتخاذ إجراء تأديبي ضده، أو خفض رتبته أو فصله بقصد إجبار الموظف على الإمتناع عن تقديم معلومات إلى سلطات إنفاذ القانون حول جريمة أو للإنتقام من موظف قدم بالفعل هذه المعلومات ، جريمة يعاقب عليها القانون. وينطبق القسم 425.1 على الموظفين الذين يقدمون تقارير إلى مسؤولي إنفاذ القانون فقط ، وليس على الموظفين الذين يبلغون عن مخالفات لأطراف أخرى مثل المصادر الإعلامية أو الوكالات الخارجية .

بالإضافة إلى ذلك ، يتمتع موظفو القطاع العام الفيدرالي بالحماية من أية ممارسات انتقامية بسبب إبلاغهم عن مخالفات بموجب التشريعات الفيدرالية الخاصة بالمبلغين . ويمنع قانون حماية الموظفين العموميين المبلغين عن الفساد أصحاب العمل من اتخاذ أية إجراءات عقابية ضد موظف عمومي قام بإفشاء محمي أو تعاون بحسن نية في تحقيق في إفشاء أو تحقيق بدأ بموجب القانون. وتوجد تشريعات مماثلة في العديد من المقاطعات ، بما في ذلك أونتاريو وألبرتا. وتعرض القانون الفيدرالي لانتقادات كبيرة بسبب أوجه القصور المزعومة ، مثل تحميل المبلغين عن المخالفات مسؤولية إثبات أن الإجراءات المعاكسة قصدها صاحب العمل على أنها أعمال انتقامية. وفي يونيو 2017 ، أصدر مجلس العموم تقريرًا يوصي بإجراء تغييرات جوهرية على القانون الفيدرالي لتعزيز حماية المبلغين عن المخالفات .

وقد أنشأت هيئة الأوراق المالية في أونتاريو (OSC) في عام 2016 مكتب حماية المبلغين عن المخالفات ومكافأتهم ، وهو أول برنامج "مكافأة " في كندا يقدم حوافز مالية لأولئك الذين يبلغون عن سوء سلوك الشركات . وهو يشبه البرنامج الذي أنشأته لجنة الأوراق المالية والبورصات في الولايات المتحدة باستثناء أنه يجب أن يستوعب الاختلافات في كندا. ولا يوجد برنامج "مكافأة للمعلومات" في المجال الجنائي أو مجال مكافحة الفساد ، أو في أي ولاية قضائية كندية أخرى باستثناء أونتاريو.

وبوجه عام فإن الحماية الموفرة في كندا لكاشفي الفساد سيئة للغاية وفقًا لمعايير الدول المتحدثة باللغة الإنجليزية. وحتى وقت قريب، لم توفر كندا حماية رسمية للذين أبلغوا عن فساد من موضع معرفة داخل

الحكومة، حتى إن كبار الموظفين الحكوميين (شيف شوبرا أحد أبرز القضايا) يتعرضون للفصل أو الطرد الفعلي نتيجة كشفهم عن مفاسد داخلية.

وفي القطاع الخاص، كان الوضع أسوأ ، حيث تمسكت كندا بتطبيق قانون التشهير غير المعدل بدون استثناء في القضايا العامة أو الصالح العام الذي أضيف إلى قوانين جميع الدول الأخرى المتحدثة بالإنجليزية. وتسبب ذلك للأسف في انتشار قضايا التشهير السياسي، وأشهرها القضية سيئة السمعة التي رفعها رئيس الوزراء بنفسه على المعارضة الرسمية لادعائها أنه عندما كان في المعارضة، قدم رشوة إلى عضو البرلمان تشاك كادمان.

وتاريخيًا، ظهرت العديد من فضائح أعمال القطاع الخاص الكندي فقط من خلال تدخل لجنة الأوراق المالية والبورصة الأمريكية أو من خلال مراقبين آخرين (من أبرز الأمثلة جارث درابنسكي وكونراد بلاك وستيفن بنجهام)، ويرجع ذلك بشكل جزئي إلى عدم وجود إجراءات كافية لحماية كاشفي الفساد وقوانين التشهير الداعمة للمدعي وغياب الصحافة الاستقصائية.

وقد أسس البرلمان الكندي مكتب نزاهة القطاع العام الكندي (Public Sector Integrity Office)، وهو مكتب برلماني لحماية كاشفي الفساد الذين يبلغون عن مفاسد في الحكومة. ومع ذلك، حامت الشكوك حول المكتب نفسه عندما تعرض أول مفوض نزاهة (كريستيان أويميت) لنقد لاذع في تقرير المراجع العام للحسابات الذي صدر في ديسمبر 2010. وقد دافع الوزير ستوكويل داي عن المكتب، ولكن أصرت مجموعات مستقلة على إعادة فتح الملفات التي أغلقت بالفعل .

مكافحة الفساد في جاميكا

تم إقرار قانون كشف الفساد المحمي في جامايكا، في مارس 2011. ووضع القانون الأساس لنظام شامل لحماية كاشفي الفساد في القطاعين العام والخاص. ويستند هذا النظام إلى القانون البريطاني للكشف عن

الفساد من أجل الصالح العام. ويشجع قانون الإفصاح المحمي على الإبلاغ عن كل أشكال السلوك غير اللائق لصالح الجمهور.

وينص القانون ، من بين أمور أخرى ، على أن تقوم الوكالات الحكومية بتطوير الإجراءات وتعيين موظف لغرض تلقي وإجراء التحقيق وتقديم التقارير إلى صاحب العمل وإرسال التقارير إلى السلطة المعنية. وعلى جميع الموظفين معرفة هذا الموظف المسئول في مؤسساتهم. وأن المعلومات المقدمة يجب أن تظل سرية ، وهذا هو السبب الرئيس للمسؤول المعين ، وهو جزء لا يتجزأ من ضمان حماية اسم المبلغ . ويتم تقديم تقرير عن عملية التحقيق خلال ثلاثين يومًا .

كما نص القانون على توفير الحماية فيما يتعلق بالضرر المهني ، حيث لا يمكن فصل الموظف أو إنهاء خدمته أو تعرضه للمضايقات أو الإيذاء أو خفض الرتبة أو الإيقاف أو المعاملة السيئة. كما ان هناك آليات معمول بها لحماية الشهود. وفي الحالات التي يتم فيها تهديد المبلغين عن المخالفات ، يقوم مفوض الشرطة بإجراء تقييم لتقرير ما إذا كان يجب وضع الشخص في برنامج حماية الشهود. و قانون حماية المبلغين عن المخالفات يتماشى مع التزام جامايكا بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

الكشف عن الفساد في الهند

تبنت حكومة الهند دراسة قانون لحماية كاشفي الفساد لسنوات طويلة. وفي عام 2003، أوصت لجنة القانون الهندية بتبني قانون الكشف عن الفساد من أجل الصالح العام (حماية كاشفي المعلومات) لسنة 2002. وفي أغسطس 2010، تم تقديم مشروع قانون الكشف عن الفساد للصالح العام وحماية كاشفي الفساد إلى لوك سبها، الهيئة التشريعية الدنيا في البرلمان الهندي. وأقر مجلس الوزراء مشروع القانون في يونيو 2011. وتغير اسمه إلى مشروع قانون حماية كاشفي الفساد لسنة 2011 من قِبل اللجنة الدائمة المعنية بشؤون الموظفين والشكاوى العامة والقانون

والعدالة. ومرر لوك سبها مشروع قانون حماية كاشفي الفساد لسنة 2011 في 28 ديسمبر 2011 . وأقره راجيا سبها قي 12 فبراير 2014 ، وصدق عليه رئيس الجمهورية في 9 مايو 2014 .

كشف الفساد في دول أخرى

توجد قوانين شاملة أيضًا في نيوزيلندا وجنوب أفريقيا .وتبنت عدد من الدول الأخرى مؤخرًا قوانين شاملة لحماية كاشفي الفساد، منها غانا وكوريا الجنوبية وأوغندا،ويدرس تطبيقها أيضًا في كينيا ورواندا . وأصدرت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في عام 2008 حكمها بحماية كشف الفساد على اعتبار أنه حرية تعبير .

الأعمال القانونية

قضية سيبالوس وقانون حماية كاشفي الفساد لعام 2007

تعاملت المحكمة العليا للولايات المتحدة مع ما اعتبره الكثيرون ضربات قوية لكاشفي الفساد الحكومي، وذلك عندما أصدرت المحكمة قرارها في قضية جارسيتي ضد سيبالوس بأن موظفي الحكومة لم يتمتعوا بالحماية من التعرض للإنتقام في تقييمات الأداء من جانب أصحاب العمل بموجب التعديل الأول للدستور، إذا ما كانت المعلومات المزعومة التي كشفوا عنها مقدمة كجزء من واجباتهم الوظيفية. ولم يجادل سيبالوس بتقديمه للمذكرة كجزء من واجباته الرسمية. ويتحتم على كاشفي الفساد الذين يرغبون في متابعة قضية فيدرالية بموجب التعديل الأول للدستور الادعاء دومًا بأن المذكرات والمستندات المقدمة ليست فقط جزءًا من واجبهم الرسمي، ولكن تمثل أيضًا جزءًا من رأيهم وحديثهم كمواطنين معنيين بالشأن العام . ويمكن تحقيق ذلك بادعاء أن سبب الانتقام ليس نص المذكرة، ولكن الأفكار التي تحوم حولها. وفي قضية سيبالوس، كان بإمكانه ادعاء أن حديثه المحمي يمثل مفهومه عن الإلتزام الصارم بسيادة القانون.

وردًا على قرار المحكمة العليا، فقد أقرّ مجلس النواب قانون إتش أر 985، قانون حماية كاشفي الفساد لعام 2007. ووعد الرئيس جورج

دبليو بوش ، بعد إدراك المخاوف المتعلقة بالأمن القومي، بأن يرفض مشروع القانون في حال إقرار الكونغرس له. وحصلت نسخة مجلس الشيوخ من قانون حماية كاشفي الفساد (إس 274)، التي حازت على دعم الحزبين الجمهوري والديمقراطي، على موافقة لجنة مجلس الشيوخ الأمريكي حول الأمن القومي والشؤون الحكومية في 13 يونيو 2007. ومع ذلك، لم يصل مشروع القانون إلى مجلس الشيوخ؛ حيث قام السيناتور توم كوبورن (سيناتور ولاية أوكلاهوما) بتعطيله. ووفقًا للمركز الوطني لكاشفي الفساد، جاء تعطيل كوربون لقانون إس 274 بهدف تعزيز جدول أعمال الرئيس بوش. وفي ديسمبر 2010، صدّق مجلس الشيوخ على أوجه حماية محسنة لصالح موظفي الحكومة والمتعاقدين الذين يبلغون عن قضايا إسراف واحتيال وإساءة استخدام السلطة .

قانون المزاعم الكاذبة بولاية كاليفورنيا

يحمي قانون المزاعم الكاذبة بولاية كاليفورنيا كاشفي الفساد من التعرض للانتقام على يد أصحاب العمل بموجب فقرة تسمى: "الفقرة 12653 الخاصة بتدخل صاحب العمل في كشف الموظف عن الفساد ". وبموجب هذه الفقرة، لا يحق لأصحاب العمل وضع قواعد تمنع الموظف من الكشف عن معلومات للحكومة، وذلك تعزيزًا لإجراء المزاعم الكاذبة، ولا يجوز لصاحب العمل فصل الموظف أو خفض مكانته الوظيفية أو إيقافه عن العمل أو تهديده أو إزعاجه أو حرمانه من ترقية مستحقة له، أو ممارسة أي شكل من أشكال التمييز ضده، بموجب شروط وأحكام الوظيفة لكشفه عن معلومات للحكومة.

قانون حماية الموظف الحي الضمير (CEPA)

يمنع قانون حماية الموظف الحي الضمير، قانون ولاية نيوجيرسي لكاشفي الفساد، أي صاحب عمل من اتخاذ أية إجراءات انتقامية ضد موظف لقيامه بأي مما يلي:

- الكشف، أو التهديد بالكشف، إلى مشرف أو جهة حكومية عن نشاط أو سياسة أو ممارسة يقوم بها صاحب العمل أو صاحب عمل آخر تجمعه به علاقة عمل، حيث يعتقد الموظف إلى حدٍ معقول أنه

ينتهك أحد القوانين أو القواعد أو التشريعات الصادرة بموجب القانون، أو في حالة ما إذا كان الموظف مهني رعاية صحية مرخصًا أو معتمدًا ، فإنه يعتقد إلى حدٍ معقول بأن صاحب العمل يقدم رعاية صحية سيئة للمرضى ؛

- تقديم معلومات إلى ، أو الشهادة أمام ، أي جهة حكومية تجري تحقيقًا أو جلسة استماع أو استقصاء حول انتهاك أحد القوانين أو القواعد أو التشريعات الصادرة بموجب القانون من قِبل صاحب العمل أو صاحب عمل آخر تجمعه به علاقة عمل،
- الاعتراض على ، أو رفض المشاركة في ، أي نشاط أو سياسة أو ممارسة يعتقد الموظف إلى حدٍ معقول بأنها تنتهك أحد القوانين أو القواعد أو التشريعات الصادرة بموجب القانون، أو في حالة ما إذا كان الموظف مهني رعاية صحية مرخصًا أو معتمدًا، فإنه يعتقد بأنها تشكل رعاية صحية سيئة للمرضى؛ أو تمثل جريمة احتيالية أو جنائية؛ أو لا تتوافق مع تفويض واضح للسياسة العامة يتعلق بالصحة العامة أو السلامة أو الرفاهية الإجتماعية أو حماية البيئة .

توفير الحماية للعاملين في قطاع الرعاية الصحية

تحتل سلامة المرضى أهمية قصوى عند تقديم الرعاية الصحية لمواطني كولورادو .وتتحقق أعلى مستويات سلامة المرضى عندما يتمتع موظف الرعاية الصحية بالحق في التحدث نيابةً عن المريض دون الخوف من التعرض للثأر أو القصاص . ويدرك مقدمو الرعاية الصحية أنه ، في سبيل تقديم أعلى مستوى جودة من الرعاية الصحية، يلزم أن يتمتع جميع العاملين في قطاع الرعاية الصحية بالحق في الإبلاغ عن مخاوفهم بشأن سلامة المرضى ودعمهم دون إحتمال التعرض لإجراء تأديبي أو خسارة وظيفتهم .

كما تم تقديم اقتراحات أخرى لتوسيع نطاق حماية كاشفي الفساد الفيدرالي؛ بحيث تشمل الأطباء المقيمين الذين يعملون في منشآت الرعاية الصحية والمستشفيات وجهات تقديم الرعاية الصحية، وذلك كوسائل داخلية لضمان تنفيذ معايير معينة تتعلق بالمريض والمستشفى والصحة، بما فيها إنفاذ توجيهات ساعات العمل القصوى للأطباء المقيمين .

أفضل الممارسات الدولية للمؤسسات

ينبغي على كل المؤسسات، سواء العامة أو الخاصة أو غير الربحية (بما فيها الحكومية)، في إطار اتباع أفضل الممارسات، تطبيق نظام قوي لكشف الفساد وتحفيز الموظفين على الإبلاغ الداخلي عن الأنشطة غير القانونية أو المحفوفة بالمخاطر الجسيمة بشكل مباشر إلى مجلس الإدارة أو مجلس الأمناء. وإذا لم يكن هناك نظام قوي مطبق لكشف الفساد، قد يفشل مديرو/أمناء المؤسسة في أداء مسؤولياتهم الرقابية. كما أن النظام القوي لكشف الفساد يشجع على الإبلاغ الداخلي عن سوء السلوك بحيث يمكن تصحيحه. وهو ما يمثل أهمية خاصة في بعض الدول (مثل الولايات المتحدة) التي تقدم مكافآت مالية ضخمة لكاشفي الفساد الذين يقدمون بلاغات خارجية لكيانات حكومية حول السلوك غير القانوني. وتوجد العديد من الأمثلة على مجالس الإدارة/الأمناء الذين لم يعلموا بالمشكلات الموجودة في المؤسسة، بالرغم من معرفة موظفين من مستوى أدنى بهذه المشكلات. وقد تعرضت هذه المجالس للتضليل لأنها اعتمدت في الأساس على الإدارة العليا ومدققي الحسابات في استقاء معلوماتهم.

استغلال النفوذ

استغلال النفوذ هي ممارسة غير قانونية تتمثل في استخدام نفوذ شخص داخل حكومة أو إجراء اتصالات مع أشخاص من داخل السلطة للحصول على امتيازات أو معاملة تفضيلية لشخص آخر، عادةً مقابل دفع المال. كذلك يطلق على هذا المصطلح المتاجرة بالنفوذ أو التجارة بالنفوذ. وفي واقع الأمر، فإنه ليس بالضرورة اعتبار مصطلح استغلال النفوذ إجراء غير قانوني، فغالبًا ما تستخدم منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) مصطلح "استغلال النفوذ المفرط" للإشارة إلى أعمال الضغط غير القانونية. ومع ذلك، يحمل مصطلح استغلال النفوذ في طياته رائحة الفساد الذي قد يؤدي إلى إبطال شرعية السياسات الديموقراطية التي تتم ممارستها على عامة الناس.

حالات وأمثلة لإستغلال النفوذ

في عام 2012، اتُهم نائب الرئيس الأرجنتيني أمادو بودو بكونه مجرد مالك هش لدار الطباعة سيكوني كالكوجرافيكا، وهي عبارة عن شركة خاصة تمتلك تعاقدات تخول لها طباعة ما يزيد عن 120 مليون ورقة نقدية جديدة من البيزو، ولوحات السيارات، وغيرها من الإصدارات الحكومية الأخرى. وقد منح بودو تلك العقود لنفسه عندما كان وزير اقتصاد الأرجنتين.

وقد أثيرت في مصر قضية فساد مماثلة حينما تم استبدال لوحات السيارات وترخيصها بلوحات ذات أرقام وحروف . وهي القضية المعروفة باسم «قضية اللوحات المعدنية»، والمتهم فيها كل من الدكتور أحمد نظيف رئيس مجلس الوزراء الأسبق، واللواء حبيب العادلي وزير الداخلية الأسبق، والدكتور يوسف بطرس غالي وزير المالية الأسبق، ورئيس مجلس إدارة شركة «أوتش» الألمانية، لاتهامهم بإهدار المال العام بما يبلغ 92 مليون جنيه مصري. وقد نسبت النيابة العامة للمتهمين التربح من خلال استيراد لوحات معدنية من شركة «أوتش» الألمانية، وإهدار 90 مليون جنيه على الدولة. وأوضحت التحقيقات أن المتهمين حبيب العادلي وبطرس غالي حررا مذكرة للمتهم الأول أحمد نظيف ، للموافقة على استيراد اللوحات المعدنية الخاصة بالسيارات بالأمر المباشر للشركة الألمانية، بمبلغ 22 مليون يورو، أي ما يوازي 176 مليون جنيه مصري، دون النظر لعروض الشركات الأخرى. وأكدت التحقيقات أن رئيس الوزراء الأسبق أحمد نظيف وافق على التعاقد مع الشركة الألمانية بالأمر المباشر، على الرغم من عدم توافر حالة الضرورة أو غيرها من الحالات التي نص عليها القانون للتعاقد بالأمر المباشر، ودون الحصول على أفضل عروض الأسعار من شركات مختلفة وصولا إلى أفضل سعر، وذلك بالمخالفة لقانون المناقصات والمزايدات. وذكرت التحقيقات أن وزير المالية الأسبق يوسف بطرس غالي قام منفردا بإسناد أعمال توريد أخرى لذات الشركة بالأمر المباشر، ودون إجراء مفاضلة بين شركات متعددة أو الحصول على موافقة من رئيس الوزراء، بما يشكل مخالفة لقانون المناقصات والمزايدات. كما تبين من التحقيقات أن المتهمين الثلاثة من المسئولين

السابقين أضروا عمدا بأموال المواطنين طالبي تراخيص السيارات، بأن قاموا بتحميلهم ثمن اللوحات المعدنية المغالى في أسعارها بالإضافة إلى مبلغ التأمين، وذلك على الرغم من أن هذه اللوحات مملوكة للدولة وليست ملكا لأصحاب السيارات. وكانت النيابة العامة قد ندبت لجنة فنية من أساتذة كلية الهندسة بجامعة عين شمس والكسب غير المشروع والتوجيه القياسي (الهيئة العامة للمواصفات والجودة)، حيث انتهت اللجنة إلى أن أسعار اللوحات المعدنية التي تم التعاقد عليها مع شركة «أوتش» الألمانية هي أسعار مبالغ فيها، وأن أثمانها تزيد على أسعار السوق بمقدار 92 مليون جنيه. وأشارت التحقيقات إلى أن الصفقة تسببت في الإضرار بإحدى الشركات الوطنية المتخصصة في إنتاج اللوحات المعدنية للسيارات، والتي كانت تضطلع بإنتاج تلك اللوحات منذ عام 1998، حيث تسبب عدم إسناد صفقة اللوحات المعدنية إليها في توقف أعمال الشركة[5].

وفي أبريل 2009، تمت إدانة السياسي السابق إد بايرن بمقاطعة نيوفاوندلاند بتهمة استغلال النفوذ عن أعماله في فضيحة مخصصات الدوائر الانتخابية . كما أدين أربعة سياسيين آخرين في تلك الفضيحة . وفي ديسمبر 2008، اتُهم محافظ إيلينوي رود بلاجوفيتش باستغلال النفوذ إثر محاولته بيع مقعد بمجلس الشيوخ لخلفه الرئيس المنتخب باراك أوباما. وكذلك بدأت محاكمة عمدة أوتاوا، لاري أوبراين، لأسباب مماثلة في مايو 2009. حيث تم اتهامه بممارسة استغلال النفوذ. وتعد هذه الممارسة جريمة يُعاقب عليها القانون في فرنسا وإسبانيا والبرتغال وبلجيكا والبرازيل والأرجنتين ورومانيا. كما مارس ديك تشيني استغلال نفوذ قانوني مع المتعاقد العسكري هاليبرتون أثناء الحرب على العراق، حيث أصبح لاحقًا الرئيس التنفيذي للشركة.

وفي مصر كان حافظ ابو سعدة ، رئيس المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، قد طالب بوجود برنامج لحماية المبلغين والشهود، موضحاً أن أكبر تحدي لتحقيق التنمية هو محاربة الفساد في جميع مؤسسات الدولة

[5] المصدر: جريدة الوفد - الاثنين, 25 يوليو 2011 بقلم : د.أحمد عبد الظاهر.

لأن هذا الفساد يعطل مصالح المواطنين . وأشار إلى الاستيلاء على الأموال العامة بمليارات الجنيهات في محافظة واحدة، وأشار أبو سعدة، إلى أن اتفاقية مكافحة الفساد التي وقعت عليها مصر ، تتضمن ما نطالب به من حماية للشهود والمبلغين ، وكذلك رد الأموال المنهوبة التي تم سلبها.

وكان التقرير السادس حول الفساد في مصر لعام 2019،والصادر من وحدة مراقبة النزاهة والشفافية بملتقى الحوار للتنمية وحقوق الإنسان، أكد بلوغ عدد قضايا الفساد نحو 120 قضية ، كما بلغ إجمالي المبالغ المضبوطة في تلك القضايا نحو مليار و100 مليون جنيه ، وجاءت محافظة القاهرة في المركز الأول كأعلى المحافظات التي شهدت حالات فساد ب(41) قضية تقريبا، تليها محافظة الجيزة ثم الإسكندرية والسويس ب6 قضايا، في حين سجلت محافظات بنى سويف والبحيرة وأسوان وبورسعيد حالة فساد واحدة، فيما لم تسجل محافظات الوادي الجديد والدقهلية إي حالات فساد في عام 2019 . وجاء المتهمون بارتكاب وقائع فساد من فئة كبار الموظفين وصغار الموظفين ومواطنين عاديين لا يحتلوا أي مناصب حكومية. وجاءت وزارتي التنمية المحلية والمالية كأعلى وزارتين شهدتا حالات ضبط لقضايا الفساد ب14 حالة، يليهم وزارة العدل ب13 حالة، فيما جاءت وزارتي الاتصالات والبيئة بحالة فساد واحدة.

وطالبت وحدة مراقبة النزاهة والشفافية بملتقي الحوار في ختام تقريرها بعدد من التوصيات أهمها سرعة إصدار قانون خاص لحماية المبلغين والشهود في قضايا الفساد، وإصدار قانون يضمن للمواطن حرية الوصول للمعلومات، مع النظر في اتخاذ تدابير لتعزيز تحديد وشفافية الجهات التي تساهم في التبرع للمرشحين لمناصب منتخبة وللأحزاب السياسية، واتخاذ التدابير اللازمة لإصدار اللوائح التنفيذية اللازمة لضمان تفعيل القانون رقم 106 لسنة 2013 بشأن منع تضارب المصالح [6].

[6] نظرت محكمة القضاء الإداري الدعوى المقامة من المحامي محمد حامد سالم، والتي يطالب فيها بإنشاء «لجنة الوقاية من الفساد» إعمالا للقانون 106 لسنة 2013 بشأن حظر تعارض المصالح . وذكرت الدعوى أن إنشاء لجنة للوقاية من الفساد تحد من الفساد والذي أصبح يمثل خطرا على الاقتصاد المصري؛ بسبب تعارض المصالح التي باتت تمثل القاعدة الأولى والمدخل الرئيسي للفساد. وكانت هيئة مفوضي الدولة قد أصدرت تقريرا تري الحكم فيه بقبول الدعوى شكلا وفي الموضوع، بتشكيل لجنة الوقاية من الفساد وتحديد اختصاصاتها إعمالا للقانون 106 لسنة 2013 بشأن حظر تعارض المصالح بين المسئولين في الدولة .وانتهى التقرير إلى أنه يتعين على رئاسة الجمهورية الإسراع إلى تنفيذ

كما طالب التقرير في توصياته بإصدار تشريع ينظم مسألة المساعدة القانونية المتبادلة أو استرداد الموجودات بشكل تفصيلي في إطار القواعد التي تقررها الاتفاقيات الدولية أو وفقاً لمبدأ المعاملة بالمثل (المادة ١٨ من قانون مكافحة غسل الأموال)، على أن يتضمن مجموعة التدابير والإجراءات المتاحة في الإجراءات الجنائية الداخلية، بما فيها تلك المتعلقة بتتبع وتجميد وحجز ومصادرة الممتلكات. بالاضافة إلى تعزيز تدابير إقرار الذمة المالية الخاصة بالموظفين العموميين وكذلك الرقابة الداخلية وعملية المراجعة، واعتماد نظام لتقديم الإقرارات بشكل إلكتروني، والنظر في إلزام الموظفين العموميين المعنيين الذين لهم مصلحة في حساب مالي في بلد أجنبي أو سلطة توقيع أو سلطة أخرى على ذلك الحساب بأن يبلغوا السلطات المعنية عن تلك العلاقة، وإصدار قانون يمنح الدولة الحق في مصادرة ممتلكات اكتسبت بارتكاب فعل مجرَّم أو ارتبطت به، دون إدانة جنائية، في الحالات التي لا يمكن فيها ملاحقة الجاني بسبب (الوفاة أو الفرار أو الغياب)[7].

أحكام القانون المشار إليه وتشكيل هذه اللجنة وتحديد اختصاصاتها؛ التزاما بتحقيق الشرعية وسيادة القانون ونزولا على مسئوليتها السياسية أمام السلطة التشريعية، وبناء عليه يمثل امتناعها عن إصدار قرار بتشكيل تلك اللجنة بعد أن تخطت فترة سريان القانون رقم 106 لسنة 2013 الست سنوات، وانتهت عملية مراجعة التشريعات التي صدرت خلال المرحلة الانتقالية ولم يكن فيها مساسا بذلك التشريع، ومن ثم يشكل ذلك الامتناع قرارا سلبيا مخالفا للقانون.

[7] المصدر : فريق استعراض التنفيذ الدورة العاشرة المستأنفة الثانية أبوظبي، ١٧ و١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩ البند 2 من جدول الأعمال استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد . خلاصة وافية :مصر، مذكرة من الأمانة

القسم الثالث

حقوق المبلغين

"لو لم أكن ملكا لفرنسا ... لوددت أن أكون محاميا"
لويس الرابع عشر

يحتوي هذا الفصل على دراسة مقارنة لحقوق المبلغين عن المخالفات وكيفية حمايتهم في كل من فرنسا واليابان والمملكة المتحدة والولايات المتحدة. فلكي تتحقق حوكمة فعالة للشركات والمؤسسات الحكومية، يجب وضع أساليب موثوقة لتحديد وتصحيح أي سلوك غير قانوني أو غير أخلاقي يحدث داخلها . ومشاركة الموظفين أمر أساسي في هذه العملية. ونتيجة لذلك ، يجب على هذه المؤسسات عدم إعاقة الموظفين من الإبلاغ عن سوء السلوك المحتمل الذي يكون ضارًا للشركة أو المؤسسة وتطبيق إجراءات لضمان إعداد تقارير موثوقة. وعندما تكون الشركات غير قادرة أو غير راغبة في حماية الموظفين الذين يبلغون عن سوء السلوك ، أدخلت العديد من السلطات القضائية حماية قانونية محددة للموظفين الذين "يطلقون(ينفخون) الصافرة".

وعلى هذه الخلفية ، يناقش هذا الفصل:

- الأساليب العامة المختلفة المتخذة لحماية المبلغين عن المخالفات.
- يلخص التفاعل بين قوانين الإبلاغ عن المخالفات المحلية وحماية البيانات.
- يقارن القانون المتعلق بالإبلاغ عن المخالفات في كل من فرنسا واليابان والمملكة المتحدة والولايات المتحدة ، مع التركيز بشكل خاص على:
  - الحقوق وسبل الانتصاف للمبلّغين ؛

- قضايا حماية البيانات ؛
- سياسات الإبلاغ عن المخالفات ؛
- إجراءات تنفيذ سياسات الإبلاغ عن المخالفات.

كما يتضمن جدولاً مقارناً يعطي نظرة عامة على المتطلبات والقيود الرئيسية التي تنطبق على إجراءات الإبلاغ عن المخالفات لأصحاب العمل في الولايات القضائية المختارة.

المناهج العامة لحماية المبلغين

يختلف النهج العام لحماية المبلغين عن المخالفات بشكل كبير في النظم القضائية المختلفة. ففي فرنسا ، على سبيل المثال ، هناك القليل من الحماية القانونية المحددة للمبلغين عن المخالفات. ومع ذلك ، فإن اللجنة الوطنية الفرنسية لحماية البيانات والحريات (Commission National de l'informatique et des libertés CNIL) ، تفرض واجب حماية أولئك الذين يقدمون شكوى بموجب إجراء الإبلاغ عن المخالفات لصاحب العمل (انظر أدناه ، فرنسا: الحقوق وسبل الانتصاف من أجل المبلغين). على النقيض من ذلك، تطبق بعض النظم القضائية نهج موحد لحماية المبلغين عن المخالفات. ففي اليابان والمملكة المتحدة ، على سبيل المثال ، يوجد قانون واحد الحماية للمبلغين في كل من القطاعين الخاص والعام، ويغطي الشكاوى المتعلقة بمجموعة واسعة من سوء السلوك. بينما تتحدد حماية المبلغين عن المخالفات في النظم القضائية الأخرى مثل نظام الولايات المتحدة في مصادر مختلفة، تتمثل في القانون الاتحادي وقانون الولاية، والقانون العام والتشريعات القانونية. كما يعتمد مستوى الحماية في الولايات المتحدة أيضًا على نوع صاحب العمل وسوء السلوك أو المخالفة المبلغ عنها والموظف الذي يطلق الصافرة.

التفاعل بين قوانين الإبلاغ عن المخالفات

المحلية وحماية البيانات

توجد أمثلة حديثة بارزة لسلطات حماية البيانات تتحدى إجراءات الإبلاغ عن المخالفات الداخلية في بعض النظم القضائية . فعلى سبيل

المثال ، أعلنت المحاكم الأوروبية وسلطات حماية البيانات مؤخرًا بعض إجراءات الإبلاغ عن المخالفات غير القانونية التي طبقتها الشركات في أوروبا للامتثال لقانون Sarbanes-Oxley الأمريكي لعام 2002. حيث تم الاعتراض على سياسات الإبلاغ عن المخالفات بسبب:

- الاعتماد على التقارير المجهلة.
- التركيز على حقوق المتهم بدلاً من موضوع الشكوى.
- النظام المركزي للإبلاغ عن الشكاوى.

ونفذت الشركات الخاضعة لمتطلبات قانون SOX (التي يمكن أن تشمل الشركات في النظم القضائية غير الأمريكية) إجراءات الإبلاغ عبر الخط الساخن لتوفير نظام لتقديم شكاوى سرية ومجهولة الهوية حول السلوك الاحتيالي. كما إنه بموجب إجراءات الإبلاغ عن المخالفات طبقا لقانون SOX ، يمكن للشركات متعددة الجنسيات أن تواجه واجبات متعارضة بموجب أنظمة الإبلاغ عن المخالفات على مستوى الشركة وقوانين حماية البيانات المحلية. وبالنسبة لهذه الشركات متعددة الجنسيات ، من المهم مراجعة الموقف القانوني المتعلق بالإبلاغ عن المخالفات والقضايا المرتبطة في نظم قضائية محددة.

كشف الفساد في فرنسا

حقوق وحماية المبلغين في فرنسا

يُلزم قانون Sapin II[8] الكيانات القانونية التي يحكمها القانون الخاص أو العام والتي لديها ما لا يقل عن 50 موظفًا بوضع وتنفيذ نظام للإبلاغ عن المخالفات. وتم تحديد تفاصيل هذا الالتزام بموجب المرسوم

[8] يهدف القانون رقم 2016-1691 ، المعروف باسم "قانون سابين الثاني" ، إلى مواءمة التشريعات الفرنسية مع المعايير الأوروبية والدولية الأكثر صرامة في مكافحة الفساد وتحسين صورة فرنسا بشأن مكافحة الفساد في الخارج. حتى سنة 2016 كانت فرنسا تحتل المرتبة 23 فقط برصيد 69 من 100 ، وفقًا لمؤشر مدركات الفساد لعام 2016 المنشور على موقع منظمة الشفافية الدولية. وتمت صياغة قانون Sapin II على غرار القانون الامريكي المعروف باسم "قانون الممارسات الأجنبية الفاسدة لعام – FCPA 1977"، وكذلك قانون المملكة المتحدة "قانون الرشوة في المملكة المتحدة – 2010 " لمكافحة الفساد.

564-2017 الصادر في 19 أبريل 2017 ، والذي أصبح ساريًا في 1 يناير 2018 (بموجب المادة 8 من المرسوم).

ومن ناحية أخرى يلاحظ انه بموجب قانون العمل الفرنسي (Code du Travail)، لا يتم توفير الحماية من الفصل أو أية معاملة ضارة أخرى للإبلاغ عن المخالفات إلا في ظروف محدودة للغاية . ويتم منح الحماية للموظفين الذين يبلغون عن التحرش الجنسي أو المعنوي (القسم 3 ، L122-45 ،من قانون العمل). بالإضافة إلى ذلك، يتم حماية الموظفين إذا أبلغوا عن انتهاكات للصحة والسلامة ، ورفضوا استئناف العمل حتى يعالج صاحب العمل هذه الانتهاكات (L122-146 ، قانون العمل).

وبموجب الإجراءات المنصوص عليها في لوائح اللجنة الوطنية للمعلوماتية والحريات CNIL وهي سلطة إدارية مستقلة فرنسية مسؤولة عن التأكد من أن تكنولوجيا المعلومات موضوعة في خدمة المواطن وأنها لا تشكل ضررا لهوية الإنسان ، أو حقوقه أو لخصوصيته، أو للحريات الفردية والعامة . وتمارس مهامها وفقا للقانون رقم 78 – 17 الصادر في 6 يناير 1978، يجب على أصحاب العمل دمج الحماية ضد الفصل أو العواقب السلبية للمبلغين عن المخالفات في أي نظام لتلقي شكاوى الإبلاغ عن المخالفات التي قد تنطوي على معالجة البيانات الشخصية . وتسمح لوائح CNIL لأصحاب العمل فقط بالتصديق الذاتي على إجراءات الإبلاغ عن المخالفات والإبلاغ عن المخاطر الجسيمة للشركة ، مثل المحاسبة والمراجعة المالية والرشوة.

ويمكن لنظام الإبلاغ عن المخالفات أيضًا أن يأخذ في الاعتبار الأمور التي لا تندرج في الفئات المذكورة أعلاه إذا كانت خطيرة بشكل خاص . ويجب على المنظمة المسؤولة عن التعامل مع التقارير تقييم خطورة الشكوى على أساس كل حالة على حدة . وتعتبر الشكاوى خطيرة إذا كانت تؤثر على المصالح الهامة للشركة ، أو الصحة الجسدية أو العقلية لموظفيها. وعلى سبيل المثال ، يمكن أن تتعلق الشكاوى الخطيرة بما يلي:

- تهديد لسلامة موظف آخر.

- التحرش الأخلاقي.
- التحرش الجنسي.
- التمييز.
- التربح من الداخل.
- تضارب في المصالح.
- الانتهاكات البيئية الخطيرة أو التهديدات للصحة العامة.
- الإفصاح عن سر التصنيع.
- مخاطر خطيرة على أمن نظام معلومات الشركة.

وقد اعترفت CNIL بأن مدى تأثر الموظفين بالإبلاغ عن المخالفات في هذه الأمور محدود. وذلك لأن نوع سوء السلوك المالي الخاضع للإبلاغ لا يشمل إلا موظفين معينين في الشركة. ويجب على أصحاب العمل الحصول على موافقة من CNIL لإجراءات الإبلاغ عن المخالفات المتعلقة بأي مسألة خارجة عن هذا النطاق ، وقد أشارت CNIL إلى أنه من غير المحتمل الموافقة على هذه الإجراءات .

ومع مراعاة القيود المنصوص عليها في قانون العمل ، وبعض أحكام القانون الجنائي وسياسات الإبلاغ عن المخالفات التي يتم تنفيذها بموجب إجراءات CNIL (انظر أعلاه) ، يتم حماية الموظفين الذين يقدمون تقارير عن مخالفات بحسن نية من الفصل أو أي ضرر آخر. إذا حكمت محكمة العمل بأنه تم فصل الموظفين بشكل غير عادل، يحق لهم الحصول على راتب ستة أشهر كحد أدنى كتعويض ، شريطة استيفاء الشرطين التاليين (L122-4 ، قانون العمل):

- لديهم خدمة سنتين على الأقل.
- يعملون لدى صاحب عمل يعمل لديه 11 موظفًا على الأقل.

وإذا لم يتم استيفاء هذه الشروط ، فإن الأضرار تستند إلى الأسس الموضوعية لكل حالة فردية دون حد أدنى للمبلغ المفروض . ومع ذلك ، فإن سلطة CNIL تمتد فقط إلى أنظمة "التبليغ" التكميلية. يتم تعريف هذه الأنظمة على أنها أنظمة توفر وسيلة للشكوى خارج إجراءات الشكاوى المعتادة في الشركة أو "قنوات إعداد التقارير القياسية" الأخرى ، مثل الشكاوى المقدمة إلى:

- ممثلي الموظفين.
- المدراء.
- مدققي الحسابات.
- السلطات الحكومية.

ومع ذلك ، إذا أدت الشكاوى المقدمة من خلال هذه القنوات إلى معالجة البيانات الشخصية أو تجميعها أو الإفصاح عنها (خاصة للأشخاص أو الكيانات خارج الشركة أو الولاية القضائية) ، فإن حماية CNIL للمبلغين عن المخالفات والطرف المتهم يمكن أن تظل سارية . وتصدر سلطة العمل الفرنسية توجيهاتها الخاصة بشأن إجراءات الإبلاغ عن المخالفات ، والتي من المرجح أن توضح بشكل أكبر الحقوق وسبل الانتصاف فيما يتعلق بهذا الأمر.

قضايا حماية البيانات

تفرض إجراءات تفويض CNIL (الخاصة بحقوق وحماية المبلّغين) متطلبات مهمة لحماية البيانات المتعلقة بكل من المبلغين والمتهمين. ويجب استيفاء هذه المتطلبات وامتثالها لقانون حماية البيانات الفرنسي (6 يناير 1978، بصيغته المعدلة في أغسطس 2004) وتشمل:

- تقييد فئات البيانات التي يمكن جمعها فيما يتعلق بالمبلغين والمتهمين والادعاءات.

- الحد من عدد الأشخاص الذين يمكنهم الوصول إلى التقارير، والتي تشترط توافر التدريب الجيد والالتزام بواجبات السرية الإضافية لهؤلاء الأشخاص.

• السماح بالكشف عن البيانات التي تم جمعها فقط عند الضرورة لإجراء تحقيق.
• الحفاظ على سرية المبلغين.
• مطالبة الأطراف الثالثة التي تتعامل مع تقارير الإبلاغ عن المخالفات بإبرام اتفاقيات حتى تتم معالجة البيانات بشكل مناسب وسليم.
• التأكد من أن معالجات البيانات قد اتخذت تدابير لتحقيق الحماية الكافية قبل السماح بإرسال البيانات إلى خارج المنطقة الاقتصادية الأوروبية (EEA) ؛ أو إلى ولاية قضائية تعتبر لديها حماية غير كافية للبيانات (مثل الولايات المتحدة) وذلك بموجب التوجيه رقم 46/95 / EC بشأن حماية البيانات وقانون حماية البيانات الفرنسي.
• تحديد الفترة الزمنية بدقة لأرشفة البيانات المتعلقة بالتقارير والتخلص منها.
• مطالبة أصحاب العمل بإخطار المتهم بمضمون بلاغ المبلغين عن المخالفات فور اتخاذ الإجراءات اللازمة لحماية الأدلة.
• إعطاء المتهم أو المبلغ عنه الفرصة لتصحيح أو حذف البيانات غير الدقيقة[9].

سياسات الإبلاغ عن المخالفات

تفرض نصوص CNIL متطلبات صارمة على الموظفين الذين يتم إخطارهم بشأن إجراءات الإبلاغ عن المخالفات الإضافية . والأهم من ذلك ،انه يجب أن تشجع سياسة الإبلاغ عن المخالفات بالشركة التقارير مجهلة الهوية. إذ يجب عدم فحص تقارير المعلومات المقدمة مجهولة المصدر (على الرغم من أنه يمكن قبول التقارير مجهولة الهوية والتحقيق فيها). وكحد أدنى ، يجب إخطار الموظفين بما يلي فيما يتعلق بإجراءات الإبلاغ عن المخالفات:

• لماذا تم الابلاغ.

[9] PLC Cross-border IP&IT Handbook 2006/07 Volume 2: Data Protection: France *at* www.practicallaw.com/dataprotectionhandbook.

- من يمكنه استخدامه.
- من يدير الجهة المبلغ عنها.
- من الذي يتلقى تقارير الإبلاغ عن المخالفات.
- أن البلاغ إجراء طوعي بحت ولا توجد عقوبات لعدم تقديمه.
- حق المتهم في تصحيح المعلومات غير الدقيقة.
- قد يؤدي الاستخدام غير السليم أو المسيء للإجراء إلى اتخاذ إجراءات تأديبية أو قانونية.
- أن أولئك الذين يستخدمون الإجراء بحسن نية لن يخضعوا للفصل أو الإجراءات المعاكسة.
- كيف سيتم حماية البيانات خارج المنطقة الاقتصادية الأوروبية إذا تم نقلها إلى ولاية قضائية لا توفر حماية كافية للبيانات.

والهيئة أو المؤسسة التي تتلقى شكاوى من خلال قنوات الإبلاغ المحددة ، مثل التقارير المباشرة ، ليست ملزمة بتنفيذ سياسة لتلقي هذه الشكاوى وفقًا للإرشادات الصارمة لـ CNIL. ومع ذلك ، نظرًا لأن سلطة CNIL يمكن أن تنطبق في بعض الأحيان في هذه الظروف ، يجب على المؤسسة إخطار الموظفين حول كيفية معالجة البيانات المتعلقة بشكاواهم وحمايتها .

عملية التنفيذ

عند تنفيذ نظام إضافي للإبلاغ عن المخالفات ، يجب على الشركة أو المؤسسة الامتثال لمتطلبات CNIL الصارمة للحصول على شهادة ذاتية. لا تتطلب عملية الاعتماد الذاتي ، التي يمكن إكمالها عبر الإنترنت من خلال موقع CNIL على الويب (www.cnil.fr) ، قيام صاحب العمل بتقديم سياسة الإبلاغ عن المخالفات الفعلية إلى CNIL.

ويمكن للشركة أو المؤسسة اعتماد إجراءات الإبلاغ عن المخالفات ، حيث يتم تلقي التقارير من خارج فرنسا. وفي هذه الحالة ، تنصح CNIL بضرورة إحالة التقارير للتحقيق في فرنسا. وإذا تم تلقي التقرير الأولي في ولاية قضائية خارج المنطقة الاقتصادية الأوروبية التي لا توفر حماية كافية

للبيانات، يجب على الشركة اتخاذ تدابير لضمان حماية البيانات بشكل كاف في حالة نقل البيانات عبر الحدود.

كشف الفساد في اليابان

حقوق المبلغين وحمايتهم

تم تمرير قانون حماية المبلغين عن المخالفات (whistleblowers protection act WPA) في اليابان في يونيو 2004 ودخل حيز التنفيذ في أول أبريل 2006. وهو يبطل عمليات الفصل أو العواقب السلبية الأخرى التي تنتج عن إفشاء الأفراد معلومات للصالح العام عن الشركات أو الوكالات الحكومية. كما أن المنظمات الخاصة والعامة مطالبة بالرد على مزاعم السلوك غير اللائق .

وبموجب اتفاقية حماية الملكية ، يُعرّف "الكشف من أجل المصلحة العامة" بأنه تقرير "معلومات الكشف ذات الصلة" بواسطة "العامل" لأي مما يلي:

- "صاحب عمل" (شركة أو جمعية أو منظمة أو فرد ، مثل مدير أو مسؤول تنفيذي أو مراجع حسابات أو وكيل).
- وكالة أو ضابط حكومي.
- أي شخص آخر في وضع يمكنه من منع حالة معينة من الظهور أو التدهور.

ويشمل مصطلح "العمال" الموظفين الدائمين والمؤقتين، والموظفين العموميين،والمتقاعدين والمرسلين للعمل في الخارج. ولكن، من أجل حماية الإفشاء ، يجب أن يكون لغرض مشروع وليس السعي وراء ميزة غير عادلة على الآخرين أو التسبب في ضرر لطرف ثالث.

وتتضمن معلومات الإفصاح ذات الصلة تفاصيل حول السلوك الإجرامي أو خرق الأحكام القانونية المصممة لحماية مصالح المستهلك ، والبيئة ، والمنافسة العادلة وعامة الناس. ويتم حماية العمال الذين

يقومون بالإفصاح لصاحب العمل بموجب قانون حماية المبلغين عن المخالفات WPA من الإجراءات الضارة ، مثل:

- الفصل.
- تخفيض الدرجة.
- تخفيضات الرواتب.
- إنهاء الترتيبات التي يرسلون بها للعمل في الخارج.

وقبل سن قانون حماية المبلغين ، أعلنت المحاكم اليابانية بطلان فصل الموظفين بسبب سلوك اعتبر أنه يعزز المصلحة العامة. وانه يحق للموظفين المتأثرين بذلك أن يعادوا إلى وظيفتهم ، وأن يتقاضوا رواتبهم عن الفترة بين الفصل وأمر المحكمة (31 مايو 1991 ، محكمة مقاطعة كاجوشيما ؛ 18 يونيو 2003 ، محكمة مقاطعة أوساكا، فرع ساكاي). ولا يحدد قانون حماية المبلغين أي تغييرات في أشكال الحماية التي تم تطبيقها سابقًا على حالات الإبلاغ عن المخالفات .

ولكي يتمتع المبلغون بهذه الحماية ، يجب أن يكون لديهم أسبابًا كافية ، أو أدلة على سلوك إجرامي أو أي سلوك آخر ينتهك القانون . وإذا كان المبلغ يشتكي لطرف ثالث بخلاف صاحب العمل أو سلطة حكومية ، يجب أن يكون هناك "سبب كاف" للكشف لطرف ثالث . يمكن إثبات ذلك من خلال المبلغين عن المخالفات الذين يظهرون أيا مما يلي:

- سيتم فصلهم أو يعانون من عواقب سلبية أخرى إذا تم عرض الشكوى على صاحب العمل.
- من المحتمل أن يتم تدمير أو اتلاف أو تغيير الأدلة الداعمة للشكوى.
- فشل صاحب العمل في إخطارهم كتابيا في غضون 20 يوما بأنه سيحقق في الشكوى أو قدم سببا وجيها لعدم التحقيق في الشكوى.
- حياة الشخص في خطر.

وتفرض وكالة حماية المرأة واجبًا على المنظمات العامة والخاصة التي تتلقى شكاوى من أجل بذل جهد للرد على المبلغين عن المخالفات كتابة دون تأخير. بالإضافة إلى ذلك ، يجب على المنظمة تقديم المشورة

للمبلغين عن الخطوات التي ستتخذها لمعالجة الشكوى أو ما إذا كان هناك أدلة غير كافية لدعم الشكوى.

قضايا حماية المعلومات الشخصية

دخل قانون حماية المعلومات الشخصية (personal information protection law PIPL)، حيز التنفيذ في أول أبريل 2005. ويجب على الكيانات الخاضعة لهذا لقانون أن تفي بمتطلبات معينة عند معالجة المعلومات الواردة في شكوى الإبلاغ عن المخالفات. ويغطي القانون الكيانات التجارية التي تتعامل مع المعلومات الشخصية المتعلقة بما لا يقل عن 5000 فرد ، سواء كانوا موظفين أو أشخاص آخرين. عندما يتم الوصول إلى هذا الحد، يخضع الكيان لمتطلبات PIPL لمدة ستة أشهر متتالية.

وبموجب PIPL،يجب أن تحدد الكيانات ، إلى أقصى حد ممكن، الغرض من الحصول على المعلومات الشخصية ومعالجتها. ويجب على الكيان معالجة هذه المعلومات فقط بالقدر الضروري لتحقيق الغرض المقصود. ويجب أيضًا اتخاذ إجراءات للتعامل مع المعلومات بأمان ، مثل:

- وضع إجراءات خاصة للتعامل السري.
- إبرام اتفاقيات سرية مع أي طرف ثالث قد يتعامل مع المعلومات الشخصية.

وتنطبق الشروط المنصوص عليها في PIPL على أي معلومات يتم إرسالها في سياق إجراء الإبلاغ عن المخالفات. ولم تفرض الحكومة قيودًا إضافية بموجب قانون تنفيذ القانون الخاص بتلقي الشكاوى من خلال الخطوط الساخنة ، سواء كانت مجهلة أو غير مجهلة. بالإضافة إلى ذلك ، لا توجد متطلبات لإخطار الموظفين بأنهم موضوع تقرير الخط الساخن ، أو أن لديهم الحق في الوصول إلى المعلومات التي تم جمعها أو تصحيحها.

سياسات الإبلاغ عن المخالفات

كانت سياسات الإبلاغ عن المخالفات غير شائعة في اليابان. ومع ذلك ، بدأت الشركات اليابانية مؤخرًا في تنفيذ السياسات نتيجة تطبيق قانون حماية المبلغين عن المخالفات WPA. وتحدد المبادئ التوجيهية للمؤسسات الخاصة الخاضعة لقانون WPA أنه يجب على المؤسسة المعنية أن تشير بوضوح في السياسة إلى كيفية معالجة المعلومات المبلغ عنها. ويجب أن تنص السياسة أيضًا على حظر الفصل أو اتخاذ أية إجراءات انتقامية ضد المبلغين. وبالنظر إلى التردد التاريخي تجاه الإبلاغ عن المخالفات في اليابان ،غالبا ما يكون إجراء الإبلاغ فعالًا إذا كانت هناك سياسة لإبلاغ الموظفين بما يلي:

- الحق في الإفصاح المحمي.
- عملية تقديم الشكاوى.
- عدم الانتقام من الإفشاءات القانونية.
- عملية التنفيذ

ويُنصح بشدة بدمج أي معلومات أو سياسة تتعلق بالإبلاغ عن المخالفات في "قواعد عمل" الشركة. ويطبق ذلك على الشركات التي لديها عشرة موظفين أو أكثر . وعند تنفيذ أو تعديل قواعد العمل ، يتم تقديمها إلى وزارات الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية . وتفرض قواعد العمل واجبات على الموظفين الذين أقروا بالموافقة على الأمور المنصوص عليها فيها . لهذا السبب ، تعد قواعد العمل أفضل مكان لدمج أية سياسة للإبلاغ عن المخالفات ، حتى لو كانت هذه السياسة قائمة بذاتها أيضًا. ويجب أن تحدد سياسة الإبلاغ عن المخالفات ما يلي:

- الغرض من إجراء الإبلاغ عن المخالفات.
- كيف سيتم التحقيق في الشكاوى.
- واجب الموظفين في التعاون مع سلطات التحقيق.

• لن تكون هناك أعمال انتقامية ضد الموظفين الذين يقدمون الشكاوى بحسن نية.

• لمن سيتم تقديم البيانات ، بما في ذلك الأطراف الثالثة ، وما إذا كان سيتم إرسالها خارج اليابان.

المملكة المتحدة

حقوق المبلغين وحمايتهم

يتم توفير حماية المبلغين عن المخالفات في المملكة المتحدة بموجب قانون الإفصاح من أجل المصلحة العامة لعام 1998 (The Public Interest Disclosure Act- PIDA) ، الذي يعدل قانون حقوق العمل لعام 1996. ويحمي قانون PIDA الموظفين والعمال الذين يطلقون الصافرة بشأن المخالفات. ويمكن للموظفين الذين يقومون "بإفشاءات محمية" بموجب هذا القانون رفع دعاوى بسبب الفصل التعسفي إذا تم إنهاء عقودهم بسبب الإفشاء . كما انهم يتمتعون بالحماية من أي ضرر آخر قد ينتج عن ذلك ، مثل رفض منحهم فرص للتدريب أو الترقي .

ولا يحق للعمال الذين ليسوا موظفين (مثل ، المقاولون المستقلون والعمال الذين يعملون من الباطن) رفع دعاوى بسبب الفصل التعسفي ، ولكن يمكنهم الإدعاء بأنهم تعرضوا لمعاملة ضارة . وهناك أنواع محددة من الإفشاءات المؤهلة للحماية بموجب PIDA ، تُعرف باسم "الإفصاحات المؤهلة" ويجب أن تتعلق بإحدى "المخالفات ذات الصلة" بما يلي :

• جريمة جنائية.
• خرق التزام قانوني.
• إجهاض العدالة.
• خطر على صحة أو سلامة أي فرد.
• الضرر الذي يلحق بالبيئة.
• تعمد التستر على المعلومات المتعلقة بأي مما سبق.

ويمكن أن تشمل المخالفات والانتهاكات ذات الصلة الافعال التي حدثت خارج المملكة المتحدة. وبالإضافة إلى ذلك ، لا يهم إذا كان القانون من خارج المملكة المتحدة ينطبق على الفعل ذي الصلة.

ويجب أن يكون لدى المبلغين اعتقاد معقول بأن المعلومات التي تم الكشف عنها تشير إلى واحد أو أكثر من حالات المخالفات ذات الصلة (انظر أعلاه) ، والتي يمكن أن تتعلق بأفعال سابقة أو حالية أو محتملة في المستقبل. وليس من الضروري أن يكون الإعتقاد صحيحًا شريطة أن يتم الاحتفاظ به بصدق في الظروف السائدة وقت الكشف.

وبعض أنواع الإفصاح مستثناة من الحماية. وتشمل هذه الإفصاحات المحظورة بموجب قانون الأسرار الرسمية لعام 1989 وتلك التي تخضع لامتياز مهني قانوني. إذ إن الإفصاحات تكون محمية فقط إذا تم افشاؤها لطرف مناسب. ويحمي قانون PIDA المبلغين الذين يكشفون بحسن نية عن مخالفات:

- صاحب العمل ، إما مباشرة أو من خلال إجراء داخلي في الشركة.
- شخص آخر يعتقدون بشكل معقول أنه المسؤول الوحيد أو الرئيسي عن الفعل المخالف ذي الصلة.

ويجب على الأشخاص الذين يقدمون إفشاءات إلى "شخص موصوف" (أي طرف خارج الشركة يحدده وزير الخارجية ، مثل هيئة تنظيمية) أن يستوفوا المزيد من الشروط للحصول على الحماية. في المقابل ، يجب على المبلغين الذين يقومون بالكشف عن أشخاص أو هيئات خارجية غير محددة في PIDA استيفاء عدد أكبر من الشروط قبل التأهل للحماية.

ويمكن للأفراد الذين تم فصلهم أو يعتقدون أنهم عانوا من الضرر تقديم دعوى أمام أية محكمة توظيف. وعادة ما تكون هناك فترة تقادم مدتها ثلاثة أشهر لمطالبات الفصل غير العادلة ، ولكن يمكن تمديدها إذا تم تقديم المطالبات بعد اتباع إجراءات التظلم القانونية بموجب قانون التوظيف لعام 2002 ، أو إذا مارست هيئة التحكيم سلطتها التقديرية لتمديد المهلة . تقوم محكمة التوظيف بتقييم ما إذا كان من المعقول إجراء إفشاء من خلال النظر في :

- هوية الطرف الذي تم الكشف عنه.
- خطورة الفعل المخالف ذي الصلة.
- ما إذا كان الفعل ذي الصلة مستمرًا أو من المحتمل أن يحدث مرة أخرى.
- ما إذا كان الإفشاء يخل بواجب السرية الذي يدين به صاحب العمل لأي طرف آخر.
- إذا تم الإفصاح لأول مرة عن صاحب العمل أو إلى أي شخص مناسب آخر ، فما هو الإجراء الذي اتخذه صاحب العمل أو ربما كان قد اتخذه بشكل معقول.
- إذا تم الإفصاح لصاحب العمل لأول مرة ، سواء امتثل الفرد للإجراءات الداخلية لصاحب العمل أم لا.

ويجوز لمحكمة العمل أن تأمر بإعادة تنصيب المُبلغ أو إعادة توظيفه أو تعويضه عن شكوى مبررة قانونيا بشأن الفصل التعسفي أو التعويض عن دعوى مبررة للضرر. وفي حالة الفصل التعسفي من أجل الإفشاء المحمي بموجب PIDA، لا تخضع التعويضات الممنوحة إلى الحد الأقصى القانوني الذي ينطبق على مطالبات الفصل التعسفية غير العادلة.

فعلى سبيل المثال ، في يوليو 2005 ، مُنح ضابط السجن تعويضات محددة بقيمة 477.600 جنيه إسترليني (حوالي 872.203 دولارًا أمريكيًا) للفصل الفعلي غير العادل نتيجة الكشف عن إساءة المعاملة والتسلط في السجن (Lingard v HM Prison Service 1802862104، 30 يونيو 2005).

قضايا حماية البيانات

لا يحدد قانون PIDA أية آلية لصاحب العمل للتعامل مع الشكاوى. ومع ذلك، تفرض لوائح حماية البيانات واجبات على أصحاب العمل الذين قد يتلقون شكاوى تحتوي على بيانات شخصية . في حين أن مفوض المعلومات في المملكة المتحدة لم يحدد مبادئ توجيهية رسمية لمعالجة البيانات الشخصية فيما يتعلق بشكاوى الإبلاغ عن المخالفات ، ويجب أن تمتثل أية معالجة للبيانات لمبادئ رئيسية معينة. نتيجة لذلك ، يجب أن تكون المعلومات التي تم جمعها:

• تتناسب مع الغرض الذي تم الحصول عليها من أجله.

• تم الاحتفاظ بها لفترة أطول مما هو ضروري بموضوعية أو بما يتطلبه التشريع.

ويحق للأفراد المبلغ ضدهم الوصول إلى البيانات التي تم جمعها عنهم، والحق أيضا في جمع أو حذف المعلومات غير الدقيقة . بالإضافة إلى ذلك ، يُحظر إلى حد كبير نقل البيانات إلى ولاية قضائية غير تابعة للمنطقة الاقتصادية الأوروبية والتي تعتبر أنها توفر حماية غير كافية للبيانات (التوجيه EC / 46/95 بشأن حماية البيانات - توجيه حماية البيانات) . ولكي تكون مقبولة ، يجب إرسال البيانات وفقًا لإجراءات معينة محددة للاتحاد الأوروبي لنقل المعلومات عبر الحدود.

أصدر فريق العمل المعني بالمادة 29 (الهيئة الاستشارية لحماية البيانات الأوروبية) فتوى تحدد مبادئ توجيهية مفصلة بشأن إجراءات الإبلاغ عن المخالفات . على الرغم من أن الرأي لا ينطبق بعد بشكل مباشر في كل دولة عضو ، إلا أنه ينص على أنه لكي يكون نظام الإبلاغ عن المخالفات متوافقًا مع أحكام حماية البيانات ، فإنه يجب أن يكون قد تم:

• إعداده لغرض مشروع ، مثل الإمتثال لإلتزام قانوني أو لحماية مصلحة مهمة.
• تمشيا مع مبادئ التناسب وضمان جمع بيانات دقيقة.
• الكشف عن الموضوعات والمستخدمين المحتملين.
• حماية حقوق الأشخاص المدانين.
• معالجة آمنة.
• إدارة متسقة مع مبادئ حماية البيانات.
• متوافقة مع المتطلبات الواردة في توجيه حماية البيانات فيما يتعلق بعمليات نقل المعلومات عبر الحدود.
• متوافقة مع أي من واجبات الإخطار لسلطة حماية البيانات[10] .

---

[10] PLC Cross-border IP&IT Handbook 2006/07 Volume 2: Data Protection UK (England and Wales) *at* www.practicallaw.com/dataprotectionhandbook.*)*

سياسات الإبلاغ عن المخالفات

لا ينص القانون البريطاني للكشف عن المخالفات من أجل الصالح العام على مطالبة صاحب العمل بأن يضع إجراءا خاصًا للتعامل مع شكاوى الإبلاغ . ويمكن للأفراد استخدام أي إجراءات موجودة لدى صاحب العمل. في حين أن الشركة قد يكون لديها إجراءات التظلم (مثل إجراء الامتثال للمتطلبات القانونية لعملية من ثلاث مراحل) ، لا يتعين على الأفراد الكشف عن هذه المعلومات باستخدام هذه الطريقة. ومع ذلك، من المستحسن أن يقوم صاحب العمل بإخطار الموظفين بكيفية معالجة البيانات الشخصية الواردة فيما يتعلق بشكاوى الإبلاغ عن المخالفات للإمتثال لتشريع حماية البيانات. ويتوافق هذا النهج أيضًا مع رأي فريق العمل بموجب المادة 29 ، الذي يوصي بضرورة أن يقدم مراقب البيانات معلومات واضحة وكاملة فيما يتعلق بإجراء الإبلاغ عن المخالفات ، بما في ذلك:

- وجود الإجراء والغرض منه وخط سيره .
- مستلمو التقارير.
- حق الطرف المتهم في الوصول إلى البيانات وتصحيح أو محو أي معلومات غير دقيقة.
- حقيقة أن هوية المبلغ ستبقى سرية.
- حقيقة أن إساءة استخدام النظام قد تؤدي إلى اتخاذ إجراءات تأديبية ضد المعتدي.
- الحماية ضد التصرفات الانتقامية لأولئك الذين يستخدمون النظام بحسن نية.

عملية التنفيذ

يحمي قانون PIDA أصحاب العمل ، بغض النظر عما إذا كانت عمليات الإفشاء المحمية تتم بموجب إجراء التظلم المحدد لصاحب العمل. ويتعين عليه أن يضع منظومة واضحة لتقديم الشكاوى المبلغ عنها خارج إجراءات التظلم، وبحيث يسهل عليه اثبات أن الموظفين الذين لم يرفعوا مطالباتهم أولاً باستخدام هذه الطريقة كانوا يتصرفون بشكل غير

معقول. ومع ذلك لا توجد طريقة محددة لتنفيذ سياسة الإبلاغ عن المخالفات بموجب قانون PIDA. وإذا كان لدى أصحاب العمل هيئة تمثل الموظفين (سواء تم إنشاؤها قبل أو بعد سريان لوائح معلومات واستشارات الموظفين لعام 2004) ، فيجب عليهم تحديد ما إذا كان التشاور مع تلك الهيئة فيما يتعلق بإجراء الإبلاغ عن المخالفات مطلوبًا أم لا .

مقارنة بين إجراءات الإبلاغ عن المخالفات لأصحاب العمل
نظرة عامة على المتطلبات والقيود الرئيسية

	الولايات المتحدة	المملكة المتحدة	اليابان	فرنسا
هل هناك أي قيود على موضوع الشكاوى المبلغ عنها؟	لا	لا	لا	نعم. يجب أن تمثل خطرًا شديدا على الشركة فيما يتعلق بالمحاسبة أو المراجعة المالية أو الرشوة أو خرق اللوائح المصرفية.
هل يسمح بالإبلاغ المجهول؟	نعم. بموجب قانون Sarbanes-Oxley الأمريكي لعام 2002 (SOX) ، يجب إتاحة وسيلة لإعداد التقارير السرية والمجهول.	نعم ، بشرط أن يكون استخدامه متناسبًا.	نعم	يجب تشجيع التقارير التي تكون مجهولة المصدر. يمكن تلقي تقارير مجهولة المصدر ، ولكن لا يجب الإعلان عن الحق في تقديمها.
هل هناك أي قيود على من يمكنه تلقي الشكاوى المبلغ عنها؟	لا. بموجب قانون SOX ، يجب أن يكون هناك إجراء محدد لتقديم الشكاوى إلى جهة مراجعة رقابية.	نعم ، لإنها تخضع لأنظمة حماية البيانات بشأن معالجة البيانات الشخصية ، بما في ذلك القيود المتعلقة بالنقل عبر الحدود.	لا ، بشرط أن يكون ذلك متسقًا مع غرض مشروع يتم إبلاغه للموظفين.	نعم ، لإنها تخضع لأنظمة حماية البيانات بشأن معالجة البيانات الشخصية ، بما في ذلك القيود المتعلقة بالنقل عبر الحدود.

هل هناك أي قيود على الاحتفاظ بالمعلومات المتعلقة بشكاوى الإبلاغ عن المخالفات؟	لا	يجب أن يكون الاحتفاظ بالبيانات متناسبًا مع الغرض الذي يتم جمع البيانات من أجله.	لا	نعم. يجب التخلص من البيانات أو أرشفتها في غضون شهرين ما لم يكن ذلك ضروريًا لتحقيق مستمر أو إجراء يتعلق بالشكوى.
هل التشاور مع الهيئات التمثيلية للموظفين مطلوب قبل تنفيذ إجراء الإبلاغ عن المخالفات؟	لا	يخضع هذا لشروط أي اتفاق معمول به بين صاحب العمل وأي هيئات تمثيلية للموظفين.	لا ، ولكن قد يلزم استشارة الموظفين حتى يمكن تعديل قواعد العمل لتتضمن الإجراء.	نعم

حماية المبلغين في الولايات المتحدة

حقوق المبلغين وحمايتهم

تتناول العديد من القوانين الفيدرالية وقوانين الولايات مسألة الإبلاغ عن المخالفات. ومن أبرز هذه القوانين:

- قانون المزاعم الكاذبة لعام 1986
  - بموجب هذا القانون ، يمكن للأفراد والشركات الذين لديهم معرفة بالاحتيال ضد الحكومة الفيدرالية رفع دعوى نيابة عن الولايات المتحدة وتلقي نسبة من الاموال المستردة (تعرف باسم "Qui Tam"). ويتمتع الموظفون بالحماية أيضًا مما يلي إذا رفعوا دعوى بموجب قانون المزاعم الكاذبة:
  - الفصل
  - الايقاف عن العمل
  - تخفيض الدرجة الوظيفية

- مضايقة وتحرش
- التمييز في التوظيف

ويجب على المبلغين إثبات أن المدعى عليه لديه علم بأنهم رفعوا دعوى ، أو يساعدون في تحقيق أو إجراء قانوني اتخذته الحكومة. تتوفر سبل الانتصاف والحماية الهامة للموظفين الذين يعانون من معاملة ضارة من صاحب العمل ، بما في ذلك:.

- العودة إلى الأقدمية ؛
- مضاعفة الأجر خلال الفترة من تاريخ الفصل وحتى صدور الحكم
- الفائدة عن الأجور المتأخرة ؛
- التعويض عن الأضرار الناتجةعن المعاملة التمييزية ؛
- أتعاب وتكاليف المحامين.

قانون حماية المبلغين عن المخالفات لعام 1989:

يحدد هذا القانون الإجراءات الإدارية للموظفين الذين يطلقون الصافرة على الأنشطة"المسرفة أو غير القانونية"في الحكومة الفيدرالية. ويمكن لهؤلاءالمبلغين تقديم التماس إلى وكالتين فرعيتين تنفيذيتين ، مكتب المستشار الخاص وهيئة حماية نظم الجدارة والفضيلة ، للحصول على الحماية من أي ضرر.

قوانين الولايات

تختلف حماية المبلغين عن المخالفات من ولاية إلى أخرى. وتوفر العديد من الولايات الحماية القانونية للمبلغين . والحماية بموجب القانون العام مكفولة في معظم الولايات كاستثناء لمبدأ "العمل حسب الارادة employment-at-will"، والذي يسمح عادة بإنهاء علاقة العمل لأي سبب أو بدون سبب على الإطلاق دون إشعار مسبق. يمكن أن ينطبق استثناء السياسة العامة لمبدأ التوظيف حسب الارادة على المبلغين الذين يتعرضون للضرر بسبب :

- الإبلاغ عن مخالفة أو رفض الامتثال للسلوك غير القانوني
- تغليب المصلحة العامة.

ويختلف تطبيق الإعفاء الخاص بالسياسة العامة بشكل كبير من ولاية إلى أخرى.

- **قانون ساربينز أوكسلي Sarbanes-Oxley SOX**

هو أحدث قانون بشأن الإبلاغ عن المخالفات، ويوفر حماية واسعة النطاق لموظفي الشركات العامة الذين يقدمون شكاوى حول الغش والتصرفات الاحتيالية المزعومة. وينطبق القسم 806 من قانون SOX بشكل عام على جميع الشركات الأمريكية وغير الأمريكية التي لديها أوراق مالية مسجلة لدى لجنة الأوراق المالية والبورصات الأمريكية (SEC). ويحمي هذا القسم بعض الموظفين الذين يكشفون عن سلوك يعتقدون بشكل معقول أنه يخالف قانون الأوراق المالية أو أي قاعدة أو لائحة للجنة الأوراق المالية والبورصة أو قوانين الغش والاحتيال الفيدرالية. ويجب على الموظفين المحميين الكشف والإبلاغ عما لديهم لكل من :

- مشرف أو أي شخص آخر يعمل لدى صاحب العمل تكون لديه "سلطة التحقيق في سوء السلوك أو اكتشافه أو إنهائه" ؛
- وكالة تنظيمية أو وكالة تنفيذية فيدرالية ؛
- عضو الكونغرس ؛ أو
- لجنة الكونغرس.

ولكي يتمتع الموظف بالحماية ، يجب عليه أيضًا أن يثبت أن صاحب العمل كان يعلم أو يشتبه ، فعليًا أو بشكل بنّاء ، في أنهم قاموا بالإفصاح . ويجب على الموظف المتضرر تقديم شكوى مكتوبة إلى إدارة السلامة والصحة المهنية (OSHA) في غضون 90 يومًا بعد التاريخ الذي يحدث فيه خرق لقانون SOX. وإذا لم تصدر إدارة السلامة والصحة المهنية قرارًا نهائيًا في غضون 180 يومًا ، فيمكن للموظف رفع دعوى أمام المحكمة الفيدرالية. ويجوز لإدارة السلامة والصحة المهنية إصدار أمر استعادة مؤقت إذا وجدت سببًا معقولًا للاعتقاد بأن الموظف عانى من ضرر نتيجة للإفصاح.

قضايا حماية البيانات

على عكس النظام الشامل لحماية البيانات في الاتحاد الأوروبي ، هناك نهج مجزأ إلى حد ما لحماية بيانات الموظفين في الولايات المتحدة . حيث تخضع بعض البيانات ، مثل التفاصيل الطبية للموظف ، وأرقام الضمان الاجتماعي في بعض الولايات ، لقيود خاصة. ومع ذلك ، إذا قامت شركة بمعالجة المعلومات ذات الصلة بسوء السلوك المزعوم بشكل معقول ، فهذا لا يمنح الموظفين عادةً أي حقوق جوهرية أو إجرائية ، مثل الوصول إلى البيانات أو تصحيحها. بالإضافة إلى ذلك ، لا يطلب من صاحب العمل إعطاء إشعار خاص للموظفين حول حقه في معالجة البيانات الشخصية بموجب إجراء الإبلاغ عن المخالفات[11] .

سياسات الإبلاغ عن المخالفات

بالنسبة للموظفين في القطاع الخاص، يعتبر قانون SOX قانونًا هامًا بشأن الإبلاغ عن المخالفات لأنه يتطلب من لجان المراجعة وضع إجراءات بحيث:

- يمكن للموظفين طرح أي مخاوف بشأن المحاسبة أو المراجعة المشكوك فيها بطريقة سرية ومجهولة.
- أن عملية تلقي الشكاوى المتعلقة بالمحاسبة أو ضوابط المحاسبة الداخلية أو أمور المراجعة وتسجيلها ومعالجتها تتم بطريقة مناسبة.

ولا يحدد قانون SOX طريقة معينة لتقديم الشكاوى. ونتيجة لذلك ، يمكن لأرباب العمل إنشاء مجموعة متنوعة من آليات الشكاوى (مثل الإجراءات البريدية والهاتفية والفاكس والبريد الإلكتروني أو "صندوق البريد"(أي الحاويات المغلقة لإيداع الشكاوى المكتوبة) ، بشرط أن تكون واحدة منها على الأقل سرية ، ومجهلة الهوية متاحة للموظفين لتقديم الشكاوى. وتتعرض الشركات التي لا تلتزم بهذه المتطلبات لعقوبات مدنية

---

11 11 (انظر أيضًا دليل PLC عبر الحدود IT 2006/07&IP المجلد 2: حماية البيانات: الولايات المتحدة
www.practicallaw.com/dataprotectionhandbook

محتملة تفرضها لجنة الأوراق المالية والبورصة و/ أو إلغاء الإدراج من البورصة المدرجة فيها أوراقها المالية.

بالإضافة إلى ذلك ، يطالب قانون SOX الشركات باعتماد مدونة الأخلاقيات التي تنطبق على "المسؤول التنفيذي الرئيسي ، أو المسؤول المالي الرئيسي ، أو مسؤول المحاسبة الرئيسي أو المتحكم ، أو الأشخاص الذين يؤدون وظائف مماثلة". ويوجد لدى أسواق الأوراق المالية الأمريكية متطلبات مماثلة ويجب أن تنطبق قوانينها على جميع الموظفين ، بغض النظر عن مكان تواجدهم.

ونظرا لاتساع نطاق المسائل التي يمكن أن تكون موضوع شكوى مشروعة ، فإن تحديد الإجراء الشامل لتقديم الشكاوى يعد أداة مهمة لأرباب العمل لمعالجة سوء السلوك المزعوم. وتشجع معظم سياسات الإبلاغ عن المخالفات والخطوط الساخنة ، بل وتذهب إلى أبعد من ذلك ، بأن تفرض على الموظفين الإبلاغ عن أي سوء سلوك مشتبه به أو خرق لسياسة الشركة باستخدام إجراءات الإبلاغ الداخلي للشركة أو إجراءات الإبلاغ عن المخالفات الخاصة . ومن المستحسن أيضًا تحديد إجراءات إبلاغ محددة للموظفين الذين يعتقدون أنهم تعرضوا لمعاملة ضارة بسبب شكواهم. وتوفير قنوات بديلة للشكاوى، إذا لم يكن الموظفون راضين عن الاستجابة الأولية.

وبالنسبة للشكاوى المتعلقة بقانون SOX ، يلزم وجود طريقة سرية ومجهلة للإبلاغ عن الشكاوى. وبالنسبة لمزاعم سوء السلوك الأخرى ، يمكن أن يكون إخفاء الهوية عائقًا غير ضروري لإجراء تحقيق شامل. ومع ذلك ، يجب على الشركة أن تنظر فيما إذا كانت إجراءات الابلاغ غير المجهلة كافية لتشجيع موظفيها على تقديم الشكاوى.

عملية التنفيذ

لا يشترط وجود عملية محددة لتنفيذ إجراءات الإبلاغ عن المخالفات. ومع ذلك من الأفضل أن يطلب أصحاب الاعمال من موظفيهم الموافقة على مدونة قواعد السلوك التي تحتوي على إجراء الإبلاغ عن المخالفات كشرط للتوظيف.

القسم الرابع

مسودة "القانون المصري لحماية المبلغين عن الفساد "

مفاهيم أساسية للتوضيح

الإبلاغ عن المخالفات هو الكشف القانوني عن المعلومات التي يعتقد القائم بالإفصاح (المبلغ / الكاشف / المفصح) بشكل معقول أنها تثبت ارتكاب خطأ، وابلاغها لمستلم مرخص له.وهي آلية لإيصال المعلومات الصحيحة إلى الأشخاص المناسبين لمواجهة المخالفات وتعزيز التشغيل السليم والفعال. وهو يعد أداة قوية لزيادة الوعي بقضايا الفساد المحتملة ، يهدف إلى الإبلاغ عن المخالفات وليس الابلاغ عن المظالم الشخصية أو النزاعات السياسة أو الخلافات الإدارية.

من هو "المبلغ"؟

المُبلغ عن المخالفات هو أي مواطن يوفر المعلومات الصحيحة للأشخاص المناسبين. ويحدث الإبلاغ القانوني عن المخالفات بصورها المختلفة عندما يقدم المواطن معلومات يعتقد بشكل معقول أنها تثبت ارتكاب مخالفات لمستلم مرخص له . وبمجرد تقديم هذه المعلومات الصحيحة إلى الأشخاص المناسبين ، يكون المبلغون عن المخالفات قد قدموا إفصاحًا محميًا ويتم منحهم حماية المبلغين عن المخالفات.

ما هي "المعلومات الصحيحة"؟

"المعلومات الصحيحة" هي أي معلومات يعتقد الفرد بشكل معقول أنها تثبت ارتكاب فعل خاطئ . والفعل الخاطئ هو أي انتهاك للقانون أو القاعدة أو اللوائح ؛ أو سوء الإدارة الجسيم ، أو إهدار جسيم للأموال ؛ أو إساءة استخدام السلطة ؛ أو فعل يمثل خطر كبير ومحدد على الصحة أو السلامة العامة . لا يُعد فعلا خاطئا أية منازعات شخصية أو سياسة أو خلافات إدارية أو غيرها من القضايا البسيطة أو التافهة.

من هم "الأشخاص المناسبون"؟

"الأشخاص المناسبون"هم أولئك المعروفون باسم "المستلم (المستلمون)المعتمدون". وهم: المشرف الحكومي في التسلسل القيادي للموظف حتى رئيس المؤسسة أو الوزارة، وأي موظف معين من قبل الحكومة لغرض تلقي مثل هذه الإفصاحات. والمستلمون المعتمدون هم هؤلاء الأفراد الذين يمكنهم تصحيح الخطأ الذي يتم إبلاغهم به . ومن البدهي والمتأصل في هذا المفهوم أن أي شخص بدون تصريح ، أو ليس في الحكومة ، لن يكون مستلمًا مفوضًا.

يمكن الإشارة إلى هذا القانون باسم "القانون المصري لحماية المبلغين عن المخالفات ".

وهذا القانون يخدم ويحقق المصلحة العامة من خلال المساعدة في :

(1) القضاء على الاحتيال والتبديد وسوء الإستخدام وتوفير النفقات الحكومية غير الضرورية ؛

(2) حماية المواطنين والموظفين الذين يكشفون عن إهدار المال العام وسوء الإدارة والفساد، ويعد ذلك خطوة رئيسة نحو خدمة مدنية أكثر فعالية.

(3) منع تحصيل فواتير خدمات وأعمال لم تنفذ بالفعل على أرض الواقع ، ومنع تحصيل فواتير أعمال وخدمات غير ضرورية ، وفواتير خدمات لم تنفذ طبقا للمواصفات المتعاقد عليها .

(4) منع شراء معدات وأجهزة معيبة وفاسدة وغير صالحة للإستخدام، ومراقبة ومنع إساءة استخدام الأصول والمقرات الحكومية، والمبالغة في تسعير الخدمات المقدمة للحكومة، وعدم تحصيل المدفوعات الحكومية كاملة، ومراقبة حالات تضارب المصالح في التعاقدات الحكومية وانتهاك القواعد والإلتزامات التعاقدية .

الغرض

الغرض الأساسي من هذا القانون هو حماية المشروعات القومية التي شُرع في تنفيذها في السنوات القليلة الماضية من التعرض للإهمال والفساد ومراقبة صرف الأموال الضخمة التي أُنفقت ، وتُنفق وسوف تُنفق على إنشائها وتشغيلها وصيانتها، والتأكد من تنفيذها وفقا للمواصفات والمعايير القياسية العالمية، وتعزيز حماية المبلغين عن الفساد بكل أشكاله وأنواعه من أجل الحفاظ على حقوق الموظفين والمواطنين، ومنع تعرضهم للإنتقام، والمساعدة في القضاء على المخالفات والفساد داخل الحكومة والقطاع الخاص من خلال القضاء على والقضاء على الإقطاعيات الإدارية الوراثية (ممثلة في الوظائف ذات المرتبات المليونية المتوارثة) القائمة والمترسخة في كل مؤسسات الدولة بما فيها السيادية منها .

مسودة القانون المصري(المقترح) لحماية المبلغين عن الفساد[12]

ترتيب الأقسام.
الفصل الأول
تمهيد
مادة 1 : التفسير.
الفصل الثاني
الخاضعون لأحكام هذا القانون
مادة 2 الخاضعون لهذا القانون
الفصل الثالث
الإفصاحات المحمية
مادة 3 : الإفشاء عن المخالفة
مادة 4 : الأشخاص المؤهلون للكشف والافشاء
مادة 5 : الشخص أو المؤسسات التي يجوز الكشف عن المخالفة بشأنها
مادة 6 : الإستلام الإلزامي للإفصاحات
الفصل الرابع
إجراءات الإفشاء
مادة 7 : إجراءات الكشف
مادة 8 : تسجيل الإفصاح كتابة
الفصل الخامس
الإجراءات التي يتخذها الشخص الذي يتلقى إفشاءًا عن المخالفات
مادة 9 : التحقيق

[12] **مسودة هذا القانون من إعداد : محمد بهاء الدين أحمد عبد الغني شاهين المحامي (وشهرته بهاء شاهين المحامي) والمستشار السابق بالبعثة المصرية بالامم المتحدة.**

الفصل السادس
حماية المبلغين عن المخالفات
مادة 10 : حماية المبلغ من الإيذاء
مادة 11 : الحماية من إجراءات المحاكمة
مادة 12 : حماية الدولة
مادة 13 : طلب المساعدة من المحكمة
مادة 14 : إبطال عقود العمل
الفصل السابع
الجرائم والعقوبات
مادة 15 : الإفصاح عن هوية المبلغين
مادة 16 : الكشف عن تفاصيل الإفصاح
مادة 17 : إيذاء المبلغين عن المخالفات
مادة 18 : الإفصاح الكاذب
مادة 19 : عدم اتخاذ إجراء بشكل غير قانوني
الفصل الثامن
متفرقات
مادة 20 : المكافآت
مادة 21 : حرية إلتماس المعلومات والقيود
مادة 22 : التجميد والحجز والمصادرة
مادة 23 : حماية الشهود والخبراء والضحايا
مادة 24 : عواقب أفعال الفساد
مادة 25 : التعويض عن الضرر
مادة 26 : اللوائح

القانون المصري لحماية المبلغين عن المخالفات هو قانون ينص على الإجراءات التي تجيز للأفراد في كل من الحكومة والقطاعين الخاص والعام الكشف عن المعلومات التي تتعلق بالممارسات غير النظامية أو غير القانونية أو الفاسدة ؛ وتوفير الحماية من الإيذاء للأشخاص الذين يقومون بالكشف ؛ وتوفير الأمور ذات الصلة.

يتم سنه من قبل البرلمان (أو كمرسوم رئاسي) على النحو التالي:

الفصل الأول
تمهيد

مادة 1 : التفسير.

في هذا القانون، ما لم يتطلب السياق خلاف ذلك :

"المبلغ أو الكاشف": هو الشخص الذي يكشف عن أي نوع من المعلومات أو الأنشطة التي تعتبر غير قانونية أو غير أخلاقية أو غير صحيحة داخل مؤسسات الحكومة أو منظمة أو هيئة أو نقابة أو شركة خاصة أو عامة.

"الموظف المفوض" يعني رئيس البرلمان أو نائب رئيس البرلمان ، والمدير التنفيذي لشئون البيئة في حالة قضايا البيئة، المحافظ، مفوض حقوق الإنسان في لجنة حقوق الإنسان المصرية، مدير النيابات العامة، ضابط شرطة ليس أقل من رتبة رائد شرطة ؛

"الإفصاح" أو "الكشف" أو"الافشاء " يعني أي إعلان للمعلومات التي أدلى بها المبلغون فيما يتعلق بسلوك شخص واحد أو أكثر حيث يكون لدى المبلغين سبب للإعتقاد بأن المعلومات المقدمة تظهر أو تميل إلى إظهار واحد أو أكثر مما يلي:

أ) أن فعلاً إجرامياً أو فعلاً غير مشروع آخر كان قد أُرتكب أو يُرتكب أو من المحتمل أن يُرتكب،

ب) حدوث خطأ قضائي أو من المحتمل أن يحدث ؛

ج) أن الشخص قد فشل أو يفشل أو من المحتمل أن يفشل في الإمتثال مع أي إلتزام قانوني يخضع له هذا الشخص ؛

د) أي أمر مشار إليه في الفقرات (أ) إلى (ج) تم ، أو يجري ، أو من المحتمل أن يتم إخفاؤه عمداً ؛

"**الموظف**" يعني الشخص الذي أبرم عقد خدمة أو عقد خدمات أو عقد تدريب مهني ، ويتضمن شخصًا تم توظيفه من قبل حكومة الدولة المصرية أو لصالحها ، بما في ذلك الخدمة العامة أو السلطة المحلية أو منظمة شبه حكومية وعضو في قوات الدفاع الشعبي المصرية ؛

"**صاحب العمل**" يعني شخصًا أو مجموعة من الأشخاص، بما في ذلك شركة عامة أو شركة خاصة، أو سلطة عامة أو إقليمية أو محلية أو أجنبية ، أو هيئة إدارة جمعية غير ربحية، أو نقابة مهنية أو شراكة، أو منظمة شبه حكومية أو مؤسسة أو منظمة أخرى، أياً كان ، يعمل الموظف بها أو كان يعمل بها، أو يعمل بشكل طبيعي أو يسعى للعمل بها، بموجب عقد خدمة أو عقد خدمات؛ ويشمل ذلك الورثة والخلفاء والمتنازلون أو مجموعة أشخاص يعمل لديهم، أو كان يعمل لديهم ، موظف بشكل طبيعي؛

يقصد بمصطلح "**حسن النية**" النية الشريفة في التصرف دون الحصول على ميزة غير عادلة على شخص آخر وتشمل الصدق والعدالة والشرعية للغرض وعدم وجود أية نية للإحتيال.

"**المضايقة**" تعني مضايقة مزعجة ومنتظمة أو غير مرغوب فيها وقد تتضمن تهديدات أو مطالب ؛

"**المخالفة**" تعني السلوك الذي يقع ضمن أي من فئات تعريف الكشف المشار إليها في الفقرات (أ) إلى (د) بغض النظر عما إذا كان :

(أ) حدث أو وقع خطأ في جمهورية مصر أو خارج جمهورية مصر ؛ أو

(ب) القانون المطبق على المخالفة هو قانون جمهورية مصر أو قانون أخر من خارج جمهورية مصر ؛

"**الوزير**":الوزير المسؤول أو رئيس هيئة الرقابة الادارية أو النائب العام.

"**الضرر المهني**" يعني الإعتقاد أو الخوف المعقول من جانب المبلغين عن المخالفات الذي قد يتعرضون له بالفصل أو الوقف عن العمل أو المضايقة أو التمييز أو الترهيب ؛

يقصد بمصطلح "**شبه حكومي**" هيئة مملوكة بالكامل أو تسيطر عليها الحكومة أو وكالة حكومية ؛

"**الإفشاء المحمي**" يعني الإفصاح عن :
(أ) موظف مخوّل ؛
(ب) صاحب العمل ؛
(ج) موظف الإفصاح المرشح ؛
"**اللوائح**" تعني اللوائح الصادرة بموجب هذا القانون.

"**الإيذاء**" يعني ويشمل :
(أ) الفصل ؛
(ب) التعليق ؛
ج) الحرمان من الترقية ؛
(د) تخفيض الرتبة ؛
(هـ) التسريح ؛
(و) التحرش ؛
(ز) تدابير التمييز السلبية ؛
(ح) التخويف ؛ و
(ط) التهديد بأي مما سبق ؛

"**المبلغ عن المخالفات**" الشخص الذي يقوم بالكشف عن المخالفات بموجب هذا القانون.

الفصل الثاني

الخاضعون لأحكام هذا القانون

مادة 2 الخاضعون لهذا القانون

((مادة هامة ولايجوز حذفها أو تعديلها))

يخضع لأحكام هذا القانون كل من :

1) رئيس الجمهورية .
2) رئيس مجلس الوزراء والوزراء.
3) أعضاء مجلسي الشيوخ والنواب.
4) المحافظين وسكرتيري عموم المحافظات ورؤساء الوحدات المحلية .
5) رؤساء الهيئات والمؤسسات والمصالح والأجهزة العامة .
6) نواب ومساعدي الأشخاص شاغلي المناصب والوظائف المشار إليهم في البنود السابقة ومن يفوضونهم في بعض الإختصاصات.
7) جميع المواطنين المصرين بدون استثناء وكذلك الأجانب الذين تربطهم علاقة عمل بمؤسسات الحكومة والقطاع الخاص .

الفصل الثالث

الإفصاحات المحمية

مادة 3 : الإفشاء عن المخالفة.

(1) يجوز لأي شخص الكشف عن المعلومات حينما يعتقد ذلك الشخص بشكل معقول أن المعلومات تميل إلى إظهار:

(أ) أن أي فعل فاسد أو إجرامي أو غير قانوني قد تم إرتكابه أو إرتُكب أو من المحتمل أن يُرتكب ؛
(ب) أن الموظف العام قد فشل أو رفض أو أهمل في الامتثال لأي إلتزام قانوني يخضع له هذا الضابط أو الموظف ؛
(ج) حدوث خطأ قضائي أو يحدث بالفعل أو على الأغلب قد يحدث؛

(د) أن أية مسألة مشار إليها في الفقرات (أ) إلى (ج) قد تم إخفاؤها ، أو يجري إخفاؤها أو من المحتمل أن يتم إخفاؤها عمدا.
(2) مع مراعاة أي قانون آخر بخلاف ذلك ، فإن أي إفشاء عن مخالفة من قِبل المبلغين يكون محميًا عندما يكون :

(أ) الإفصاح بحسن نية ؛
(ب) يعتقد بشكل معقول أن الكشف وأي ادعاء بعدم صحة المعلومات الواردة فيه صحيحة إلى حد كبير ؛
(ج) الإفصاح للموظف المفوض ؛
(د) الحفاظ على سرية هويته كمبلغ عن المخالفات وإتخاذ خطوات معقولة لتجنب إكتشافها ؛
(هـ) الحفاظ على سرية المعلومات الواردة في الكشف.
(3) لا تتوقف الحماية الممنوحة للمبلغ عن المخالفات بموجب هذا القانون عندما يتم الكشف عن هويته كمبلغ عن المخالفات ، حيث لا يكون المبلغ مسؤولاً عن الكشف.

مادة 4 : الأشخاص المؤهلون للكشف.

(1) يجوز الكشف عن المخالفات :

(أ) من قِبَل موظف في القطاع العام أو الخاص فيما يتعلق بصاحب العمل ؛
(ب) بواسطة موظف فيما يتعلق بموظف آخر ؛
(ج) من جانب شخص فيما يتعلق بشخص آخر ؛ أو
(د) من قبل شخص فيما يتعلق بمؤسسة خاصة أو عامة.
(2) ليس في هذا القانون ما يفسر على أنه يحظر الكشف عن هوية مجهولة.

(3) لا يحق لأي شخص يتقدم ببلاغ أو كشف مجهل أن يحصل على الحماية الممنوحة بموجب هذا القانون.

مادة 5 : الأشخاص أو المؤسسات التي قد يتم الكشف عنها

(1) يجوز الإفصاح عن المخالفات داخليًا لصاحب عمل المبلغين عن المخالفات في الحالات التي تتعلق فيها شكوى المبلغين عن المخالفات بمكان عملهم.

(2) قد يتم الكشف عن المعلومات الخارجية في الحالات التالية :

(أ) إذا كانت الشكوى لا تتعلق بالمبلغين
(ب) حيث يعتقد المبلغ بشكل معقول أنه هو أو هي سيخضع لضرر مهني إذا قام ، هو أو هي، بالافشاء لصاحب العمل ؛
(ج) حيث يعتقد المبلغ أو يخشى بشكل معقول إنه سيتم إخفاء أو إتلاف الأدلة المتعلقة بعدم الملاءمة إذا قام / قامت بالإفصاح لصاحب العمل ؛ أو
(د) حينما يتم تقديم الشكوى بالفعل ولا يتخذ إجراء بشأنها أو اتخذ أو يعتقد المبلغ بشكل معقول أو يخشى أن صاحب العمل لن يتخذ أي إجراء.
(3) يجوز الكشف عن المخالفات الخارجية لأي من المؤسسات التالية:

(أ) الجهات المعنية بالحكومة ؛
(ب) مسئولي النيابات الادارية والعامة ؛
(ج) اللجنة المصرية لحقوق الإنسان ؛
(د) ((مديرية الأخلاق والنزاهة ؟؟ تتم المراجعة ومناقشة استحداثها بكل هيئة ووزارة في الدولة ؟؟؟؟))!!!!!
(هـ) مكتب الموظف المسئول بالمحافظة ؛
(و) برلمان جمهورية مصر العربية ؛
(ز) الهيئة الوطنية لإدارة البيئة ؛ و
(ح) وزارة الداخلية .

مادة 6 : الإستلام الإلزامي للإفصاحات.

(1) يجب أن يتلقى الموظف المفوض جميع الإفصاحات التي يقدمها المبلغون.

(2) عندما يتم الكشف عن المخالفة لشخص محدد في القسم 4 ، يجب على الشخص المسئول:

(أ) تسجيل الوقت والمكان اللذين تم فيه الكشف.
(ب) إعطاء المبلغين عن الكشف إقرارا كتابيا بإستلام الكشف
(ج) الحفاظ على الكتابة التي يتم بموجبها الإفصاح عن السرية ،

(3) البند الفرعي (1) ، لا يحول دون إستلام الإفصاح من قبل مسؤول مفوض دون ممارسة سلطته التقديرية في تحديد ما إذا كان الإفصاح يكشف عن مخالفات قابلة للتنفيذ أم لا.

(4) بعد إستيفاء الضابط المفوض الذي تلقى الإفشاء ، يعد تحقيق أولي يقرر فيه:

(أ) أن المسألة الواردة في الكشف تافهة أو بسيطة ، أو مزعجة أو مغرضة وبدون حسن نية ؛ أو
(ب) أن إجراء المزيد من التحقيقات قد يكون غير ضروري أو غيرلائق،لا يجوز له مواصلة التحقيق.
(5) للمبلغين الحق في تلقي رسالة خطية من الضابط المفوض توضح أسباب رفض أو مواصلة التحقيق.

(6) لا تخل الفقرتان الفرعيتان (4) و (5) أعلاه بحق المبلغين عن تقديم الشكوى المرفوضة إلى الوزير.

(7) يجوز للوزير ، عند إستلام المطالبة المرفوضة المقدمة من المُبلغ ، إجراء تحقيقات جديدة في الشكوى أو رفض الشكوى عند اقتناعه بأن الشكوى لا أساس لها لتبرير إجراء تحقيق وإبلاغ المُبلغين عن الإجراءات المتخذة ونتائج هذا الإجراء ومبررات الرفض .

الفصل الرابع

إجراءات الكشف

مادة 7 : إجراءات الكشف.

(1) إنه يجوز الكشف عن المخالفة

(2) يمكن استخدام جميع أشكال تكنولوجيا الإتصالات المعلوماتية لنقل الإفشاء.

(3) يجب أن يتضمن الكشف قدر الإمكان :

(أ) الإسم الكامل للمبلغ وعنوانه ومهنته ؛
(ب) طبيعة المخالفة التي تم الإفصاح عنها ؛
(ج) اسم وتفاصيل الجهة أو الشخص المدعى أنه قد أرتكب ، أو الذي يرتكب أو على وشك إرتكاب المخالفة ؛
(د) الزمان والمكان اللذين وقعت ، أو من المحتمل أن تقع ، فيهما المخالفة المزعومة ،
(هـ) الإسم والعنوان والوصف الكامل للشخص الذي شهد إرتكاب المخالفة،
(و) ما إذا كان المبلغ قد كشف عن ذلك أو بعض المخالفات الأخرى في مناسبة سابقة ، وإذا كان الأمر كذلك ، فما الذي تم الكشف عنه ولمن؟
(ز) إذا كان هذا الشخص يقوم بالإفصاح عن العمل ، وما إذا كان المبلغ عن المخالفات في نفس الوظيفة.

مادة 8 : تسجيل الإفصاح كتابة

(1) عندما يقدم المبلغ الإفصاح شفويا، يجب على الشخص الذي تسلم الكشف أن يختزله في صيغة مكتوبة تحتوي على نفس التفاصيل المحددة في القسم 6 (3).

(2) يجب قراءة الكتابة المطلوب إجراؤها بموجب القسم الفرعي (1) وتفسيرها وشرحها للمبلّغين بلغة يفهمها المُبلّغون ويجب أن يقر المُبلغون بأن المعلومات الواردة في البيان صحيحة ومطابقة قبل التوقيع عليه.

الفصل الخامس

الإجراءات التي يتخذها الشخص الذي يتلقى

إفشاء عن مخالفة

مادة 9 : التحقيق.

(1) في حالة الكشف عن مخالفات لشخص محدد بموجب المادة 4 ، يجب على الشخص المفوض التحقيق في الأمر واتخاذ الإجراء المناسب.

(2) يجب إجراء أي تحقيق بشأن الكشف عن المخالفات على وجه السرعة.

(3) إذا قرر الشخص المفوض الذي تم الكشف عنده أنه ليس لديه القدرة على إجراء التحقيق ، يجب عليه ، خلال سبعة أيام عمل ، إحالة الكشف إلى سلطة مختصة ، على النحو المنصوص عليه في البند 4 (من المادة 5) أو إلى الوزير المختص .

الفصل السادس

حماية المبلغين عن المخالفات

مادة 10 : حماية المبلغ من الإيذاء

(1) لا يجوز لأي شخص أن يتعرض لأي إيذاء من قبل صاحب العمل أو أي شخص آخر بسبب ، الكشف عن إفشاء محمي كليا أو جزئيا .

(2) يعتبر المبلغ ضحية بسبب الكشف عن المعلومات المحمية في حالة :

(أ) كون المبلغ موظف تعرض :

(1) للفصل ؛
(2) الايقاف عن العمل ؛
(3) رفض الترقية ؛
(4) تخفيض رتبة الخدمة ؛
(5) تسريحه باعتباره زائد عن الحاجة ؛
(6) مضايقة ؛
(7) تخويف ؛
(8) مهدد بأي من الأمور المنصوص عليها في (1) إلى (7) ؛
(9) يخضع لتدبير تمييزي أو سلبي آخر من قبل صاحب العمل أو موظف زميل ؛ أو
(ب) إذا لم يكن موظفًا ، فإن المبلغين يتعرضون للتمييز أو الترهيب من قبل شخص أو مؤسسة متأثرة بالكشف.

(3) يجوز للمبلغ عن المخالفة الذي يعتقد بصدق وبشكل معقول أنه وقع ضحية نتيجة الكشف المبلغ عنه أن يقدم شكوى إما إلى هيئة التفتيش الحكومية أو إلى لجنة حقوق الإنسان المصرية من أجل الإنصاف.

(4) على الرغم من البند الفرعي (3) ، يمكن للمبلغ عن المخالفات أن يلتمس الإنصاف عن طريق رفع دعوى مدنية إلى المحكمة.

(5) يجب أن تحتوي الشكوى المقدمة بموجب القسم الفرعي (3) على التفاصيل التالية -

(أ) اسم المبلغ ووصفه وعنوانه ؛
(ب) اسم ووصف المبلغ وصاحب العمل أو أي شخص آخر يدعي المبلغ عنه أنه ضحيته ؛ و
(ج) الأفعال المحددة التي يشتكي منها على أنها تشكل انتقام.

(6) لا يعتبر المبلغ ضحية إذا كان للشخص الموجه ضده شكوى الإيذاء:

(أ) الحق بموجب القانون في اتخاذ الإجراء المشكو منه؛

(ب) إذا كان الإجراء غير مرتبط بشكل واضح بالكشف الذي تم.

مادة 11 : الحماية من إجراءات المحاكمة

لا يجوز أن يتخذ ضد مبلغ أية إجراءات مدنية أو جنائية بسبب افشاء ينتهك أي واجب يتعلق بالحفظ على السرية أو قانون السرية الرسمي حينما يتصرف المبلغ بحسن نية.

مادة 12 : حماية الدولة

(1) المبلغ الذي يقوم بالكشف ولديه سبب معقول للإعتقاد بأن :

(أ) حياته أو ممتلكاته ؛ أو
(ب) حياة أو ممتلكات عضو من أسرة المبلغ معرضة للخطر أو من المحتمل أن تكون معرضة للخطر نتيجة الكشف ، يجوز له أن يطلب حماية الدولة وأن توفر الدولة له الحماية الكافية.

(2) يقصد بمصطلح "الأسرة" لأغراض هذه المادة الزوج أو الأب أو الأم أو الإبن أو الحفيد أو الأخ أو الأخت.

مادة 13 : طلب المساعدة من المحكمة

عندما يكون للمحقق أسباب معقولة للاعتقاد أثناء التحقيق بموجب المادة 9:

(أ) أن الأدلة أو الوثائق ذات الصلة بالتحقيق من المحتمل أن يتم تدميرها أو إخفاؤها أو العبث بها ؛ أو
(ب) أن الشخص الراغب في تقديم معلومات ذات صلة بالتحقيق يتعرض للضغط بسبب التزامه باتفاق للسرية مع أشخاص آخرين أو قانون الحفاظ على الأسرار الرسمية الذي يتعلق به الكشف ،

يجوز للمحقق أن يتقدم بطلب إلى المحكمة لاستصدار أمر بالحفاظ على الأدلة أو الوثائق أو أعفاء الشخص الراغب في تقديم هذه المعلومات من القيود المتعلقة بالحفاظ على السرية .

مادة 14 : إبطال عقود العمل

(1) يُلغى أي نص في عقد العمل أو اتفاقية أخرى بين صاحب العمل والموظف إذا كان هذا النص :

(أ) يسعى إلى منع الموظف من الكشف ؛
(ب) يؤدي إلى تثبيط الموظف ومنعه من الكشف والإفشاء؛
(ج) يمنع الموظف من تقديم شكوى عند تعرضه للإيذاء ؛
(د) يمنع الموظف من رفع دعوى أمام المحكمة أو أمام مؤسسة للمطالبة بالتعويض أو الإنصاف فيما يتعلق بالإيذاء،
(هـ) إذا كان له أثر خلق الخوف أو تثبيط الموظف لمنعه من الكشف.
(2) تسري المادة الفرعية (1) على عقد العمل أو الاتفاقية القائمة عند بدء العمل بهذا القانون.

الفصل السابع

الجرائم والعقوبات

مادة 15 : الإفصاح عن هوية المبلغين

الشخص الذي يكشف بشكل غير قانوني ، بشكل مباشر أو غير مباشر ، عن هوية المبلغ ، يكون مرتكبا جريمة ، ويعاقب بالإدانة بالسجن لمدة لا تتجاوز خمس سنوات وبغرامة لا تتجاوز مائة وعشرين ألف جنية مصري .

مادة 16 : الكشف عن تفاصيل الإفصاح

في حالة فشل الشخص الذي تم الكشف عنده في الحفاظ على سرية الكشف ، يكون هذا الشخص مرتكبا جريمة ، ويكون عرضة للإدانة بالسجن لمدة لا تتجاوز خمس سنوات وغرامة لا تتجاوز مائة ألف جنيه .

مادة 17 : إيذاء المبلغين عن المخالفات.

إن الشخص الذي يقوم إما بنفسه أو بنفسها أو من خلال شخص آخر بإيذاء المبلغين عن الكشف عن الجريمة يكون مرتكبا جريمة ، ويكون عرضة للإدانة بالسجن لمدة لا تتجاوز خمس سنوات وبغرامة لا تتجاوز مائة وعشرين ألف جنية.

مادة 18 : الإفصاح الكاذب.

الشخص الذي يقوم عن قصد بإفشاء يحتوي على معلومات يعرف أنها كاذبة وينوي أن يتم التصرف في هذه المعلومات كمسألة معلن عنها ، يكون مرتكبا جريمة ، ويكون عرضة للإدانة بالسجن لمدة لا تتجاوز خمس سنوات وبغرامة لا تتجاوز مائة وعشرون ألف جنية .

مادة 19 : عدم اتخاذ إجراء بشكل غير قانوني.

الموظف المفوض ، الذي لا يتخذ إجراء عند استلام إفشاء مسلم له ، يكون مرتكبا جريمة ويعاقب بالإدانة بالسجن لمدة لا تتجاوز خمس سنوات وبغرامة لا تتجاوز مائة وعشرين ألف جنيه .

الفصل الثامن

متفرقات

مادة 20 : المكافآت

(1) يُكافأ المُبلغون عن إفشاءهم أو عن كشفهم بالحصول على نسبة تتراوح بين خمسة إلى عشرين بالمائة من صافي المبلغ المُصفى المُسترد نتيجة استرداد الأموال ، بناءً على هذا الإفشاء.

(2) تدفع المكافأة للمبلغ عن المخالفات في غضون ثلاثة أشهر بعد استرداد الأموال.

مادة 21 : حرية إلتماس المعلومات والقيود

تضمن الدولة احترام وتعزيز حماية حرية إلتماس المعلومات المتعلقة بالفساد وتلقيها ونشرها وتعميمها. ويجوز إخضاع تلك الحرية لقيود معينة، شريطة أن تقتصر هذه القيود على ما ينص عليه القانون وما هو ضروري :

1) لمراعاة حقوق الآخرين أو سمعتهم.
2) لحماية الأمن الوطني أو النظام العام أو لصون صحة الناس أو أخلاقهم

مادة 22 : التجميد والحجز والمصادرة

1- يتم اتخاذ ، إلى أقصى مدى ممكن ، ضمن نطاق هذا القانون ما قد يلزم من تدابير للتمكين من مصادرة :

أ) العائدات الإجرامية المتأتية من أفعال مجرمة وفقا لهذا القانون ، أو ممتلكات تعادل قيمتها قيمة تلك العائدات؛
ب) الممتلكات أو المعدات أو الأدوات الأخرى التي استخدمت أو كانت معدة للاستخدام في ارتكاب أفعال مجرمة وفقا لهذا القانون.

2- يتم اتخاذ ما قد يلزم من تدابير للتمكين من كشف أي من الأشياء المشار إليها في الفقرة ١ من هذه المادة أو اقتفاء أثره أو تجميده أو حجزه، لغرض مصادرته في نهاية المطاف.

3- إذا اختلطت هذه العائدات الإجرامية بممتلكات إكتسبت من مصادر مشروعة، وجب إخضاع تلك الممتلكات للمصادرة في حدود القيمة المقدرة للعائدات المخلوطة، مع عدم المساس بأية صلاحيات تتعلق بتجميدها أو حجزها .

4- تخضع أيضا للتدابير المشار إليها في هذه المادة، على نفس النحو وبنفس القدر الساريين على العائدات الإجرامية، الإيرادات أو المنافع الأخرى المتأتية من هذه العائدات الإجرامية، أو من الممتلكات التي حولت

تلك العائدات إليها أو بدلت بها، أو من الممتلكات التي اختلطت بها تلك العائدات.

5- لأغراض هذه المادة من هذا القانون، تأمر السلطات المختصة بإتاحة السجلات المصرفية أو المالية أو التجارية أو بحجزها. ولا يجوز رفض الإمتثال لأحكام هذه الفقرة بحجة السرية المصرفية.

6- يجوز إلزام الجاني بأن يبين المصدر المشروع لهذه العائدات الإجرامية المزعومة أو للممتلكات الأخرى الخاضعة للمصادرة، ما دام ذلك الإلزام يتوافق مع المواد الواردة في هذا القانون ومع طبيعة الإجراءات القضائية والإجراءات والقوانين الأخرى.

7- لا يجوز تأويل أحكام هذه المادة بما يمس بحقوق أطراف ثالثة حسنة النية.

((ملحوظة هامة : يجب عدم تغيير أو تحرير أو حذف أي فقرة أو بند أو عبارة من هذه المادة تحت أي مبرر من المبررات نظرا لاهميتها في استرداد أموال الدولة المنهوبة وردع الفساد))

مادة 23 : حماية الشهود والخبراء والضحايا

1- يتم اتخاذ التدابير المناسبة لتوفير حماية فعالة للشهود والخبراء الذين يدلون بشهادة تتعلق بأفعال مجرمة وفقا لهذا القانون وكذلك لأقاربهم وسائر الأشخاص الوثيقي الصلة بهم عند الاقتضاء، من أي انتقام أو ترهيب محتمل .
2- يجوز أن تشمل التدابير المتوخاة في الفقرة ١ من هذه المادة، ودون مساس بحقوق المدعى عليه، حقه في محاكمة حسب الأصول .
3- إرساء إجراءات لتوفير الحماية الجسدية لأولئك الأشخاص، كالقيام مثلا، بالقدر اللازم والممكن عمليا، بتغيير أماكن إقامتهم والسماح، عند الاقتضاء، بعدم إفشاء المعلومات المتعلقة بهويتهم وأماكن تواجدهم أو بفرض قيود على إفشائها.

4- توفير قواعد خاصة بالأدلة تتيح للشهود والخبراء أن يدلوا بأقوالهم على نحو يكفل سلامة أولئك الأشخاص ، كالسماح مثلا بالإدلاء بالشهادة بإستخدام تكنولوجيا الإتصالات، مثل وصلات الفيديو أو غيرها من الوسائط الملائمة.
5- الأخذ بعين الاعتبار آراء وشواغل الضحايا في المراحل المناسبة من الإجراءات الجنائية المتخذة ضد الجناة، على نحو لا يمس بحقوق الدفاع .

مادة 24 : عواقب أفعال الفساد

مع إيلاء الاعتبار الواجب لما اكتسبته الأطراف الثالثة من حقوق بحسن نية ، يتم اتخاذ ، وفقا لمواد القانون ، تدابير تتناول عواقب الفساد. وفي هذا السياق ، يجوز اعتبار الفساد عاملا ذا أهمية في اتخاذ إجراءات قانونية لإلغاء أو فسخ عقد أو سحب إمتياز أو غير ذلك من الصكوك المماثلة أو إتخاذ أي إجراء إنتصافي آخر.

مادة 25 : التعويض عن الضرر

يتم اتخاذ مايلزم من تدابير، وفقا لمبادئ القانون ، لضمان حق الكيانات أو الأشخاص الذين أصابهم ضرر نتيجة لفعل فساد في رفع دعوى قضائية ضد المسؤولين عن إحداث ذلك الضرر، بغية الحصول على تعويض.

مادة 26 : اللوائح

(1) يجوز للوزير ، بموجب قرار إداري قانوني ، أن يضع لوائح لأغراض تنفيذ هذا القانون أو تنفيذه بالكامل.

(2) دون المساس بالتأثير العام للبند الفرعي (1) ، ربما يتم وضع لوائح بموجب هذا القسم الفرعي لجميع أو أي من الأمور التالية :

(أ) إجراءات الإفصاح الأخرى ؛
(ب) الأشخاص أو المؤسسات الأخرى التي يجوز أن يقدم إليها الكشف والابلاغ ،

(ج) تحديد العقوبات على مخالفة اللوائح التي لا تتجاوز الغرامة فيها مائة وعشرون ألف جنيه أو السجن لمدة لا تتجاوز خمس سنوات أو كليهما ؛ و
(د) عقوبة إضافية لا تتجاوز خمس آلاف جنيه عن كل يوم تستمر فيه المخالفة

خاتمة الكتاب

السيد رئيس الجمهورية ...السيد وزير العدل ...السادة قضاة مصر الأجلاء ... السيد نقيب المحامين ...السادة المحامين ... السادة أعضاء قسم التشريع بمجلس النواب... السادة أعضاء الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بمجلس الدولة ... السادة السفراء والقناصل ... السادة الكتاب والاعلاميين والمثقفين والفنانين ...

لايخفي عليكم جميعا أن الفساد واهدار المال العام وسوء الإدارة هو المسئول الرئيس عن كل ما نعانيه في مصرنا من تدهور وتدني في الخدمات الصحية والتعليمية ، وانتشار الأمراض والعشوائيات ، وتدهور الطرق وتدني جودة الحياة في كل ربوع مصرنا ، وكل المشكلات الإجتماعية والإقتصادية التى يكابد المصريون جميعا بدون إستثناء آثارها ونتائجها على مدى العقود الأربعة الماضية . وقد قدمت في هذا الكتاب (الذي أتحمل وحدي المسئولية القانونية لكل ماجاء فيه) ، انطلاقا من إيماني المطلق بضرورة ، بل وبحتمية ، مشاركة المصريين جميعا ، كل حسب قدراته وإمكاناته ومواهبه ، في العمل على تقدم مصرهم ورقيها ورفعتها ، وانطلاقا أيضا من حلمي الدائم بتحسن جودة الحياة والخدمات في مصرنا ، اقتراح مشروع قانون لمكافحة الفساد وحماية المبلغين ومكافأتهم على غرار القوانين المماثلة التي صدرت في بعض الدول مثل أوغندا وفرنسا والولايات المتحدة واليابان وانجلترا وغيرها من الدول .

وإنني إذ أضع هذا الكتاب ومايحويه من مشروع هذا القانون المقترح بين أيديكم جميعا ...

أناشدكم جميعا ... باسم كل الشهداء والمعذبين وضحايا الفساد والظلم في مصرنا على مر العصور ... وباسم مستقبل أبنائكم وأحفادكم ... وباسم ضحايا وشهداء ثورتي الخامس والعشرين من يناير والثلاثين من يونية ... وباسم مصرنا الغالية التي لا أشك أبدا في أنكم جميعا تحلمون (مثلي) برقيها وتقدمها في شتى المجالات...

أن تقـرأوا هـذا الكتـاب بضـمائركم وعقـولكم الواعيـة ، وأن تعملـوا بجدية واخلاص على مناقشة ودراسة مشروع القانون المقترح دون أن يتم تهـذيب أظـافره وكسر ـ أنيابـه ، والحـد مـن فاعليتـه وتحـويره عـن هدفـه الأساسي ، بفعل ترزية القوانين ومافيا وأساطين الفساد المتغلغلين كالهيدرا في كل مؤسسـات الدولـة . بـل أناشـدكم أن تعملـوا عـلى تغلـيظ وتشـديد العقوبـات المقترحـة الـواردة في مـواد مشـروع القـانون المقـترح . وأرجـو في الختام أن يتم مناقشة ودراسة القانون المقترح وإصداره ولائحتة التنفيذية في أقرب وقت ممكن .

تحيا مصرنا ... باحترام القانون وإنفاذه وتبجيل القضاء وعدم امتهانه ... وليس بالشعارات الديماجوجية والشوفينية الخادعة .

تحيا مصرنا ... بالعدالة الناجذة وعدم اجهاض العدالة .

تحيـا مصرنا بـالعلم ، وبالعمـل الجـاد ، والحوكمـة والمحاسـبة والمكاشـفة والمسائلة .

تحيا مصرنا ... بجودة تنفيذ المشروعات القومية العملاقة وغير العملاقة طبقا لمعايير التنفيذ العالمية .

تحيا مصرنا بتطبيق فلسفة الكايزن اليابانية ومراقبة اهدار المال العام .

تحيـا مصرنا ... بمكافحـة الفسـاد ومكافـأة نـافخي الصـافرة مـن المبلغـين وحماية الشهود .

اللهم إني قد بلغت ، اللهم فاشهد

ملاحق الكتاب

ملحق رقم (1)

الرسالة المفتوحة المرسلة من نيويورك في 28 ديسمبر 2012[13]

رسالة مفتوحة إلى الرئيس مرسي وكل السياسيين والاعلاميين والمفكرين وكل من يهمه أمر مصر

السيد الرئيس ... السادة السياسيين والاعلاميين ... الخ ,,, الخ.

في الوقت الذي تتصارعون فيه ، وتتكالبون جميعا على السلطة كلِ بطريقته الخاصة وتسعون وراء الأضواء والمناصب وشهوة المال، وفي الوقت الذي انكشفتم فيه جميعا أمام المصريين وتبين مدى ضعفكم وخوائكم بعد فشلكم الواضح في حل أي من المشكلات الملحة التي تواجهها البلاد على مدى العامين الماضيين منذ الثورة وحتى الآن والأخطاء المتكررة المتلاحقة التي ارتكبها المجلس العسكري والأخطاء المتلاحقة الأخرى التي إرتكبتها وما تزال ترتكبها الحكومة الحالية مما يدخل البلاد في محن وكوارث متكررة، أرجو ان تقرأوا جميعا مايلي بعقولكم وضمائركم وبصيرتكم وأن تنظروا في المرآة لتشهدوا حقيقتكم الداخلية علكم جميعا تفيقون من غفوتكم وتراجعون أنفسكم وتبدأون في العمل بالفعل من أجل هؤلاء المصريين البؤساء الذين تتاجرون بآلامهم وشقائهم .

السيد الرئيس.....السادة مرشحي الرئاسة الخاسرين..السادة الإعلاميين والصحفيين... السادة الوزراء وكبار المسئولين بالجيش والمخابرات السابقين والحاليين .. السادة السفراء والقناصل ... السادة الكتاب والمفكرين.. السادة كل المتاجرين بمصر والمصريين بكل توجهاتكم السياسية والدينية والأيدولوجية والحزبية ...

---

[13] **هذه الرسالة كتبتها وأرسلتها من نيويورك أثناء عملي بالبعثة المصرية بالأمم المتحدة في 28 ديسمبر 2012 ، وبالتالي فإن كل ما جاء بها ومضمونها يشير إلى تسجيل ردة فعل الكاتب التلقائية على الوقائع والأحداث التي مرت بمصر منذ 25 يناير 2011 وحتى تاريخ كتابة الرسالة وارسالها في 28 ديسمبر 2012 .**

لقد نشرت جريدة النيويورك تايمز في الصفحة التاسعة بتاريخ 5 ديسمبر (2012) الحالي على صفحة كاملة إعلانا مدفوع الأجر لحساب تحالف الأمن المالي الوطني الأمريكي ، والإعلان في شكل رسالة موجهة من كبار المسئولين الحكوميين السابقين الذين خدموا في الحكومة الأمريكية تحت إدارة ثمان رؤساء أمريكيين من الديموقراطيين والجمهوريين ، وهم يعلنون في هذا الاعلان إنهم يتحدون معا الآن ويوجهون هذه الرسالة لصناع السياسة والقرار الأمريكي وللشعب الأمريكي كله لأنهم يرون أن الدين الداخلي للحكومة الأمريكية (الذي بلغ 16.3 تريليون دولار في ديسمبر 2012) يمثل أكبر تهديد للأمن القومي الأمريكي. وهم يحثون القادة الأمريكيين المنتخبين على وضع خطة لدرء مخاطر " الهاوية المالية " Fiscal Cliff وتجنب آثارها، والعمل على خفض هذا الدين باطراد . وذكروا في إعلانهم أن الأمن القومي الأمريكي يعتمد (في القرن الحادي والعشرين) على القوة الاقتصادية والعسكرية ، وإن الدين الداخلي المتزايد سيؤدي إلى تقويض النمو الإقتصادي والعسكري وقيادة أمريكا للعالم. ولذا يجب أن يتفق القادة الأمريكيين المنتخبين على وضع إطار لإجراء الإصلاح المالي، مع انفاذ قانون مراقبة الميزانية لسنة 2011 بدءا من أول يناير 2013 .

وقدم أصحاب المبادرة(الإعلان)رؤيتهم وتصورهم لحل هذه المشكلة، من خلال مؤسسة بيتر بيترسون الخيرية التي يبلغ رأسمالها الحالي بليون دولار والتي أنشئوها منذ سنوات لهذا الغرض. ووقعوا جميعا أسمائهم على الإعلان وهم كل من :

- الادميرال مايكل مولن – رئيس هيئة الأركان الأمريكي السابق .
- صامويل برجر – مستشار الأمن القومي السابق .
- فرانك كارلوس – وزير الدفاع السابق .
- سام نون – رئيس لجنة الخدمات المسلحة السابق بالكونجرس .
- إك سكلتون – رئيس لجنة الخدمات المسلحة بمجلس النواب.
- هارولد براون – وزير الدفاع الأمريكي السابق .
- مادلين أولبرايت – وزيرة الخارجية السابقة .
- روبرت جيتس – وزير الدفاع السابق .
- بول أونيل – وزير الخزانة السابق .
- بول فولكر – مدير البنك الاحتياطي السابق .

- جيمس بيكر – وزير المالية السابق .
- هنري كيسنجر – وزير الخارجية الأمريكي السابق.
- جورج شولتز – وزير الخارجية والخزانة السابق .
- جون وورنر – رئيس لجنة الخدمات المسلحة السابق بالكونجرس

السيد الرئيس مرسي ... السادة الاسلاميين بكل طوائفكم ومللكم ... السادة الليبراليين والعلمانيين ... السادة ... الخ ...الخ .

حينما قرأت هذا الإعلان .....

تمنيت لو أن مرشحي الرئاسة الخاسرين .. والسياسيين وشباب الثورة الطاهر والإعلامين والصحفيين والقضاة .. الخ ... الخ. اجتمعوا معا على كلمة سواء وكونوا تحالفا مماثلا لهذا التحالف الأمريكي وقدموا خبرتهم وتجاربهم وتصوراتهم لمساعدة حكومة الرئيس مرسي الحالية وأية حكومة قادمة للتخلص من آثار الفساد المتفشي في شرايين كل مؤسسات الدولة وأوردتها وتقديم أية حلول ممكنة للتخلص من الدين الداخلي أو تخفيف حدته.

تمنيت لو أن الرئيس مرسي نفسه اجتمع في قاعة المؤتمرات (مثلما وقف وسط أعضاء اللجنة التأسيسية وهم يسلمونة مسودة الدستور المطبوخ في عتمة الليل) بجميع كبار المسئولين السابقين والحاليين بالدولة بأجهزة المخابرات والخارجية والاعلام والداخلية والجيش ...إلخ وطلب منهم على الهواء أيضا وأمام كاميرا التليفزيون أن يكشفوا الفساد الحقيقي داخل المؤسسات التي عملوا أو ما زالوا يعملون بها وأن يساعدوه بالأفكار والبرامج والتصورات والرؤى على إيجاد حلول عملية للقضاء على هذا الفساد وتطوير مؤسسات الدولة ووضع جدول زمني لذلك.

تمنيت لو أن الرئيس مرسي صارح الجماهير والثوار بالحقيقة وأعلن عقب تنحية المشير وعنان أن الجيش المصري يحتل المرتبة السادسة عشرة من حيث القوة القتالية بين جيوش العالم وتسبقه في ذلك جيوش كل من : إسرائيل (في المرتبة العاشرة) ، إيران (الحادية عشرة)، والهند (الرابعة)، وتركيا (السادسة)، اليابان (التاسعة)، البرازيل (الحادية عشرة)، وتايوان (الرابعة عشرة)، وباكستان (الخامسة عشرة) وإنه يكلف وزير الدفاع الجديد (عبد الفتاح السيسي) وكذلك (المشير طنطاوي وعنان) بأن يتعاونوا معا على أن يصبح الجيش المصري في المرتبة

الخامسة عشرة أو الرابعة عشرة قبل انتهاء ولاية الرئيس مرسي الأولى، أي بعد أربع سنوات (أو أكثر أو أقل)، مثلا يعني !

تمنيت أيضا لو أن المشير طنطاوي قبل إقالته أو وزير الدفاع الحالي (السيسي) أعلن أن الجيش سيقدم للحكومة المصرية قيمة القرض الذي ستقترضه من الصندوق الدولي من احتياطيه من الذهب والنقد الأجنبي الموجود بالخارج والذي يبلغ 35.8 بليون دولار على أن تسدد الحكومة هذا القرض للجيش بعد ذلك بدلا من اقتراضه من الخارج بفوائد وبالشروط الأمريكية التي تؤدي إلى منع الديموقراطية في مصر ونشر الفساد كما كانت تفعل مع النظام السابق على مدى السنين الثلاثين الماضية (جملة إعتراضية : هذه المعلومات ليست معلومات سرية أو محظورة وإنما متاحة على الانترنت للجميع ومنشور بعضها في كتاب : منع الديموقراطية : التحالف المصري الأمريكي) . ولمجرد المقارنة : حجم الاحتياطي النقدي والذهبي لجيش دولة تايوان (عدد سكانها 23 مليون نسمة) يبلغ 387بليون دولار – انتهت الجملة الاعتراضية) .

تمنيت لو أن الشيخ أبو اسماعيل أو المرشد العام للإخوان أو البرادعي أو عمرو موسى أو صباحي أو.. الخ ... الخ جمعوا أنصارهم وأتباعهم ونظموا مظاهرات إسبوعية لجمع الأموال وتنافسوا فيما بينهم فيمن يجمع تبرعات أكبر من أنصاره وأتباعه وتخصيص هذه الأموال لسداد الدين الداخلي ورفض قرض البنك الدولي لان أحفادي وأحفادكم وأحفادهم هم الذين سيسددون هذا الدين. أو تمنيت لو أنهم حثى حثوا أتباعهم وأنصارهم على زيادة ساعات العمل في المصانع والشركات الانتاجية ساعة واحدة أو ساعتين يوميا والتبرع بها للحكومة بدلا من الاقتراض من صندوق النقد الدولي وإضاعة الوقت في التظاهر وتعطيل العمل والمرور الخ ..الخ. (جملة إعتراضية : يجوب مدينة نيويورك 13 ألف تاكسي- أصفر تعمل 24 ساعة يوميا، ويدفع كل من يركب هذه التاكسيات نصف دولار إضافية على الأجرة المقررة تخصص لدعم مترو أنفاق نيويورك الذي يخدم الفقراء ومتوسطي الدخل – انتهت الجملة الاعتراضية – هل وصلتكم الرسالة ؟) .

تمنيت لو أن القاضي الزند وزملائه القضاة الأفاضل المعترضين على مشروع مسودة الدستور الذي طالت ولادتة المتعثرة دون مبرر اجتمعوا (ولو سرا) معا دون تكليف من أية جهة وإنما بوازع ضميرهم

وانتمائهم لهذا البلد (في بداية أزمة وضع الدستور أثناء الحكم العسكري) مع زملائهم شيوخ القانون الدستوري ووضعوا مسودة للدستور من واقع خبرتهم القانونية ومعرفتهم بما تحتاجه جميع فئات المجتمع، خاصة وأنهم يقينا ومن الناحية الفعلية أكثر ثقافة وخبرة بمسائل وضع الدساتير والقوانين من جميع أعضاء الجمعية التأسيسية وأكثر معرفة أيضا بحكم عملهم بكل مشكلات الوطن والمواطنين الفعلية بكل فئاتهم وطبقاتهم ، مع ملاحظة أن دساتير وقوانين العديد من الدول العربية وضعها قضاة وقانونيون مصريون ، وخرجوا بهذه المسودة على أعضاء التأسيسية والجمهور العام ثم تعديلها أو تكييفها بعد ذلك بما يحقق التوافق المطلوب عليها بدلا من دخولهم في هذه اللعبة الإعلامية السياسية الممجوجة التي أضاعت هيبتهم .

تمنيت لو أن هؤلاء القضاة كونوا تحالفا خاصا من أنفسهم وقاموا طواعية وتطوعا بمراجعة كل القوانين التي يشوبها العوار التي يطبقونها في عملهم والتي تنطوي على العديد من الثغرات التي تستخدم لوأد العدالة . خاصة وأنهم (بحكم عملهم الميداني في المحاكم) أكثر معرفة ودراية بهذه القوانين المعيبة التي فصلها ترزية قوانين العهد السابق ، وعرضوا نتاج عملهم بعد ذلك على الرأي العام لاستطلاع رأيه بحيث يُستَرشَد بعملهم في مشروعات القوانين التي قد تطرح في مجلس الشعب في الفترة القادمة .

تمنيت لو أن الرئيس مرسي أعلن عقب عودته من نيويورك وخطبته العصماء في الأمم المتحدة في سبتمبر 2012 عن خطة علمية لحل مشكلة النظافة والمرور، مثلا يعني من خلال الإعلان (من قاعة المؤتمرات أيضا وعلى الهواء عبر شاشات التليفزيون) عن محاكاة أسلوب حل هذه المشكلات في مدينة مثل نيويورك والذي عُرضَ عليه في التقارير التي قدمت إليه في مظروف أصفر خاص. أو من خلال تكليف وزارة الإنتاج الحربي بإنتاج سيارات لجمع القمامة على غرار سيارات جمع القمامة الأمريكية والفرنسية والايطالية – مثلا يعني . إذ ان جميع مدن العالم تنتج قمامة ولديها جميعا تقريبا منظومة واحدة متشابهة لعملية الجمع والتدوير، ومع ذلك مضى أكثر من ستة أشهر على إعلان برنامج نظافة ومرور مصر ولم يتحقق شئ بشكل علمي يضمن استمرار العملية بشكل مستدام وإشراك المواطنين فيها كما يحدث في كل دول العالم .

أو أن يطلب من خيرت الشاطر والشيخ ابو اسماعيل وشيوخ السلفيين والإخوان عمل حملة دعائية لتعريف الناس بأهمية النظافة وإنها تهدد الأمن القومي لان (الوساخة) والقذارة تعني أمراض وتكلفة علاج وضياع ساعات عمل ومواطنين ضعفاء أغبياء لا يقدرون معنى الجمال والنظافة ولا ينتجون شيء ويصبحون مجرد عالة على الآخرين وأن الله أمر المسلمين بالوضوء خمس مرات لكي ينظفوا بيئتهم ايضا ، تمنيت لو أن أن هؤلاء الاسلاميين المتاجرين بالاسلام قاموا بحملة أسبوعية بعد صلاة الجمعة لتنظيف المناطق المحيطة بكل مساجد مصر في محيط 200 متر ليردوا بشكل عملي على منتقديهم ومعارضيهم بدلا من التظاهر الأجوف . كيف نتوضأ ونتطهر خمس مرات يوميا ومنازلنا وشوارعنا ومدننا وقرانا قذرة ، أي دين هذا وأي إسلام وأي منطق ، لقد شوهتم الدين الحقيقي وأفرغتموه من مضمونه !!!

السيد الرئيس ...

لقد أعطيتك صوتي في الانتخابات على أساس أنك أستاذ جامعة ودرست العلم في أكثر دول العالم توظيفا للمعرفة والعلم في حل كل مشكلاتها . ولكن للأسف ياسيادة الرئيس لقد مضى ستة أشهر ولم ألحظ حتى الآن إصدار سيادتك لأية توجيهات أو قرارات لحل أية مشكلة بأسلوب علمي بما فيها مشكلة المرور والنظافة (البسيطة جدا) التي تصدرت قائمة أولوياتك. فما هو الحال إذن مع بقية المشكلات الأخرى السياسية والاقتصادية ومياه النيل وأمن سيناء ...الخ ..الخ ..الخ

السيد الرئيس مرسي ... في أثناء زيارتك للجمعية العامة بنيويورك ، إلتقيت بحكم عملي بمراسلي وبمصور التليفزيون المصري المرافقين لسيادتك والمكلفين بتصوير الزيارة أقصد تصوير لقاءاتك وطلبت منهم أن يقوموا بعمل إضافي تطوعي من أجل مصر. وهو أن يعدوا فيلما تسجيليا قصيرا أو حتى مجرد التقاط بعض الصور لمنظومة جمع القمامة من الشوارع في مدينة نيويورك . وكذلك تصوير منظومة لافتات المرور الارشادية القانونية التي أدى إلتزام المواطنين بها إلى انتظام حركة المرور بنيويورك التي كانت منذ ثلاثين عاما أكثر قذارة وازدحاما وفوضى مرورية من قاهرتنا الحالية . وطلبت كذلك من رئيس المكتب الإعلامي في نيويورك أيضا بحكم عملي أن يقنع مصوري التليفزيون بإعداد مثل هذا الفيلم لعرضه على المسئولين وعلى الجمهور العام من خلال التليفزيون في

مصر. طالما أن التقارير المكتوبة التي تم تسليم نسخة منها للمسئولين من قبل ولحضرتك أثناء وجودك في نيويورك لم تؤت ثمارها حتى الآن . ولكن للأسف كان السيد رئيس المكتب والسادة المصورين مشغولين بمهام أخرى أخطر وأجل شأنا حتى بعد انتهاء زيارتك وعودتك !!!!

السيد الرئيس ... السادة الاسلاميين والليبراليين والعلمانيين والكتاب والمفكرين والاعلاميين والسفراء والقناصل ...الخ..الخ .

أنا موظف حكومة مصري اعمل (حاليا في سنة 2012 بعد قيام ثورة يناير التي قام بها شباب مصر. الطاهر النقي منذ سنتين) بإحدى البعثات المصرية بالخارج وأتقاضى مرتب شهري أكبر من مرتب الرئيس الفرنسي. (هولاند رولاند بعد أن خفضه عقب انتخابه) (جملة اعتراضيه : لقد حصلت على هذه الوظيفة قبل قيام الثورة بأشهر قليلة بدون وساطة أو محسوبية أو دفع رشوة ودون أن يكون لي أقارب أو أصدقاء من كبار المسئولين وهي حالة نادرة بل تكاد تكون مستحيلة في المؤسسة الحكومية التي أعمل بها – انتهت الجملة الاعتراضية) . وبالطبع لست أنا الموظف الوحيد بالحكومة المصرية الذي يتقاضى مرتبا أكبر من مرتب الرئيس الفرنسي. ، فرئيسي. المباشر في العمل يتقاضى أيضا مرتبا أكبر من الرئيس الفرنسي وهناك مئات وربما آلاف الموظفين أمثالنا يتقاضون مرتبا أكبر من مرتب الرئيس الفرنسي. بالإضافة إلى المزايا المادية الأخرى المرتبطة بالوظيفة مثل تعليم أبنائنا في المدارس والجامعات الأجنبية بعشرات الآلاف الأخرى من الدولارات . والسؤال ياسيادة الرئيس هو كيف يمكن لدولة مثل مصر قامت بها ثورة لكي تقضي. على الفساد ولكي تحقق العدالة الاجتماعية وتعاني من عجز اقتصادي وانخفاض احتياطيها النقدي وتستجدي من الدول الأجنبية والعربية وتقترض من صندوق النقد وتدفع لبعض موظفيها مثل هذا المرتب الذي يزيد على ما يتقاضاه الرئيس الفرنسي الذي لا تعاني بلاده من أزمات اقتصادية ولاتستجدي من أية جهة . وبالطبع لن أتطرق إلى القيمة المضافة للعمل الذي أؤديه أنا ورئيسي. أو الفائدة المباشرة أو غير المباشرة التي تعود على المجتمع منه .

أنا أيضا ياسيادة الرئيس أملك أربع شقق (آلت إلي إحداها بالميراث) ، وزوجتي أيضا تمتلك أربع شقق أخرى (آلت إليها أيضا إحداها بالميراث) . (جملة اعتراضية : هذه الشقق صغير ة الحجم وجميعها في إحدى المدن الجديدة ولا تزيد قيمة بعضها الحالية (وليس وقت شرائها)

عـن 80 ألـف جنيـة ، وقـد تملكـت وزوجـتي هـذه العقـارات بـأموال نقيـة طـاهرة لا تشـوبها أيـة شـبهة سرقـة أو اخـتلاس أو رشـوة أو اسـتغلال نفـوذ وإنما بمجرد عمل كل منا الشاق وحسـن التدبير والقرارات الرشـيدة . تماما مثلمـا أن هنـاك دول شـحيحة المـوارد الطبيعيـة (مثـل اليابـان وماليزيـا وسـنغافورة واندونسـيا ..الـخ) اسـتطاعت أن تبـني نفسـها بنفسـها وتتمتـع بفائض اقتصادي ، هناك أيضا مئات وآلاف وربما ملايين المواطنين أمثالي اسـتطاعوا ويسـتطيعون اكتسـاب عقـارات وثـروات ماديـة بشرف وأمانـة وبالعمل الدؤوب الشاق وحسن التدبير .

السـيد الـرئيس...السـادة الأفاضـل الاعلاميـين والسياسـيين بمختلـف توجهاتكم ومذاهبكم وايدلوجياتكم ....

لقـد شـاهدت منـذ أسـابيع قليلـة عـلى شاشـة قنـاة التحريـر التليفزيونيـة المصرية حالة إنسانية لأسرة مصرية فقيرة يعيش ثلاثة أجيال من أفرادها (عـددهم حـوالي 17 شـخص تقريبـا) يعيشـون جميعـا في غرفـة واحـدة ويناشـدون ذوي القلـوب الرحيمـة أو حكومـة (ثـورة ينـاير) أن تمـد لهـم يـد المساعدة وتوفر لهم شقة حتى يستطيعوا العيش فيها وممارسة حقوقهم الأساسية والإنسانية . وقد فكرت على الفور عقب مشاهدة هذا البرنامج أن أقـدم إحـدى الشـقق الـتي أملكهـا وزوجـتي إلى هـذه الأسرة دون مقابـل . ولكنني رأيت أن قيامي بذلك قد يحل مشكلة هذه الأسرة جزئيا ولكنه لن يحـل مشـكلات آلاف وملايـين الأسر الأخـرى الـتي تعـاني نفـس المشـكلة ومشـكلات تـدهور المرافـق البيئية والصـحية والتعليمية في كل محافظات مصر-وقراها ومدنها. كما إنني حينما أفعل ذلك لن أكون قد أديت لهذه الأسرة حقها علىَ وإنما سأحصل على مقابل هذا العطاء في شكل الثواب الذي أنتظره من الله في الآخرة على هذه الصدقة أو الزكاة التي قدمتها، تماما مثلما إن جموع المصريين الذين تتولى أمرهم يا سيادة الرئيس مرسي بعد انتخابك رئيسا للجمهورية لن يحصلوا على شئ من صلاتك وإذاعتها على شاشات التليفزيون، وإنما سيادتك الذي ستحصل على ثواب هذه الصلاة والتزامـك الـديني بـدخول الجنـة إن شـاء الله . وبالتـالي فـإن الحـل العمـلي والعادل الذي يحل مشكلة هذه الأسرة وملايين الأسر المصرية الأخرى التي على شاكلتها هو أن أؤدي حق المجتمع وحق الدولة عليَ ، ألا وهو أن أدفع ضرائـب كاملـة عـن الشـقق الثمـان الـتي أملكهـا أنـا وزوجـتي ، خاصـة وأن الأموال التي جمعتها من تأليف وترجمة الكتب الأربع والعشرين التي ألفتها

وترجمتها (بالإضافة إلى مرتبي الحالي الذي يفوق مرتب الرئيس الفرنسي. وهو المرتب الذي يتقاضاه أيضا عشرات ومئات الموظفين أمثالي !!!) ما كنت لأجمعها لولا عمل وجهد عشرات ومئات المصريين من أفراد المجتمع (من عمال طباعة وأحبار وورق ونقل ومكتبات وناشرين وقراء اشتروا هذه الكتب ... الخ الدائرة) الذين ساهموا بشكل مباشر وغير مباشر في حصولي على هذه الأموال التي اشتريت بها هذه العقارات والشقق .

وبالطبع يا سيادة الرئيس فإن الضرائب التي سأدفعها أنا وزوجتي عن شققنا الثمان التي قد لا يصل مجموع ثمنها جميعا إلى مليون جنية لن تكون كافية لحل مشكلة هذه الأسرة ولن تحل مشكلة تدهور المرافق الصحية والتعليمية والسكك الحديدية والمرور أو تجهيز الأرصفة والمباني العامة والفنادق والمناطق السياحية بحيث تكون سهلة الوصول للأشخاص ذوي الإعاقة أو للسياح كبار السن الذين يفكرون في زيارة مصر. ... الخ قائمة المشكلات الأخرى التي تعرفها سيادتك جيدا.

ولكنني أكاد أجزم ياسيادة الرئيس إنه يمكن حل مشكلة هذه الأسرة وهذه المشكلات جميعا حينما يدفع السيد عمرو موسى، مرشح الرئاسة السابق ، ضرائب عن عقاراته وثروته التي يقينا امتلك معظمها من خلال عمله الحكومي ومرتبه الذي حصل عليه من الخزانة المصرية التي يمولها عمل أفراد المجتمع المصري بأسره ، وحينما يدفع السيد خيرت الشاطر (أيضا مرشح الرئاسة السابق) ضرائب كاملة عن كل عقاراته وأعماله التي ماكان ليكتسبها لولا عمل وجهد وعرق أفراد المجتمع المصري الذين أسهموا بشكل مباشر وغير مباشر في إنتاجها وتكوينها ، تماما مثلما اسهموا في صنع كتبي التي استخدمت حصيلتها وريعها في شراء بعض شققي التي أمتلكها. ستحل هذه المشكلات أيضا حينما يدفع الدكتور البرادعي ضرائب كاملة حقيقية عن عقاراته وثروته التي كونها وامتلكها من خلال عمله بالحكومة المصرية التي دفعتها له من إجمالي الناتج القومي لعمل المصريين جميعا. وستنحل هذه المشكلات حينما يدفع الشيخ أبو اسماعيل (مرشح الرئاسة السابق الذي صرف ملايين الجنيهات على حملته الانتخابية التي شوه بها مباني القاهرة العامة والخاصة ودفع المصريون ثمن تنظيفها وإزالتها، ولا نعرف حتى الآن من أين حصل علي هذه الأموال أو مصدرها الحقيقي) ضرائب كاملة حقيقية عن كل ثروته المالية والعقارية . ستنحل هذه المشكلات جميعا يا سيادة الرئيس حينما يدفع جميع مرشحي الرئاسة

السابقين ضرائب حقيقية كاملة عن عقاراتهم وثرواتهم . وحينما يدفع الباشا محمد حسنين هيكل ضرائب حقيقية كاملة عن القيمة العقارية الحالية لعقاراته وثروته التي كونها من المصريين البؤساء قراء كتبه ومقالاته. وحينما يدفع رؤساء تحرير الصحف (المصري اليوم واليوم السابع والاخبار والاهرام ... الخ القائمة الطويلة التي يعرفها الجميع) الذين يتقاضون مرتبات وحوافز شهرية ربما تفوق أيضا مرتب الرئيس الفرنسي، ضرائب حقيقية كاملة عن عقاراتهم وثرواتهم. وحينما يدفع مذيعو القنوات الفضائية الحكومية والخاصة (على سبيل المثال وليس الحصر- عمرو أديب والابراشي ومنى الشاذلي وعنايت وشردي ...الخ هؤلاء جميعا الذين يتقاضون مرتباتهم من حصيلة الإعلانات التي يدفع ثمنها في النهاية أفراد المجتمع المصري الذين يتاجرون بآلامهم ومصائبهم في برامجهم) ضرائب حقيقية كاملة عن ثرواتهم المادية والعقارية . وستنحل هذه المشكلات أيضا حينما يدفع السيد مكرم محمد أحمد ضرائب عقارية عن المائتي فدان التي توجد في طريق مصر- الاسكندرية الزراعي التي امتلكها إبان العهد السابق وحينما يدفع ايضا جميع الصحفيين الذين تملكوا أراضي زراعية أو غير زراعية الضرائب العقارية المستحقة على هذه الأراضي .

ستنحل هذه المشكلات حينما يدفع كبار الموظفين الاقطاعيين (من أمثالي الذين يحصلون في فترة من حياتهم الوظيفية على مرتبات تزيد على مرتب الرئيس الفرنسي) العاملين في إقطاعيات الداخلية والخارجية والمخابرات والجيش والقضاء والسياحة والاستثمار والبنوك الحكومية والخاصة ضرائب عن عقاراتهم وممتلكاتهم، وحينما يعملون وينتجون، أو بالأحرى حينما يكون لعملهم الذي يتقاضون عنه هذه المرتبات المليونية قيمة مضافة حقيقية على المجتمع (جملة إعتراضية : يتحدث الجميع بعد الثورة وربما قبلها أيضا عن زيادة المرتبات والحد الأدنى والأقصى- للأجور ولم يتحدث أحد عن جودة هذا العمل ومعايير الجودة والأداء والمحاسبة والمسائلة والقيمة المضافة لهذا العمل الذي نطالب بأن يكون له حد أدنى وأقص، أي أن الجميع يركزون عن حقوقهم ولا يلقون بالا إلى الواجبات المقابلة لهذه الحقوق – انتهت الجملة الاعتراضية). وحينما يدفع أيضا شباب الثورة الذين كون بعضهم أيضا ثروات من هذه الثورة ضرائب حقيقية – مهما كانت بسيطة القدر –كاملة عن ثرواتهم.

السـيد الـرئيس ... أنـا لا أدفـع ضرائـب وزوجـتي عـن الشـقق الـتي نملكها لأنها جميعا تقع في احدى المدن الجديدة وقيمة كل منها تقل كثيرا عن الحد المقرر قانونا لدفع الضرائب العقارية (جملة اعتراضية المواطن الامريكي والأوربي يدفع ضرائب عقارية حتى عن كوخ صغير يمتلكه وإذا لم يسدد الضرائب العقارية يطرد من منزله ويباع ويطبق القانون على الجميع بمن فيهم هؤلاء المسئولين الذين نشروا إعلان النيويورك تايمز . وهذه الضرائب العقارية هي التي تمكن الحكومة الأمريكية والحكومات الأوربية من تقديم إعانة بطالة وخدمات صحية واجتماعية وتعليمية الخ... الخ عالية الجودة لمواطنيها. (جملة إعتراضية : لقد أخذتم من الولايات المتحدة والغرب النظام الديموقراطي وصندوق الانتخابات الذي أتى بكم إلى السلطة فلماذا لا تأخذوا منهم أيضا توظيف المعرفة والعلم ونظام الضرائب والشفافية والمسائلة والمحاسبة والمبلغين عن الفساد ..الخ حتى تتمكنوا من تقديم نفس مستوى الخدمات التي يحصل عليها مواطنوهم؟؟)

ولكن ... ترى ياسيادة الرئيس ... هل تعلم الحكومة الأمريكية وصندوق النقد الدولي والدول الغربية التي كانت تقرض مصر طوال الثلاثين عاما الماضية وكذلك الآن بعد الثورة أن هناك موظفين إقطاعيين أمثالي يتقاضون مرتبات مليونية دون أن يسفر عملهم عن أي إنتاج حقيقي ويمتلكون أكثر من عقار واحد وأكثر من مسكن ولايدفعون ضرائب ؟ إنهم جميعا يعلمون بالقطع ، بل وكانوا يشجعون النظام السابق على استمرار الاقتراض، لأن هذه الأموال التي يقرضونها لنا تعود إليهم في النهاية أضعافا مضاعفة من خلال منع الديموقراطية في مصر واستمرار دائرة الفساد الحكومي والاهدار العمدي لهذه الأموال المقترضة (في كتاب منع الديموفراطية: التحالف المصري الأمريكي، في ص 131 وزير الخارجية ابو الغيط قال لوفد من الكونجرس، إن مصر تدفع فوائد دين سنوية 350 مليون دولار لقرض قدره 200 مليون دولار!). فهذه القروض تعود إليهم من خلال إنفاقي أنا والموظفين الحكوميين أمثالي لمرتباتنا المليونية في شراء منتجاتهم الإستهلاكية والتعليم في مدارسهم وجامعاتهم والسياحة والسفر والترفيه في منتجعاتهم ، ومن خلال دفع إيجار للمقار الحكومية العديدة في مدنهم (جملة إعتراضية : مجرد مثال للتدليل على ذلك: تدفع الحكومة المصرية مئات الآلاف من الدولارات كإيجار شهري للمكاتب : السياحي

والتجاري ومقر البنك الأهلي والقنصلية العامة والسفارة والمكتب الثقافي والمكتب الإعلامي ومقر السفير والقنصل في كل من نيويورك وواشنطون والعديد من العواصم الاوربية الأخرى في حين أن دولة مثل تركيا أو نيجيريا – كمجرد مثال – تملك عقارات كاملة تجمع فيها كل هذه المكاتب في مبنى واحد مملوك لها توفيرا للنفقات ؟؟!!!) .

السيد الرئيس ....إنهم يحجبون عنك المعلومات عن عمد ويقدمون معلومات مغلوطة عن عمد لكي تتخذ قرارات خاطئة أو قرارات تخدم مصالحم الخاصة ولا تكشف الفساد. إن الخطر الأعظم الذي يهدد مصر هو أخطبوط شبكة الفساد الاداري القانوني ممثلا في كبار موظفي الدولة (بدءا من مدير إدارة فأعلا) الذين تم زرعهم في جميع مؤسسات الدولة على مدى الثلاثين عام الماضية ويتوارثون الوظائف فيما بينهم – الاقطاعيات الادارية العائلية التي تتوارث الوظائف في الخارجية والداخلية والعدل والمخابرات والجيش والاعلام .. الخ .

السادة المحترمين شباب الثورة الحقيقيين الأطهار .... لقد استلهم الباحثون والطلبة في جامعة كولومبيا من ثورتكم وتوظيفكم للميديا الاجتماعية مشروعات وبرامج لحل مشكلة المرور في حي المنسوجات في نيويورك وتبنت الأمم المتحدة هذه الأفكار وعقدت ورشة عمل لمناقشة هذه التجارب .

<u>أين أنتم يا شباب الثورة الأطهار مما يحدث الآن في مصركم ؟ هل انطفأت شعلة الثورة المقدسة في قلوبكم ؟ هل ستستسلمون من جديد وترضون بسرقة أحلامكم ومستقبلكم</u> ؟

وظفوا علمكم ومعرفتكم والميديا الاجتماعية في تقديم أفكار ومشروعات وسيناريوهات عملية لحل مشكلات مصركم واكشفوا من جديد مدى ضعف وعدم جدارة التنفيذيين والمسئولين الحاليين .

إعلموا جميعا إن ثورتكم لم تكتمل بعد ولن تؤتي ثمارها الحقيقية إلا إذا رصدتم الفساد الإداري في كل مؤسسات الدولة. معركتكم الحقيقية ليست مع الرئيس مرسي أو مع أي رئيس قادم أو مع كل هؤلاء الانتهازيين لصوص الفرص والثورات وإنما مع ثعابين الفساد الإداري الذين يتوارثون الوظائف العليا ويدمرون حاليا كل محاولات الإصلاح وسيفعلون ذلك مع مرسي أو أي رئيس آخر. استخدموا الانترنت وأدوات الاتصال في رصدهم وتوثيق فسادهم. لقد استلهمت الجامعات الأمريكية ومراكز مكافحة

الفساد في اوربا وأمريكا والأمم المتحدة ايضا من تجربتكم في استخدام الميديا الاجتماعية في تطوير أساليب مكافحة الفساد باستخدام التكنولوجيا الرقمية ، لن تتحقق الثورة الحقيقة إلا بكم. ارفضوا القروض الاجنبية التي تقدم لمصر لأن هذه القروض تذهب في النهاية إلى جيوب الموظفين الإقطاعين الذين يتقاضون مرتبات أكبر من مرتب الرئيس الفرنسي ويعملون بحكم مناصبهم في الوقت نفسه على وأد الثورة وأن هذه الأموال لاتذهب للإصلاح الحقيقي وأنها تستخدم لمنع الديموقراطية وأن ابنائكم وأحفادكم أنتم شباب الثورة الاطهار هم الذين سيسددون هذه القروض.

شباب الثورة الأطهار .... وظفوا علمكم ومعرفتكم وكونوا شبكة ويكيليكس مصرية لكشف أخطبوط الفساد الإداري وقدموا حلول عملية لكبحه واجتثاثه .

كونوا (مثلا يعني) مؤسسة خيرية مثل مؤسسة بيتر بيترسون الأمريكية لجمع الأموال التي ستقترضها الحكومة من صندوق النقد. لو دفع (مثلا يعني) كل مصري ممن يعيشون فوق خط الفقر (40 مليون مصري باعتبار أن نصف المصريين يعيشون تحت خط الفقر) 20 جنيها شهريا لمدة سنة لجمعتم خلال سنة واحدة 9.6 بليون جنيه. هذا بالطبع بفرض أن الحكومة وبرلمان الإسلاميين لن يوافقوا على فرض ضرائب عقارية على الإقطاعيين أمثالي ممن يملكون أكثر من عقار، وهي الضريبة التي لو فُرِضَت وحُصِلَت لتغير وضع مصركم تغييرا تاما . اطلبوا من الاعلاميين والموظفين الاقطاعيين أمثالي وإقطاعي الداخلية والخارجية والبنوك العامة والخاصة أن يتبرعوا بمرتب يومين شهريا لمدة عام لتكوين المبلغ الذي ستقترضه مصر من صندوق النقد الدولي – مثلا يعني. ولكن أولا وقبل كل شيء راقبوا أوجه صرف هذه الأموال بحيث لا تدفع من جديد كمرتبات للموظفين الاقطاعيين .

السادة كبار موظفي الدولة وسياسييها واعلامييها الخ..

هل تتذكرون جميعا شهيد ثورة يناير المبتسم الذي نشرت الاهرام صورته للتوصل إلى أهله وتسابقت بعض الأسر للانتساب إليه زورا وبهتانا لكي تحصل على مكافأة الشهيد .... للأسف الشديد إنكم جميعا مثل هذه الأسر الانتهازية ..

اعلمـوا جميعـا ان ثـورة مصرـ الحقيقيـة لـم تبـدأ بعـد ... والثـورة القادمة لـن يكـون وقودها أبناء البسـطاء وشـباب الالتراس الـذين تتلاعبـون بعقولهم منذ سنوات وحتى الان، ولـن يكـون وقودها جنود الشرطة والأمن المركزي ، ولن يكون وقودها الشهداء مثل الشهيد المبتسم الذي لم تُعرف لـه أسرة أو أهـل حـتى الآن . بـل سـيكون وقودهـا عقـاراتكم الـتي لا تـدفعون عنهـا ضرائـب حقيقيـة وابنـائكم وكل ممتلكاتكم وسـياراتكم وأمـوالكم ولـن يحمـيكم الحـرس الجمهـوري ولا الجـيش ولا أبـواقكم الاعلاميـة وألاعيـبكم السياسـية . أفيقـوا جميعـا إلى أنفسـكم وانظـروا في المـرآة بعـد أن تقـرأوا الاعـلان الـذي نشرهـ كبـار المسـئولين الأمـريكيين السـابقين الـذين يـدفعون ضرائب حقيقية ولا يتهربون من الضرائب لمساعدة بلدهم على الخروج من أزمتها .

أن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم

اللهم إني قد بلغت اللهم فاشهد

توقيع

بهاء شاهين

موظف حكومي مصري

وكاتب ومترجم

كُتبت في نيويورك وارسلت بتاريخ 28 ديسمبر 2012

ملحق رقم (2)

مشروع قانون حماية الشهود لسنة 2013

مشروع قانون حماية الشهود
مشروع قانون
رقم ( ) لسنة 2013
رئيس الجمهورية
مشروع قانون
رقم ( ) لسنة 2013
بشأن حماية الشهود والمبلغين والخبراء

رئيس الجمهورية
بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قانون العقوبات الصادر بالقانون رقم 58 لسنة 1937 وتعديلاته ،
وعلى قانون الإجراءات الصادر بالقانون رقم 150 لسنة 1950 وتعديلاته،
وبعد موافقة مجلس الوزراء ،
قــرر
مجلس الشورى المشروع الآتى نصه:
المادة الأولى:
تكفل الدولة الحماية اللازمة للشهود والمبلغين والخبراء المعرضين للخطر فى الدعاوى التى تؤدى شهادة أو تقرير كل منهم فيها إلى الكشف عن جريمة أو أدلتها أو أى من مرتكبيها.
وتشمل الحماية ذوى الشهود والمبلغين والخبراء والمكلفين برعايتهم من الأقارب حتى الدرجة الثانية.
المادة الثانية:
يلتزم المشمول بالحماية باتباع النظام المحدد له للحماية فى حالة تعرضه للاعتداء متى التزم بنظامها ، كما تلتزم بتعويض ورثته فى حالة الوفاة ، وذلك إذا كان الاعتداء أو الوفاة بسبب إدلائه بالشهادة أو الإبلاغ عن الجريمة أو أدلتها عن أى من الجناة أو إيداع تقريره عنها.
المادة الثالثة:
تنشأ إدارة بوزارة الداخلية تسمى " إدارة الحماية " ، وتختص بحماية الشهود والمبلغين والخبراء المشمولين بهذه الحماية.
ويصدر بتنظيم عمل الادارة قرار من وزير الداخلية.
المادة الرابعة:
تعتبر بيانات المشمول بالحماية سرية ولا يجوز الإفصاح عنها إلا فى الأحوال المبينة بالقانون.
المادة الخامسة:
يطلب الشاهد أو المبلغ أو الخبير أو اية جهة ذات شأن من النيابة العامة أو قاضى التحقيق – على حسب الأحوال – وضعه تحت نظام الحماية ، وتصدر جهة التحقيق قرارًا قضائيًا مسببًا بقبول أو رفض الطلب فى خلال سبعة أيام من تاريخ تقديمه ويجوز التظلم من قرار الرفض أمام محكمة الجنح المستانفة منعقدة فى غرفة المشورة خلال ثلاثة أيام من تاريخ إعلانه بالقرار.
تُعد النيابة العامة سجلاً تقيد فيه أسماء وبيانات المشمول بالحماية

والإجراءات المتخذة بشأنه ، وتخطر إدارة الحماية بالاسم والبيانات التى سيعرف بها المشمول بالحماية.

المادة السادسة:

تشمل الحماية إجراء أو أكثر من الإجراءات التالية:

-1إخفاء البيانات الشخصية الحقيقية كليًا أو جزئيًا والاحتفاظ بها فى السجل المشار إليه فى المادة التالثة.

-2تحديد رقم هاتف للتواصل بين الشخص محل الحماية وإدارة الحماية والنيابة العامة.

-3عرض الشهادة أو الأقوال بالوسائط الإلكترونية أو غيرها مع إمكانية تغيير الصوت أو إخفاء ملامح الوجه.

-4وضع الحراسة على الشخص والمسكن.

-5التوصية لدى جهة العمل بنقل أو ندب.

-6أي إجراء آخر تقدرة النيابة العامة.

المادة السابعة:

تستمر إجراءات الحماية إلى أن يفصل فى الدعاوى الجنائية بحكم بات ، أو إذا رأت النيابة العامة إنهاءها قبل ذلك بناء على قرار قضائى مسبب.

ويجوز التظلم من هذا القرار على النحو المبين بالمادة الثالثة.

وفى حالة الضرورة يجوز للنيابة العامة بناء على طلب المشمول بالحماية أن تقرر باستمرار الحماية المدة التى تراها.

المادة الثامنة:

يكون الكشف عن هوية المشمول بالحماية للمحكمة فقط وبموافقته ، وللمحكمة الاستماع إليه مباشرة أو من خلال الوسائط الإلكترونية ، أو غيرها فى حضور باقى الخصوم

وإذا لم يقبل المشمول بالحماية الكشف عن هويته للمحكمة ، وتقدر المحكمة ما أثبته فى أوراق الدعوى من أقوال أو تقارير.

المادة التاسعة:

يعاقب كل من أفشى البيانات المنصوص عليها في المادة الرابعة بالحبس مدة لا تقل عن سنه والغرامة التى لا تقل عن عشرة آلاف جنيه ولا تزيد عن خمسين ألف جنيه.

المادة العاشر:

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ويعمل به من أول أكتوبر عام

.2013
صدر بالقاهرة فى ربيع الآخر سنة 1434هـ
الموافق فبراير سنة 2013م
رئيس الجمهورية

ملحق رقم (3)
مصر الكورونا ومابعد الكورونا
مصر الكورونا ومابعد الكورونا
قصة قصيرة تمزج بين الواقع والحلم
بقلم بهاء شاهين المحامي
كتبت في 19 مايو 2020

الإهداء

إلى أرواح شهداء ثورتي 25 يناير و30 يونيو ... إلى ضحايا الارهاب والتطرف في مصرنا ... إلى ضحايا الفساد الإداري والسياسي في ربوع أرض مصر المحروسة ..... إلى كل الحالمين بمصر أفضل وأرقى

الفصل الاول

يحكى انه في سالف العصر والأوان ياسادة ياكرام ان حاق بالبلاد والعباد وباء عضال كاد يقتل جميع من في البلاد ، وجرت الحوادث والواقعات كما هو تالِ :

أثناء الكورونا ....

تناقصت مدخولات الخزانة العامة في كل مؤسسات الدولة الخدمية خاصة المحاكم والشهر العقاري والمرور الخ الخ مما دفع رئيس الوزراء لاصدار قانون بخصم نسبة مئوية من رواتب العاملين لدعم الحكومة. وانتشار البطالة بين العمالة غير المنتظمة .

= مابعد الكورونا ...

= رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة والبرلمان يصدرون القرارات والقوانين الآتية:

= إصدار قانون الكي تام Qui Tam [14] وقانون حماية المبلغين عن الفساد واهدار المال العام ، وتخصيص الجزء الأكبر من الاموال التي

---

[14] **الـ كي تام Qui Tam : مبدأ قانوني يعود تاريخه إلى العصور الوسطى . وهو مصطلح لاتيني يعني أن يقوم المواطن برفع دعوى قضائية نيابة عن الملك أو باسمه هو شخصيا لحماية اموال الملك (أموال الدولة) ، وهذه القاعدة تشجع المواطنين على تطبيق القانون باسم الملك . وذلك على اساس ان الكشف عن جرائم الفساد واختلاس اموال الملك (الدولة) يؤدي الى استعادة الملك للاموال المختلسة ، وبالتالي يكون من حق المبلغ او نافخ الصفارة whistle blowers ان يحصل على نسبة من هذه**

تستردها الدولة نتيجة تطبيق هذا القانون لتقديم اعانات شهرية أو بدل بطالة للمتبطلين والعاطلين.
= اصدار وتطبيق قانون صيانة المباني السكنية والحكومية ودهان واجهاتها كل سبع سنوات بجميع المدن والمحافظات. !!!! ؟؟؟؟
(ملحوظة- يترتب على تنفيذ هذا القانون خلق فرص عمل لاكثر من (3) ثلاثة مليون عامل على الاقل ، هم عمال الدهانات والمحارة والصيانة وعمال نقل الخامات المستخدمة وعمال مصانع انتاج الخامات اللازمة وعمال السقالات ...الخ ، وبالتالي امتصاص العمالة غير المنتظمة التي تبطلت بسبب الكورونا . كما يترتب على هذا القانون تغيير الوجه الكئيب والتلوث البصري للاندسكيب الحضاري في المدن والقرى المصرية ، وما ينجم عن ذلك من احساس المواطنين بالجمال والنظافة ورفع روحهم المعنوية وانعكاس ذلك على جودة الحياة وزيادة الانتاج والانتماء – انتهت الملحوظة).

مصر ماقبل الكورونا .....

مجلس الوزراء المصري ومجلس المحافظين يعقد اجتماعاته الصيفية في مقره الصيفي الجديد بالساحل الشمالي بمدينة العلمين الجديدة . وكان يحضر الاجتماعات المجلس بكامل هيئته ووزرائه ومساعديهم وسائقيهم وحرسهم الشخصي .... الخ .. الخ.

مابعد الكورونا ....

= خوفا على حياة الوزراء واحتمال اصابتهم بالكورونا ، قرر رئيس الوزراء عقد اجتماعات المجلس في مقره الاصلي بالقاهرة من خلال الفيديو كونفرنس وحضر الاجتماع كل المحافظين ، كل من خلال مكتبه في محافظتة . أصدر رئيس الجمهورية قرارا بتحويل مقر المجلس في العلمين إلى فندق سياحي خاص مميز سبعة نجوم وتأجيره ليدر دخلا بالملايين على خزانة الدولة ، كما أصدر قرارا بعقد كل اجتماعات مجلس المحافظين ومجلس الوزراء بالفيديو كونفرنس لتوفير نفقات مواكب انتقال الوزراء

الاموال المستردة والتي ماكانت لتعود لخزانة الدولة لولا ابلاغه عن الفساد . وهذه القوانين مطبقة حاليا في انجلترا وفرنسا وكينيا (أجل كينيا ياحضرات !!) والولايات المتحدة.

والمحافظين والبنزين والحرس الشخصي الخ الخ التي ييتحملها دافعو الضرائب من المصريين البؤساء .

ماقبل الكورونا .....

- لاتوجد دورات مياه عامة أو حتى خاصة على الطرق الرئيسية السريعة ، وكان المسافرون عادة يقضون حاجتهم على قارعة الطريق .
- جميع المستشفيات الحكومية والخاصة في جميع محافظات مصر لا يوجد بها دورات مياه مطابقة للتصميم الهندسي بحيث تسمح بدخول المرضى المعاقين بإعاقة مؤقتة بسبب المرض او بإعاقة دائمة ، والاستثناء الوحيد لذلك هو مستشفي وادي النيل للمخابرات.
- الشوارع الداخلية والجانبية بمعظم المدن والقرى بكل المحافظات تتناثر بها القمامة والمخلفات .
- المحامون دأبوا على تقديم الحلوان للمحضرين وموظفي المحاكم لتسهيل وتسريع اعمالهم في المحاكم ، وأشياء أخرى كثيرة لا يجب أن تحدث في بيوت العدل .

مابعد الكورونا ....

= الرئيس يصدر توجيهاته بإنشاء مصنع تابع للمصانع الحربية وهيئة التصنيع لانتاج مستلزمات دورات المياة العامة من القواعد والاحواض المصنعة من الصاج المجلفن أو الالومنيوم على غرار الحمامات العامة في مدينة نيويورك ، وبالتحديد الحمامات الملحقة بمحطة عبارة جزيرة ستاتن ايلاند التي تديرها إدارة النقل بمدينة نيويورك حيث تقوم قوارب العبّارة بنقل أربعة ألاف راكب في الرحلة الواحدة التي تستغرق حوالي 25 دقيقة. وذلك بدلا من تجهيز الحمامات بالمستلزمات التقليدية المصنوعة من الخزف ، وكذلك لمنع فكها وسرقتها او سهولة تعرضها للتلف والكسر مما يوفر أموال دافعي الضرائب التي تهدر في اعمال الاحلال والتجديد والصيانة الدورية بالاضافة إلى سهولة تنظيفها .

= أمر الرئيس بتكليف السفراء والمكاتب الفنية الملحقة بالسفارات المصرية في الدول الاوربية والولايات المتحدة بإعداد تقارير مصورة عن شكل الحمامات العامة في هذه الدول ومواصفاتها والخامات المصنعة منها ، ليتم الاسترشاد بها قبل تعميم انشاء الحمامات العامة في مدن مصر ومحافظاتها .

= وزيرة الصحة تقوم بزيارة وتفقد دورات المياه الملحقة بمول العرب ومول مصر أثناء قيامها بشراء احتياجات المعزولين بالحجر الصحي . ثم تقوم بعد ذلك مباشرة وفي نفس اليوم بزيارة المستشفيات الحكومية والخاصة وتتفقد دورات المياة بها وتصدر قرارا بتشكيل لجنة للتأكد من مطابقة دورات المياة لمواصفات كود بناء الطبي . تخلص اللجنة في تقريرها إلى أن جميع دورات المياة بالمستشفيات الحكومية والاستثمارية والخاصة غير مطابقة للمواصفات وأن أيا منها لايسمح بدخول كرسي متحرك لان عرض فتحة الباب 60 سم فقط أو أقل .
= وضع نظام رقابي داخلي وخارجي للتأكد من نظافة حمامات المصالح الحكومية والجهات الخدمية والمحاكم والمستشفيات بشكل خاص للحفاظ على الصحة العامة ومنع انتشار الأوبئة[15] .
= مصانع الانتاج الحربي والهيئة العربية للتصنيع تقوم بتصنيع وانتاج سيارات صغيرة لجمع القمامة والنفايات بحيث يمكن دخولها بسهولة للشوارع الضيقة والحواري والازقة لجمع القمامة .

صناديق جمع البلاستيك صناديق جمع الزجاجات

= مصانع الانتاج الحربي والهيئة العربية للتصنيع تقوم بتصنيع وانتاج حاويات للقمامة باللون الاخضر للمخلفات العضوية وباللون الازرق للمخلفات البلاستيكية وباللون الاحمر للمخلفات الزجاجية وباللون الاصفر للمخلفات الكرتونية – لتطبيق منظومة الفصل من المنبع وتسهيل إعادة التدوير .

[15] حينما انتشر وباء شلل الاطفال في الولايات المتحدة وفي العديد من دول العالم في اواخر الاربعينات ، أطلقت الحكومة الامريكية مشروع البنس (او مشروع القرش) وطالبت من كل المواطنيين الامريكيين التبرع ببنس واحد لتمويل الابحاث العلمية لاكتشاف لقاح لعلاج فيروس الشلل . وفي نفس الوقت الذي كانت تجري فيه الابحاث نفذت مشروع قومي لانشاء الحمامات العامة في أرجاء البلاد ، للقضاء على السبب الاساسي للوباء ومصدره ، واكتشفت الولايات المتحدة لقاح الفيروس آنذاك وقدمته للعالم. (ترى هل وصلت الرسالة؟!!!)

هذه صورة صناديق جمع القمامة وفصلها من المنبع
في بلدة اليكانتي الاسبانية

= الحكومة تكلف رؤساء الجامعات والكليات والمعاهد ومديري المدارس والمحافظين ورؤساء الاحياء واصحاب المولات التجارية وصالات الطعام الجماعية الملحقة بها والمطارات بوضع صناديق القمامة الملونة في أماكن محددة . والتنبيه على المواطنين من خلال كل وسائل الاعلام ، بوضع المخلفات في أكياس محكمة الغلق ووضعها في صناديق القمامة الملونة التي تم نشرها في كل المجاورات السكنية وتحديد موعد وضع هذه المخلفات ليكون من الساعة السادسة صباحا حتى السادسة مساء لتتمكن سيارات القمامة من جمعها من الصناديق يوميا بعد الساعة العاشرة مساء.

= وزير العدل يصدر قرارا باجراء كافة اجراءات التقاضي في المحاكم الكترونيا من خلال الانترنت ، وان يتم تقديم أية بلاغات للنائب العام عن طريق الايميل والواتس آب واعتبار المستندات المقدمة بهذه الوسائل ذات حجية قانونية نافذة .

ماقبل الكورونا واثنائها ....

- انتشار الباعة الجائلين والمتسولين من المتعطلين واحتلاهم لارصفة الشوارع والميادين .

مابعد الكورونا ....

= الحكومة تمنع الباعة الجائلين وتزيل كل اشغالاتهم من الارصفة ، وتخصيص أماكن محددة لهم مع منحهم تراخيص خاصة ومراقبة التنفيذ والالتزام بالشروط والمواصفات بصرامة والغاء التراخيص في حالة المخالفة.
= تطبيق نظام أسواق نهاية الاسبوع المطبق في مدينة نيويورك والعديد من المدن الاوربية – والذي يتمثل في إلغاء المرور وحركة السيارات في بعض الشوارع الرئيسية الحيوية في المدن وتأجير الشوارع بالمتر المربع (مقابل مبالغ رمزية زهيدة) في نهاية الاسبوع – يومي الجمعة والسبت – من الساعة السابعة صباحا حتى الخامسة مساء للباعة الجائلين والفلاحين من القرى المجاورة للمدن ، ويتم تنفيذ ذلك من خلال شركة خاصة أو جهاز الخدمة الوطنية للقوات المسلحة . على ان يتم تنظيف الشوارع وغسلها في نهاية اليوم . (استخدام حصيلة التاجير في اعمال الادارة والنظافة والتطهير) .

مصر أثناء الكورونا ...

- تطبيق نظام العمل والدراسة عن بعد والعمل والدراسة في المنزل .

= مصر مابعد الكورونا ....
= الحكومة والبرلمان تعدل قانون الخدمة المدنية ونظم التعيين والتشغيل وتفعيل منظومة العمل والدراسة والتعليم عن بعد في كل مؤسسات الدولة التي يصلح لها هذا النظام

الفصل الثاني والاخير .....

أرسل كاتب هذه القصة (مجازا) مخطوطته لأحد أصدقائة عبر الفيس بوك لاستطلاع رأيه فيها.
انتشرت القصة المخطوطة بعد يوم واحد عبر مواقع التواصل الاجتماعي دون ان يعرف كاتبها ماحدث.
فوجئ كاتب المخطوطة برجال المباحث يطرقون بابه في الثانية صباحا ويفتشون مكتبه ويصطحبونه مع جهازه الكمبيوتري والعديد من أوراقه وكتبه إلى احدى الجهات الأمنية .
تم احتجازه واستجوابه على مدى أربعة ايام كاملة .
قدمته نيابة أمن الدولة لمحاكمة عاجلة بالتهم الآتية:

محاولة زعزعة أمن واستقرار الدولة المصرية ببث الإشاعات والأنباء الكاذبة بالكتابة والترويج وإدعاء تحويل مبنى مجلس الوزراء بالعلمين الجديدة إلى منشأة سياحية .
الادعاء الكاذب والتقول على رئيس الجمهورية بأنه أصدر قرارات وقوانين لم يتم التصريح بها أو إصدارها وذلك بهدف إحداث حالة من البلبلة وبث الشائعات المغرضة المحرضة بشكل غير مباشر على تغيير النظام القائم في البلاد .
التحريض بالكتابة والنشر والترويج عبر وسائل التواصل الاجتماعي على اشاعة الفوضى والتشكيك في كفاءة الحكومة والمسئولين التنفيذيين وعدم كفائتهم بإدعاء فشل الحكومة في مواجهة مشكلات النظافة وجمع القمامة في أنحاء البلاد ، وذلك على خلاف الواقع والحقيقة .
الترويج بالكتابة والنشر عبر وسائل التواصل الاجتماعي لأفكار غريبة على المجتمع ونظامه وعاداته وتقاليده وثوابته الاجتماعية والثقافية بأن تقول على الحكومة بأنها غيرت منظومة قمع المخلفات والنفايات وأسواق نهاية الاسبوع بمحاكاة الاساليب والنظم الغربية المخالفة لعادات وتقاليد المجتمع .
بث الفتنة والعمل على اشاعة الاضطراب والفوضى من خلال الكتابة والنشر والترويج واتهام الحكومة بالفساد واهدار أموال دافعي الضرائب والتقول كذبا وإدعاء بأن الحكومة أصدرت قوانين الكي تام على غرار القانون الانجليزي لحماية أموال الملك وحماية المبلغين عن الفساد وذلك على غير الواقع والحقيقة .
وطالب النائب العام بمعاقبة المتهم باقصى عقوبة في المواد المنصوص عليها في قانون العقوبات نظير كل تهمة من التهم سالفة البيان .
وفي الوقت نفسه أصدرت النقابة العامة للمحامين قرارا بتقديم الكاتب للمحاكمة التأديبية وشطب اسمة من النقابة ومنعه من ممارسة مهنة المحاماة لأنه تجاسر وتجرأ وأشاع بالكتابة والنشر على غير الحقيقة أن المحامين يقدمون حلوان للمحضرين وموظفي المحاكم لتسهيل أمور عملهم بوسائل غير قانونية مما يعد سبا وقذفا في مهنة المحاماة وتشويها لصورة المحامي .

في اليوم السابق للجلسة المحددة للمحاكمة أصيب الكاتب بالكورونا في محبسه ونفق قبل بدء المحاكمة بعشر ساعات لتحيا مصر ماقبل الكورونا ولا تكون هناك أبدا مصر مابعد الكورونا ...
انتهت القصة ....

ملحق رقم 4:
تعليق مرسل للصفحة الرسمية للرئيس السيسي على الفيس بوك
السيد الرئيس .... أعزك الله... متابعة وتعليق على قصة مصر الكورونا وما بعد الكورونا التي ارسلتها لصفحة سيادتكم بتاريخ 28 مايو 2020.... مصر الكورونا ومابعد الكورونا
قصة قصيرة تمزج بين الواقع والحلم
بقلم بهاء شاهين المحامي
.... أوضح لكم ما يلي ... أنني لا أغفل او أنكر أو أتعامى بأي شكل من الأشكال عن كل الانجازات الكبيرة والمتعددة التي انجزتموها في كل القطاعات... وإنني لم ولن أكون أبدا عدو للوطن أو من المتربصين به ، ولتذهب روحي للجحيم إن فعلت ذلك .... السيد الرئيس ... لقد كان هدفي الأساسي من هذه القصة هو مجرد إلقاء الضوء على بعض البقع السوداء الصغيرة التي تلوث صفحة انجازاتكم وانجازات الشعب المصري العظيم الواضحة للقاصي والداني .... خاصة وان المسئول عن وجود هذه البقع السوداء في صفحة انجازاتكم هم في رأيي الشخصي (وبحكم الواقع الفعلي الذي يعايشه كل المصريين) أعداء الوطن الحقيقين من الفاسدين من الموظفين التنفيذيين في أجهزة الدولة ومؤسساتها المختلفة ... لقد ورثت ياسيادة الرئيس تركة ضخمة تعج بأباطرة الفساد الذين يتفننون في اهدار المال العام وأنا على يقين انك تعلم ذلك علم اليقين بحكم عملك المخابراتي السابق ... الخطر الأكبر ياسيادة الرئيس الذي يهدد مصر هو خطر الفساد ... هو الخطر الحقيقي الذي يدمر انجازاتك وكل انجاز يحققه المصريون ... فبناء مستشفيات غير مطابقة للمواصفات وبدون حمامات مجهزة للمرضى ... وتجديد حمام نقابة المحامين بمبلغ أكثر أو اقل من مائتي ألف جنيه !؟ بينما يتبول المصريون ويغوطون في الهواء الطلق تحت كوبري اكتوبر وعلى الطرق الرئيسية هو هو نفسه عين الفساد ، بل هو يقينا عين العداء للوطن والتربص لكم ولانجازاتكم ... وكذلك الحال بالنسبة

للنظافة وسائر البقع السوداء التي أشرت لها عرضا في قصتي الرمزية ....
السيد الرئيس .. انت رجل معلومات في المقام الاول وأناشدك بل وأرجوك ان تدقق في المعلومات التي يقدمها لك مساعدوك ومستشاروك لأنهم كما يبدو مما نشاهده نحن المصريون في الواقع العملي يقدمون لكم معلومات منقوصة أو على غير الحقيقة ....

توقيع

بهاء شاهين المحامي

المراجع

مراجع باللغة العربية

1) جار الله . علي محمد ،. كفى فسادا ، دار سما للنشر والتوزيع ، 2019 .
2) مقال بقلم : د.أحمد عبد الظاهر جريدة الوفد - الاثنين , 25 يوليو2011
3) حسن ، هشام عبد الرؤوف. محمد على باشا والامبراطور ميجي : مالهما وماعليهما- النهضة المصرية الحديثة والنهضة اليابانية الحديثة، دراسة مقارنة. الدار العالمية للنشر والتوزيع، 2009.

مراجع باللغة الانجليزية

1) Kroeze, André Vitória and G. Geltnerm ed. Anticorruption in History: From Antiquity to the Modern Era. Oxford University Press, 2018.
2) Kohn, Stephen Martin., The new whistleblower's handbook. Lyons press., 2017.
3) PLC Cross-border IP&IT Handbook 2006/07 volume 2: Data Protection: France www.practicallaw.com/dataprotectionhandbook.
4) PLC Cross-border IP&IT Handbook 2006/07 Volume 2: Data Protection UK (England and) Wales www.practicallaw.com/dataprotectionhandbook.
5) The United Nations Convention against Corruption *https://www.unodc.org/unodc/en/treaties/CAC/*

مواقع الانترنت

1) Décret n° 2016-1619 du 29 novembre 2016 relatif aux modalités de contribution obligatoire à l'inventaire du patrimoine naturel et modifiant le code de l'environnement. https://www.legifrance.gouv.fr/eli/decret/2016/11/29/DEVL1630435D/jo/texte
2) https://www.unodc.org/res/ji/import/international_standards/united_nations_convention_against_corruption/uncac_arabic.pdf
3) https://www.legifrance.gouv.fr/eli/decret/2016/11/29/2016-1619/jo/texte
4) https://ulii.org/ug/legislation/act/2015/6-10 Whistle Blowers Protection ACT, 2010,
5) https://www.congress.gov/bill/101st-congress/senate-bill/20/text/enr- S.20 Whistleblower Protection Act of 1989
6) https://www.dni.gov/ICIG-Whistleblower/
7) https://www.xperthr.co.uk/editors-choice/public-concern-at-work-sets-up-whistleblowing-commission/115523/
8) https://whistleblowingnetwork.org/Home
9) https://www.eipr.org/press/2013/06/%D9%85%D8%B4%D8%B1%D9%88%D8%
10) https://www.youm7.com/story/2013/2/12/%D9%86%D9%86%D8%B4%D8%B1%
11) https://www.shorouknews.com/news/view.aspx?cdate=11022013&id=3d4c3b77-0363-4c87-8b58-87e18203f744

الكاتب في سطور

الاسم : بهاء شاهين
الجنسية : مصري
الوظيفة الحالية : محامي حر
الوظائف السابقة : كاتب ومترجم ومستشار إعلامي وعضو البعثة المصرية بالأمم المتحدة ،مدير إدارة الكتب المترجمة بالهيئة العامة للاستعلامات.
المؤهلات العلمية :
ماجستير معهد قانون الأعمال الدولي جامعة القاهرة وجامعة دوفلبين الفرنسية، 2009.
ماجستير صحافة وإعلام ، جامعة بارنجتون – الولايات المتحدة ، 2002.
ليسانس حقوق ، جامعة القاهرة ، 2002.
دبلوم سياسة دولية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية،جامعة القاهرة، 1986.
ليسانس آداب ، جامعة القاهرة ، 1977.
دبلوم لغة برمجة الحاسبات الإلكترونية (ANST-COBOL) ، 1977.
دبلوم لغة برمجة الحاسبات الإلكترونية (FORTRAN IV) ، 1977.

الإنتاج الفكري

أولا : كتب مؤلفة :

1) الانترنت والعولمة ، عالم الكتب ، 1999.
2) شبكة الانترنت ، كمبيوساينس 1996.
3) المرجع العملي لاستخدام الانترنت ، كمبيوساينس ، 1997 .
4) العولمة والتجارة الإلكترونية ، المؤلف ، 2000.

ثانيا : كتب مترجمة :

1) مبادئ التنمية المستدامة ، الدار الدولية . القاهرة، 2000، الترقيم الدولي : -977-282-085-.

2) ماذا سيحدث : كيف سيغير عالم المعلومات الجديد حياتنا ، مركز الحضارة . القاهرة ، 7-200-291-977 ,ISBN: 2000.
3) التعلم في مراحل العمر المتأخرة. القاهرة ،.-0-7494 :ISBN: 2002, 3398-1.
4) خمسين شركة غيرت العالم. القاهرة ، -1-56414 :ISBN: 2002, 496-
5) الدليل المبتكر للبحث عبر الانترنت. القاهرة ، -1 :ISBN: 2002, 56414-422-9
6) التعلم المرن في عالم رقمي . القاهرة ،-0-7494 :ISBN: 2003, 3371-X .
7) دعم تعلم اللغة ومبادئ القراءة والكتابة في الطفولة المبكرة .القاهرة ، 2005, ISBN: 0-335-19931-3
8) دعم تكنولوجيا المعلومات والاتصال في الطفولة المبكرة . القاهرة ، 2004, ISBN: 0-335-20942-4
9) دعم الإبداع والخيال في الطفولة المبكرة . القاهرة ، -0 :ISBN: 2004, 335-019871-6.
10) دليل الصحة والسلامة في العمل . القاهرة ، -0 :ISBN: 2002, 7494-3550-X.
11) المرجع العملي لإدارة المشروع . القاهرة ، 2004 .
12) دعم التعلم المبكر . القاهرة ، 2004.
13) الإدارة التعليمية : " الاستراتيجية والجودة والموارد" . القاهرة ، 2004.
14) معلمون لمدارس المستقبل ، المجلس الأعلى للثقافة ، المشروع القومي للترجمة. القاهرة ، UNESCO .2005.
15) الإدارة الدولية الرشيدة لتكنولوجيا المعلومات . القاهرة ، :ISBN , 6-4748-7494-0، 2007
16) تعليم متميز للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة . القاهرة ، 2007, ISBN: 0-335-21405-3.
17) كيفية البحث عن المعلومات . القاهرة ،-0-335 :ISBN: 2006, 21527-

18) مهارات الإشراف السريري للممرضات. القاهرة ، :ISBN ,2005 , 0-335-19660-8
19) القضاء على العقبات وتمكين البيئات،المجلس الأعلى للثقافة،المشروع القومي للترجمة. القاهرة ، -978-977- ISBN: 2009; 479-61
20) تعليم الأطفال في عالم رقمي ، المجلس الأعلى للثقافة ، المشروع القومي للترجمة. القاهرة ، 2008.
21) بلد الثلج . رواية الكاتب الياباني ياسونارا كواباتا (مترجمة عن الانجليزية ، تحت الطبع).
22) الفساد الوراثي : رسالة مفتوحة لمن يهمه الأمر ، عالم الكتب ، تدمك : 9789777802291 ، رقم الإيداع : 2020/15173 ، القاهرة ،2020.